

---

الصحیح  
من سيرة النبي الأعظم

.....

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الخامسة

٢٠٠٥ م - ١٤٢٦ هـ. ق

المركز الإسلامي للدراسات

---

---

---

..... :

الصحيح  
من سيرة النبي الأعظم

العلامة المحقق  
السيد جعفر مرتضى العاملي

الجزء الرابع عشر

المركز الإسلامي للدراسات

بسم الله الرحمن الرحيم

## الباب السادس

### زواج زينب وأحداث أخرى بعد المريسيع

الفصل الأول: متفرقات في السنة الخامسة  
الفصل الثاني: زينب بنت جحش في بيت الرسول  
الفصل الثالث: أكاذيب وأباطيل في حديث الزواج  
الفصل الرابع: الحجاب في حديث الزواج  
الفصل الخامس: استطرادات على هامش حديث الزواج



## الفصل الأول:

متفرقات في السنة الخامسة





## النبي ' يعلم الغيب:

وبعد أن عالج النبي «صلى الله عليه وآله» ذبول قضية جهجاه، سار بالناس حتى نزل على ماء فويق النقيع، يقال لها: نقعاء. (وعلى حد تعبير البيهقي: لما نزل صنعاء، من طريق عمان سرح الناس أنعامهم الخ..). فهاجت ريح شديدة آذتهم، وتخوفوها. وضلت ناقة النبي «صلى الله عليه وآله» القصوى، وكان ذلك ليلاً. فقال النبي «صلى الله عليه وآله»: لا تخافوا إنما هبت لموت عظيم من عظماء الكفار توفي بالمدينة.

قيل: من هو؟.

قال: رفاعة بن زيد بن التابوت.

قال أبو نعيم البيهقي: «كان موته غائطاً للمنافقين، فسكنت الريح آخر النهار، فجمع الناس ظهرهم، وفقدت راحلة رسول الله «صلى الله عليه وآله» فسعى الرجال لها يلتمسونها».

فقال رجل من المنافقين، هو زيد بن اللصيت، أحد بني قينقاع: كيف يزعم أنه يعلم الغيب، ولا يعلم مكان ناقته؟! ألا يخبره الذي يأتيه بالوحي؟! (فأراد الذين سمعوا منه ذلك أن يقتلوه، فهرب إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» متعوذاً به).

.....  
فأتى النبي «صلى الله عليه وآله» جبرئيل «عليه السلام»؛ فأخبره بقول المنافق ومكان ناقتة؛ وأخبر بذلك رسول الله «صلى الله عليه وآله» أصحابه (وذلك الرجل يسمع)، وقال: ما أزعم أني أعلم الغيب وما أعلمه، ولكن الله أخبرني بقول المنافق، ومكان ناقتي. هي في الشعب قد تعلق زمامها بشجرة.

فخرجوا يسعون قِبَلَ الشعب، فإذا هي كما قال. فجاءوا بها. وآمن ذلك المنافق<sup>(١)</sup>.

فلما قدموا المدينة وجدوا رفاعة بن زيد بن التابوت قد مات. وكان من عظماء اليهود، وكهفًا للمنافقين.

وفي المنتقى: ذكر فقدان الناقة في السنة التاسعة من الهجرة، حين توجه النبي «صلى الله عليه وآله» إلى تبوك، وهبوب الريح بتبوك<sup>(٢)</sup>.

ونقول: إننا نشير هنا إلى الأمور التالية:

١ - إن هبوب الريح غير العادية، وإخبار النبي «صلى الله عليه وآله»

---

(١) راجع: البحار ج ٢٠ ص ٢٨٤ وتاريخ المدينة ج ١ ص ٣٥٣ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٢٩٤ وعيون الأثر ج ١ ص ٢٨٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ٣٤٩ والمصادر الآتية في الهامش التالي.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٢ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٩ و ٢٩٠ وراجع تفصيل القصة في: دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٥٩ - ٦٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ١٦ و ١٧ و ٢٢ وراجع ج ٢ ص ٣٤٩ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٦٢ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٠٤ و ٣٠٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٧٢.

لناس بأن سبب هذه الريح هو موت عظيم من عظماء الكفار في المدينة. قد جاء بعد تسجيل نصر حاسم للمسلمين على بني المصطلق، ولعل هذا النصر قد ترك في نفوسهم بعض الآثار التي يريد الله أن يزيلها. رحمة منه تعالى بالمؤمنين، وتثبيتاً لهم، وتزكية لنفوسهم، وتصفية لأرواحهم من أدران الغرور، حين يظنون أنهم هم الذين صنعوا هذا النصر، بما يملكون من شجاعة، وإقدام وبسالة، وبما أتقنوه من فنون حربية، وبحسن سياستهم، وسلامة تدبيرهم.

فأراد الله سبحانه أن يوجه أنظارهم نحو الغيب، لكي تخشع قلوبهم، وتخضع نفوسهم أمام عظمتة سبحانه؛ ليؤكد لديهم الشعور بالرعاية الإلهية، وبالتوفيقات الربانية.

فربط الأمور بالغيب ضروري لهم، في حالات قوتهم، كضرورته لهم في حال ضعفهم، وهو لازم لهم حين يسجلون النصر الحاسم، كما هو لازم لهم حين يواجهون المشكلات الكبرى، ويمسهم القرح والأذى.

٢ - إننا نلاحظ: أن هذا الإخبار الغيبي لهم بموت عظيم من عظماء الكفار في المدينة، إنما أطلقه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، بعد أن أثار الله تعالى فيهم قدراً من الضعف، أو الخوف والاضطراب أمام أمر لا يجدون لهم حيلة فيه، أو طريقاً لتلافيه. وذلك حين هبت ريح شديدة آذتهم، وتخوفوها.. فجاء هذا الخبر ليربط على قلوبهم، وليكون أبعد أثراً في نفوسهم، ولكي يبقى محفوراً في ذاكرتهم، ماثلاً أمام أعينهم، لا يحتاجون في تذكره عند الحاجة إليه إلى بذل أي جهد أو عناء.. وهو خبر مفرح لهم من جهة، ومطمئن لهم إلى أنهم في رعاية الله تعالى، وتحت جناح رسول الله

«صلى الله عليه وآله» من جهة أخرى..

كما أن ذلك من شأنه أن يؤكد على علاقتهم بالرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله»، ويزيد من ثقتهم بحسن تدبيره، وبصحة كل قراراته، لأنه متصل بالغيب، ومرعي بعين الله تبارك وتعالى.

٣ - أما فيما يرتبط بناقته «صلى الله عليه وآله».. فإن الرواية قد صرحت: بأن الله تعالى قد تدخل لفضح نوايا زيد بن اللصيت، ومن هم على شاكلته، وأبطل كيدهم في الانتقاص من مقام النبوة الأقدس، والتشكيك بعلمه الغيب قد جاء في هذا السياق..

ولكن الأهم من ذلك: هو ظهور حرص رسول الله «صلى الله عليه وآله» على تحصين الناس من الخلل في عقائدهم، حين صرح بما يدل على أن علمه بالغيب لم يكن من خلال ذاته، وإنما بالإستناد إلى الله تعالى، والاتصال به، فقال «صلى الله عليه وآله»: ما أزعـم أني أعلم الغيب ولا أعلمه، ولكن الله أخبرني بقول المنافق الخ..

### سباق الخيل:

وفي السنة الخامسة أيضاً: أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالسبق بين ما ضمّر من الخيل، وما لم يضمّر<sup>(١)</sup>.

(وعن ابن عمر: أجرى «صلى الله عليه وآله» ما ضمّر من الخيل) فأرسلها من الحفيا - بفتح الحاء وسكون الفاء - إلى ثنية الوداع. وهو خمسة

---

(١) تضمّر الخيل: يظهر عليها بالعلق مدة ثم تغشى بالجلال ولا تغلف إلا قوتاً حتى تعرق فيذهب كثرة لحمها وتصلب.

أُمَيَّال، أو ستة، أو سبعة.

وأجرى ما لم يضمّر، فأرسلها من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق، وهو ميل أو نحوه. قال ابن عمر: فوثب بي فرسي جداراً<sup>(١)</sup>. وذكر مغلطاي: أنه «صلى الله عليه وآله» في سنة أربع سابق بين الخيل. وقيل: في سنة ست، وجعل بينها سبقاً ومحلاً<sup>(٢)</sup>. وسابق أبو سعيد الساعدي<sup>(٣)</sup> على فرس النبي «صلى الله عليه وآله» الذي يقال له: «الظرب»؛ فسبقت غيرها من الخيل. وكساه النبي «صلى الله عليه وآله» برداً يمانياً<sup>(٤)</sup>، بقيت بقية عند أحفاده إلى زمان الواقدي.. وسبق أيضاً أبو أسيد الساعدي على فرس النبي «صلى الله عليه وآله»، اسمه «لزاز»، فأعطاه النبي «صلى الله عليه وآله» حلة يمانية<sup>(٥)</sup>. وسابق «صلى الله عليه وآله» بين الخيل مرة، وجلس على سلع، فسبقت له ثلاثة أفراس: «لزاز»، ثم «الظرب»، ثم «السكب»<sup>(٦)</sup>.

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٢ و ٥٠٣ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٥١٠ والجامع الصحيح للترمذي ج ٣ ص ١٢٠ وتحفة الأحوزي ج ٥ ص ٢٨٥ وفتح الباري ج ٦ ص ٥٤ والمصنف ج ٥ ص ٣٠٤.

(٢) سيرة مغلطاي ص ٥٥ ومجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٦٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٧ ص ٣٩٣.

(٣) لعل الصحيح: أبو أسيد الساعدي، كما هو الحال في المصادر الأخرى.

(٤) سبل الهدى والرشاد ج ٧ ص ٣٩٤.

(٥) راجع: أنساب الأشراف ج ١ ص ٥١٠ وسبل الهدى والرشاد ج ٧ ص ٣٩٤.

(٦) أنساب الأشراف ج ١ ص ٥١٠.

## سباق الإبل أيضاً:

وقالوا: في هذه الغزوة أيضاً: «أوقع صلى الله عليه وآله» السباق بين الإبل، فسابق بلال (رض) على ناقته القصواء، فسبقت غيرها من الإبل»<sup>(١)</sup>. وعن أنس: كان للنبي «صلى الله عليه وآله» ناقة تسمى العضباء، لا تسبق، أو لا تكاد تسبق، فجاء أعرابي على قعود، فسبقها، فشق ذلك على المسلمين، حتى النبي «صلى الله عليه وآله»، فقال: حق على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه<sup>(٢)</sup>.

ونقول:

١ - إن هذا كله يدخل في نطاق التدريب العسكري، ورفع مستوى الخبرة الحربية لدى المقاتلين، لأن الإسلام لا يريد لأهله أن يكونوا ضعفاء،

---

(١) المبسوط ج ٦ ص ٢٩٠ وسنن أبي داود ج ٥ ص ٤٣٧ ومجمع الزوائد ج ١٠ ص ٢٥٤.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٢ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٥١٢ وأسد الغابة ج ١ ص ٢٢ و ٢٣ والبحار ج ٦٠ ص ١٤ ومسنند أحمد ج ٣ ص ١٠٣ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٤٣٧ والسنن الكبرى ج ١٠ ص ١٧ و ٢٥ ومجمع الزوائد ج ١٠ ص ٢٥٥ ومنتخب مسند عبد بن حميد ص ٣٩٨ ومسنند الشهاب ج ٢ ص ١١٩ ورياض الصالحين ص ٣١٩ وفيض القدير ج ٥ ص ٢٣٠ وكشف الخفاء ج ١ ص ٣٦٣ وج ٣ ص ١٩٠ وصحيح البخاري (ط دار الفكر) ج ٣ ص ٢٢٠ ومجمع البيان ج ١٠ ص ٤٩٤ والجامع لأحكام القرآن ج ٩ ص ٤٢ و ١٤٦ وتهذيب الكمال ج ١ ص ٢١١ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٤٢٠ وأحكام القرآن ج ٣ ص ٦٤٩ وغير ذلك.

..... :

بل يريد أن يكونوا دائماً على أهبة الاستعداد للدفاع عن النفس، وعن الدين، وأهل الدين.

غير أن ما يثير الانتباه هنا، أمران:

أحدهما: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يستثني نفسه من هذا الإعداد والاستعداد، بل هو يشارك في إعداد وسائل الحرب، ويجري فرسه مع أفراس غيره، ويأتي فرسه في المقدمة. مما يعني: أنه «صلى الله عليه وآله» قد أعدّه أفضل إعداد.

الثاني: أن أعظم رجل بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» فضلاً، وعلماً، وجهاداً، هو علي سيد الوصيين، وأمير المؤمنين، هو الذي كان يتولى أمر التدريب على الرمي في المدينة.

وهذا معناه: أن القيادة المسؤولة لا تكتفي بإصدار الأوامر والنواهي للآخرين، ثم تكون في موقع المتفرج الذي يطلب من الآخرين أن يحموه وأن يضحوا بأرواحهم من أجله. بل تكون في موقع الممارسة جنباً إلى جنب مع كل العاملين والمجاهدين.

كما أن مشاركته «صلى الله عليه وآله» ليست مشاركة عادية، بل هي مشاركة قيادية، وعلى أتم وجه، وفي أفضل حالة، بل هي تصل إلى حد أن يكون القمة والقذوة والمعلم فيما يطلب من الآخرين أن يتعلموه، وأن يحسنوه، ثم يكون ما أعدّه هو الأمثل والأفضل، ولا يرضى بالمساواة مع ما أعدّه غيره.

٢ - إن هذه المسابقات ربما تكون لإعداد آلة الحرب، وهي الخيل والإبل التي يراد رفع مستوى تحملها، ويراد اكتشاف الصالح والأصلح

منها، ليتمكن الاستفادة منها في المواقع المناسبة في الظروف الحساسة..

٣ - إنه «صلى الله عليه وآله» لا يكتفي بإجراء السباق بين ما ضمّر من الخيل. بل هو يسابق أيضاً بين ما لم يضمّر، ثم هو يجعل له ميداناً ومدى أقصر من مدى الخيل المضمّرة، آخذاً بنظر الاعتبار أيضاً قدرات ذلك النوع من الخيل.

ولعل ذلك يعود: إلى أن الخيل غير المضمّرة أيضاً لها دورها في تسيير الأمور في حالات الحرب، وفي تسريع التنقلات، وإمداد المقاتلين في الجبهات بما يحتاجون إليه من مؤن وعتاد، وغير ذلك..

كما أنه لا بد للقائد الحكيم والمدبر من أن يحتاط للأمر، إذ ربما يحتاج في حالات معينة إلى الاستفادة من هذه الخيل حتى في ساحات القتال..

٤ - وهكذا يقال بالنسبة للسباق بين الإبل، فإنها كانت هي الوسيلة الأفضل للتنقل في المسافات البعيدة، وقطع البوادي الشاسعة، في بلاد تقل فيها الينابيع، ويشتد فيها الحر، وتمس الحاجة فيها إلى الإبل القادرة على قطع تلك المسافات، وعلى تحمل العطش أياماً في تلك الأجواء الحارة.

٥ - إنه «صلى الله عليه وآله» قد جعل للفائزين في السباق جوائز تشجعهم على تحسين الأداء في المستقبل، لتكون هذه الجوائز شارة عز على صدورهم من جهة، وحافزاً لغيرهم ليحسن الإعداد والاستعداد للمرات اللاحقة من جهة أخرى.. ولتكون بمثابة معونة للفائزين، الذين قد يكونون بحاجة إلى أمثالها، من جهة ثالثة.

٦ - أما ما ذكرته بعض الروايات، من أن أعرابياً سبق على قعوده ناقة رسول الله «صلى الله عليه وآله» المسماة بـ «العضباء»، فشق ذلك على



المسلمين وعلى رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فإننا لا نكاد نفقه له معنى مقبولاً، لأنه إذا كان سبب انزعاج المسلمين ورسول الله «صلى الله عليه وآله» هو كون السابق أعرابياً، فإن أعرابيته لا تلغي حقه، ولا تسقط كرامته عند الله، ولا توجب حرمانه من الامتيازات التي يستحقها.

وإن كان السبب هو انتساب العضباء إلى الرسول «صلى الله عليه وآله»، فإن ذلك يثير علامة استفهام حول صدقية سبق أفراس، وإبل رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لأن الناس ما كانوا يرضون بأن تسبق، بل إنهم كانوا يعلمون: أن ذلك يزعج الرسول «صلى الله عليه وآله»، وهذا يجعلهم يترددون في التقدم على أفراسه، وإبله «صلى الله عليه وآله»..

ولا مجال لقبول الزعم: بأن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يعتبر المسألة مسألة شخصية بالنسبة إليه، بحيث يكون سبق الأعرابي على قعوده لناقته خطأ من مقامه، وإنقاصاً من قدره.

فإن ذلك ليس فقط يعد طعنًا في النبوة، بل هو طعن في توازن شخصيته، وسلامة تفكيره «صلى الله عليه وآله»..

٧ - ويجوز لنا أن نحتمل: أنه قد كان هناك تعمد للتقليل من شأن العضباء، واعتبارها قد انحط مقامها، ووضع ما ارتفع منها. وبيان أن هذه الناقه التي كانت قوتها مصدر اعتزاز للمسلمين، ولم يكن لها منافس، قد وجد ما تفوق عليها من إعرابي عابر.

ونحن وإن كنا لا نملك شيئاً يفيد في تأييد هذا الاحتمال، ولكننا نتجراً على إطلاقه في ساحات التداول لأننا نعرف أن ثمة كرهاً عميقاً لأهل البيت

«عليهم السلام» وكل ما له أدنى ارتباط بهم، وأقل انتساب إليهم.  
ولهذه الناقاة التي يتحدثون عنها خصوصية تثير ذلك الحقد الدفين،  
وتدعوهم إلى الخط من قدرها، وإثارة ما يوجب الاستخفاف في أمرها.  
وهذه الخصوصية هي: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال للعضباء عند  
وفاته: أنت لابنتي فاطمة «عليها السلام» تركبك في الدنيا والآخرة.  
فلما قبضت أنت إلى فاطمة «عليها السلام» ليلاً، فقالت: السلام عليك  
يا بنت رسول الله قد حان فراقى الدنيا الخ...»<sup>(١)</sup>.

### سقوطه ' عن الفرس ونسخ حكم شرعي:

قالوا: وفي شهر ربيع الأول، أو في ذي الحجة من سنة خمس سقط  
رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن فرسه، فجحشت<sup>(٢)</sup> ساقه، أو كتفه،  
وجرحت فخذه اليمنى. ولما رجع إلى المدينة أقام في البيت خمساً (أياماً)  
يصلي قاعداً<sup>(٣)</sup>.

وحسب نص آخر: جحش فخذه الأيمن.  
وفي الصحيحين: جحش شقه الأيمن.

---

(١) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٨٦ والبحار ج ١٧ ص ٤١٧ ومستدرک سفينة

البحار ج ١ ص ٣٧ وبيت الأحرار للشيخ عباس القمي ص ٣٣.

(٢) جحشت ساقه: أي تقشر جلدها.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٢ والبحار ج ٢٠ ص ٢٩٨ وراجع: وفاء الوفاء ج ١

ص ٣١٠ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٩٦ وتحفة الأحوذى ج ٢ ص ٢٩١ ونصب الراية

ج ٢ ص ٥٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٨ ص ١٦٦ وعن البخاري ج ١ ص ١٠٠.

وفي غيره: انفكت قدمه<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: أن الأصحاب كانوا يقتدون به قياماً، فأمرهم بالجلوس، وقال: إنما جعل الإمام إماماً ليؤتم به، فإذا ركع فاركعوا، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا جلس فاجلسوا.

قال الديار بكري: «لكن عند أكثر العلماء هذا الحديث منسوخ؛ لأنه صح أن النبي «صلى الله عليه وآله» صلى في مرض موته جالساً، والأصحاب اقتدوا به قياماً، والنبي «صلى الله عليه وآله» قرره<sup>(٢)</sup>.

قال الأشخر اليميني: إنه «صلى الله عليه وآله» «كان يصلي بالناس جالساً، وأبو بكر والناس يصلون خلفه قياماً، كما رواه الشيخان وغيرهما عن عائشة.

---

(١) راجع: شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٩٦ واختلاف الحديث للشافعي ص ٦٦ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٢ ص ٢٢٤ وج ٨ ص ٣٧٧ وفتح الباري ج ١ ص ٤١٠ ومسند الحميدي ج ٢ ص ٥٠٢ وصحيح مسلم بشرح النووي ج ٤ ص ١٣٠ و ١٣١ والمصنف للصنعاني (ط سنة ١٤٢٣ هـ) ج ٢ ص ١٨٨ و ١٨٩ وسبل الهدى والرشاد ج ٨ ص ١٦٦ وإرواء الغليل ج ٢ ص ١١٩ ومسند أحمد ج ٣ ص ٢٠٠.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٢ و ٥٠٣ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٩٦ وشرح بهجة المحافل للأشخر اليميني ص ٢٩٦ واختلاف الحديث للشافعي ص ٦٧ وراجع: المصنف لابن أبي شيبة ج ٢ ص ٢٢٤ وج ٨ ص ٣٧٧ وعون المعبود (ط دار الكتب العلمية) ج ٢ ص ٢١٨ و ٢١٩ والموطأ ج ١ ص ١٣٥ وتحفة الأحوذى ج ٢ ص ٢٩١ - ٢٩٥ وسير أعلام النبلاء ج ٢٣ ص ١٣٠.

هذا هو الصواب، أنه «صلى الله عليه وآله» كان هو الإمام، كما هو صريح الحديث الذي سقته، وهو لفظ مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة بإسناده عن عائشة الخ..<sup>(١)</sup>.

ونقول:

إننا نشك في صحة هذا الحديث بلحاظ شكنا ببعض خصوصياته: فأولاً: إننا لا نجد مبرراً لسقوطه «صلى الله عليه وآله» عن ظهر فرسه، إلا إذا فرض أنه يعاني من ضعف جسدي، نتيجة مرض ما، أو أن سقوطه بسبب أن الفرس جموح، وكلاهما لا شيء في الروايات يشير إليه، أو يدل عليه.

وليس لنا أن نحتمل: أن يكون «صلى الله عليه وآله» لا يحسن ركوب الفرس، ولا بالتماسك فوق ظهره، فإن ذلك من النقص الذي لا يصح نسبته إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولا سيما بعد أن قضى سنوات، يمارس فيها الحروب ضد أعدائه. وكان «صلى الله عليه وآله» يركب الفرس فيها، ويكون هو الأقرب إلى العدو من كل أحد.. مع تعرض الفرس أثناء الحرب لكثير من المحفزات للحركة، وربما تناولها بعض الطعنات، ويلحق بها بعض الجراح أيضاً.

ثانياً: إن الروايات تقول: إنه قد جحشت ساقه، أو فخذه، أو شقه الأيمن، فمع الاختصار على خصوص ما ورد في هذا النص باعتباره هو المعتمد، والأكثر شيوعاً.

---

(١) راجع شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٩٦.

ونقول:

معنى كلمة «جحشت: تقشر جلدها» ومن الواضح: أن تقشر الجلد لا يوجب العجز عن القيام في الصلاة.. فما معنى قولهم: إنه «صلى الله عليه وآله» كان يصلي قاعداً.. وهو - على الأقل - يقدر على التكبير والقراءة من قيام، ومع القدرة على ذلك، فإن الصلاة من جلوس لا تجزي.

ثالثاً: دعواهم نسخ ذلك بما جرى في آخر حياته «صلى الله عليه وآله».. حيث صلى الناس حينئذ قياماً، خلفه، وهو جالس، فقرروهم «صلى الله عليه وآله» على ذلك.

إن هذه الدعوى: غير ظاهرة الوجه، إذ لم نجد ما يدل على أنه «صلى الله عليه وآله» قد أمرهم بالقيام، فإن كانوا قد بادروا هم إلى القيام خلفه وهو جالس، من دون أن يأمرهم بذلك، فقرروهم على فعلهم.

فالسؤال هو: لماذا وقف الصحابة خلفه، مع أنه «صلى الله عليه وآله» كان قد أمرهم في حادثة وقوعه عن الفرس بأن يصلوا من جلوس، إذا كان الإمام يصلي جالساً. بل كان عليهم أن يبادروا إلى الجلوس، التزاماً بما كان قد علمهم إياه. فلماذا انعكس الأمر؟!

رابعاً: إن دعوى النسخ لا مجال لقبولها، لأنهم يقولون: إن النبي «صلى الله عليه وآله» حين أمر الناس بالجلوس في صلاتهم خلفه قد علل ذلك بقوله: «إنما جعل الإمام إماماً ليؤتم به، فإذا ركع فاركعوا الخ..»<sup>(١)</sup>.

---

(١) راجع هذه الفقرة في المصادر التالية: إختلاف الحديث ص ٦٦ و ٦٧ وسنن البيهقي ج ٢ ص ٩٧ و ٣٠٣ وج ٣ ص ٧٨ و ٧٩ وحلية الأولياء ج ٣ ص ٣٧٣ =

.....

فهذا التعليل يمنع من النسخ؛ إذ إن كانت العلة للجلوس هي أن الإمام قد جعل إماماً في جميع الأحوال، فمن الواضح: أنه لم يطرأ شيء يوجب زوال هذه العلة، بل هي لا تزال باقية على حالها، فلا مبرر لادعاء النسخ مع بقاء علة ثبوت الحكم.

خامساً: إن ظاهر الرواية التي ذكرت هذا التعليل هو: أنها تريد بيان لزوم متابعة الإمام في أفعاله الصلواتية، فإذا ركع ركعوا، وإذا جلس جلسوا. وإذا قام قاموا - من حيث إن هذه هي أفعال الصلاة -.

وليس المقصود: أنه إذا طرأ على الإمام ما يمنعه من القيام، فإن حكمهم يصير هو عدم القيام، إذ لا يصح القول: إذا صلى راکعاً صلوا معه راکعين، وإذا صلى ساجداً أو نائماً فعليهم أن يصلوا نائمين أو ساجدين، وإذا صلى بالإيماء صلوا بالإيماء!! فإنه ليس هناك صلاة على هذه الصفة ولا تلك.

وهذا يعطينا: أن عبارة: «وإذا صلى قاعداً، فصلوا قعوداً أجمعون» مقحمة في هذه الرواية، أو محرفة عن قوله: «وإذا قعد فاقعدوا».

---

= ومصنف عبد الرزاق (ط سنة ١٤٢٣ هـ) ج ٢ ص ١٨٨ و ١٨٩ وجمع الجوامع للسيوطي ج ٢ ص ٣٢٥ والأدب المفرد ص ٣٦٠ وفتح الباري ج ٢ ص ٢١٦ وسنن أبي داود كتاب الصلاة باب ٦٩ وسنن النسائي كتاب الصلاة باب ٤ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٢ ص ٢٢٤ - ٢٢٧ وج ٨ ص ٣٧٧ و ٣٧٨ ومسند الحميدي ج ٢ ص ٥٠٢ وتحفة الأحوزي ج ٢ ص ٢٩٢ وصحيح مسلم (بشرح النووي) ج ٤ ص ١٣٠ - ١٣٢ وسنن الدارمي (ط سنة ١٤٠٧) ج ١ ص ٣١٩ وسير أعلام النبلاء ج ٢٣ ص ١٣٠ وكنز العمال ج ٨ ص ٢٧٨.

## الصحيح في قضية الصلاة:

والصحيح في هذه القضية: هو ما روي عن أبي جعفر «عليه السلام»: من أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» صلى بأصحابه جالساً، فلما فرغ قال: «لا يؤمن أحدكم بعدي جالساً»<sup>(١)</sup>.  
فيكون جواز اقتداء القائم بالجالس من خصائص رسول الله «صلى الله عليه وآله»<sup>(٢)</sup>.

## بركات وفوائد:

وقد كان من بركات هذه الخصوصية: أنها قد فضحت من حاول التعدي على مقام ليس له، والتصدي لما لم يؤذن له به، بهدف التوصل إلى تبرير اغتصاب أعظم مقام بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأعني به مقام الإمامة.

## الصحيح في قضية السقوط عن الفرس:

أما حديث سقوطه «صلى الله عليه وآله» عن فرسه فلعل له أصلاً أيضاً، إذا كانوا قد تعمدوا التعتيم على بعض التفاصيل وتجاهلها، مثل أن يكون بعض المنافقين قد نفّروا به فرسه، حتى وقع عن ظهره، تماماً كما حاولوا قتله بتنفيذ ناقتة به «صلى الله عليه وآله». وذلك أشهر من أن يذكر.

---

(١) من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٢٤٩ ووسائل الشيعة (ط سنة ١٣٨٥هـ) ج ٥ ص ٤١٥.

(٢) راجع: غوالي اللآلي ج ٢ ص ٢٢٤.

ولعل حساسيتهم تجاه هذا الأمر، هي التي منعت الإمام الصادق «عليه السلام» من ذكر التفاصيل أيضاً، رغم أنه قد صرح به، فقد روي عنه «عليه السلام» قوله:

كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقع عن فرس، فسحج (أي قشر) شقه الأيمن، فصرى بهم جالساً في غرفة أم إبراهيم<sup>(١)</sup>.

### الزلازل في المدينة:

وزعموا: أنه في سنة خمس من الهجرة زلزلت المدينة، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: إن الله عز وجل يستعقبكم فأعتبوه<sup>(٢)</sup>.

ونقول:

إن الله تعالى يقول: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ...﴾<sup>(٣)</sup>. والناس يخافون من الزلزلة، ويرون أنها مصيبة، بل هم يرون أنها عذاب لهم. وهم لا يشعرون بالأمن إذا كانت الزلازل تهددهم، مع أن الأحاديث الشريفة قد صرحت: بأن الأئمة «عليهم السلام» أمان لأهل الأرض، كما

---

(١) من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٢٥٠ ووسائل الشيعة (ط سنة ١٣٨٥هـ) ج ٥ ص ٤١٥.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٢ وأسد الغابة ج ١ ص ٢٢، وراجع: سيرة مغلطاي ص ٥٥ والمصنف لابن أبي شبة ج ٢ ص ٣٥٧ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٦٣ وعيون الأثر ج ٢ ص ٣٥٦ والغدير ج ٨ ص ٨٤.

(٣) الآية ٣٣ من سورة الأنفال.



أن النجوم أمان لأهل السماء<sup>(١)</sup>.

ولسوف يتعاضم شعورهم بالسكينة وبالأمن من الزلازل والصواعق، حين يكون الرسول «صلى الله عليه وآله» بين ظهرانيهم. فحدوث الزلزال والحال هذه سوف يزعزع يقينهم هذا، وسيصيبهم بخيبة أمل، وربما بصدمة عنيفة. وسيثير في أنفسهم الريبة والشك في صحة ما يرونه ويشاهدونه، والله أكرم عليهم، وأرحم بهم، من أن يعرضهم لهذا الامتحان الصعب.

ولعل مما يشير إلى ما ذكرناه: ما روي عن أمير المؤمنين «عليه السلام»، قال: إن إبراهيم مرَّ ببانقيا<sup>(٢)</sup>، فكان يزلزل بها، فبات بها، فأصبح القوم ولم يزلزل بهم.

فقالوا: ما هذا؟ وليس حدث!

قالوا: ههنا شيخ ومعه غلام له.

قال: فأتوه، فقالوا له: يا هذا، إنه كان يزلزل بنا كل ليلة، ولم يزلزل بنا هذه الليلة، فبت عندنا، فبات ولم يزلزل بهم.. ثم تذكر الرواية: أنه اشترى منهم منطقة النجف<sup>(٣)</sup>.

(١) راجع: البحار ج ٢٧ ص ٣٠٠ و ٣٠٨ - ٣١٠ وج ٣٦ ص ٢٩١ و ٣٤٢ وج ٢٣ ص ٦ و ١٩ و ٣٧ وج ٢٤ ص ٦٧ وج ٥٣ ص ١٨١ وج ٧٥ ص ٣٨٠ والعمدة ص ١٦١ وذخائر العقبى ص ١٧ وعن ينابيع المودة ص ٢٠ والطرائف ص ١٣١.

(٢) بانقيا: قرية بالكوفة.

(٣) راجع: البحار ج ٩٧ ص ٢٢٦ وج ١٢ ص ٧٧ عن علل الشرايع ومستدرک سفينة البحار ج ١ ص ٤٢٩.

فحضور إبراهيم «عليه السلام» في بلدهم قد منع الزلزال عنهم، فكيف لا يمنع حضور النبي «صلى الله عليه وآله» الزلزال عن أهل المدينة؟! إلا إذا فرض وجود مصلحة في إحداث هذا الزلزال، كما أشير إليه في بعض الروايات، ففي توحيد المفضل، قال: إن الزلزلة وما أشبهها، موعظة، وترهيب، يرهب بها الناس ليرعوا وينزعوا عن المعاصي<sup>(١)</sup>. وكذا الحال لو أريد إظهار آية أو مقام للإمام «عليه السلام»<sup>(٢)</sup>.

### النهي عن ادّخار لحوم الأضاحي:

وفي السنة الخامسة أيضاً: دَفَّت دافّة العرب، أي اجتمعت جموعها وقدموا المدينة، فنهى النبي «صلى الله عليه وآله» عن ادّخار لحوم الأضاحي، فوق ثلاث، ثم رخص لهم في الادّخار ما بدا لهم<sup>(٣)</sup>. والظاهر: أنه «صلى الله عليه وآله» أراد بهذا الإجراء توفير الطعام

---

(١) البحار ج ٥٧ ص ١٣٠ وج ٣ ص ١٢١ والتوحيد ص ٩١ ومستدرك سفينة البحار ج ٤ ص ٣٠٣.

(٢) راجع: البحار ج ٧ ص ١١١ و ١١٢ وج ٤١ ص ٢٥٣ و ٢٥٤ و ٢٧١ و ٢٧٢ وج ٤٢ ص ١٧ وج ٥٧ ص ١٢٩ و راجع ج ٢٥ ص ٣٧٩ وج ١٢ ص ٢٤ وج ٤٩ ص ٨٢ وج ٥٠ ص ٤٦.

(٣) الفصول المختارة ص ١٣١ والطرائف ص ١٩٣ وغوالي اللآلي ج ١ ص ٤٥ وسنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٠٥٥ والبحار ج ١٠ ص ٤٤٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٣ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣١٠ والبرهان للزركشي ج ٢ ص ٤٢ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٢٣٣ وشرح معاني الآثار ج ٤ ص ١٨٩ ومستدرك سفينة البحار ج ١٠ ص ١١٥ وتأويل مختلف الحديث ص ١٨٤ و ١٨٧.

للعرب الذين اجتمعوا في المدينة، لأن ادّخار لحوم الأصاحي سوف يقلل من كميات اللحوم التي تعرض في السوق، فإذا كان هناك ازدياد في عدد الناس الذين يحتاجون إلى الغذاء، وكان هناك نقص في كميات اللحوم المعروضة فإن ذلك سيوقع الناس في حرج وإرباك، أو يتسبب في غلاء بعض السلع الأخرى المتداولة. فنهى النبي «صلى الله عليه وآله» الناس عن ادّخار اللحوم، وألزمهم بعرضها، من أجل تلبية حاجات الناس إليها. وهذا هو أحد الموارد التي ينشئ الحاكم فيها أوامره التديرية، في أمور عامة، ويكون لهذه الأوامر تأثيرها على حق الناس في تصرف بعينه، فيحظر عليهم استعمال هذا الحق، رعاية لصالح المجتمع المسلم. وبذلك يكون الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» قد وضع قانون حماية المستهلك من خلال إغراق السوق بالسلع، لكي لا تتسبب قلتها بارتفاع الأسعار والإجحاف بحقه.

### فرض الحج:

قالوا: وفي السنة الخامسة نزلت فريضة الحج. لكن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أخره إلى السنة العاشرة، من غير مانع، فإنه خرج في ذي القعدة من السنة السابعة لقضاء العمرة ولم يحج، وفتح مكة في رمضان السنة الثامنة، ولم يحج. وبعث أبا بكر أميراً على الحاج في السنة التاسعة، وحج «صلى الله عليه وآله» في السنة العاشرة، وهي المعروفة بحجة الوداع. وقالوا: اختلف في وقت فرض الحج، فقليل: قبل الهجرة، ووصفوا هذا القول بالغرابة، والمشهور بعدها.

.....  
وقيل: في الرابعة وقيل: سنة خمس. وكذا في المتقى، وجزم به الرافعي  
في موضع، وقيل سنة ست، وصححه الرافعي أيضاً في موضع آخر، وكذا  
النووي، وهو قول الجمهور.

وقيل: في سبع، وقيل: في ثمان، وكذا في مناسك الكرماني أيضاً.  
ورجحه جماعة من العلماء.

وقيل: في تسع وصححه عياض.

وقيل: في العاشرة<sup>(١)</sup>.

واستدل القائلون: على فرض الحج في سنة ست: بأن قوله تعالى:  
﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ﴾ قد نزل في سنة ست..

وقد يناقش في هذا الدليل بأن قوله: ﴿وَأَتِمُّوا﴾ يراد به الإكمال بعد  
الشروع، وليس المراد به ابتداء الفرض<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر الحج في قصة ضمام بن ثعلبة، وكان قدومه - على قول  
الواقدي -: سنة خمس<sup>(٣)</sup>.

واستدل القائلون، على فرض الحج في سنة تسع: بأن فرضه قد جاء في

---

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٣ والبحار ج ٢٠ ص ٢٩٨ والمواهب اللدنية  
ج ٢ ص ٣٢٣ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣١٦ و ٣١٧ وراجع ص ٣١٥ والسيرة  
الخلبية ج ٢ ص ٢٧٨ وسيرة مغلطاي ص ٥٧ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٨٠ و  
٢٨١ وشرح بهجة المحافل للأشعر اليميني ج ١ ص ٢٨٠ و ٢٨١ وعون المعبود  
ج ٥ ص ٢٥٣.

(٢) راجع: المواهب اللدنية ج ٢ ص ٣٢٣.

(٣) المواهب اللدنية ج ٢ ص ٣٢٣.

أوائل سورة آل عمران، وصدر هذه السورة قد نزل في سنة تسع، وفيها قدم وفد نجران، وصالحهم على الجزية، والجزية نزلت عام تبوك في سنة تسع<sup>(١)</sup>.

ونقول:

١ - قد ذكرنا في بحث لنا حول آيات الغدير<sup>(٢)</sup>: أن الله كان ينزل سورة كاملة، أو شطراً كبيراً من السورة دفعة واحدة إذا كانت من الطوال، ثم يبدأ نزول آياتها تدريجياً، كلما حدث ما يقتضي ذلك.

فلعل سورة آل عمران قد نزلت في أول الهجرة، وإن كانت المناسبات التي اقتضت إعادة إنزال بعض آياتها قد تأخرت إلى سنة تسع..

واستدل القائلون بأن الحج قد فرض قبل الهجرة بما يلي:

١ - عن ابن عباس: أن النبي «صلى الله عليه وآله» حج قبل أن يهاجر ثلاث حجج<sup>(٣)</sup>.

٢ - عن ابن الأثير: أنه «صلى الله عليه وآله» كان يحج كل سنة قبل أن يهاجر<sup>(٤)</sup>.

٣ - وعن الثوري: حج النبي «صلى الله عليه وآله» قبل أن يهاجر حججاً<sup>(٥)</sup>.

(١) المواهب اللدنية ج ٢ ص ٣٢٣.

(٢) راجع كتابنا: مختصر مفيد ج ٤ ص ٤٥.

(٣) المواهب اللدنية ج ٢ ص ٣٢٤ عن ابن حبان والحاكم.

(٤) المواهب اللدنية ج ٢ ص ٣٢٤ وسبل الهدى والرشاد ج ٨ ص ٤٤٤ وفتح الباري ج ٨ ص ٨٠.

(٥) المواهب اللدنية ج ٢ ص ٣٢٤ وفتح الباري ج ٨ ص ٨٠ وسبل الهدى والرشاد ج ٨ ص ٤٤٤ ومستدرك سفينة البحار ج ٣ ص ٥٥.

- ٤ - وقال ابن الجوزي: حج حججاً لا يعلم عددها<sup>(١)</sup>.
- ٥ - وقال الخبر الطبري: حج «صلى الله عليه وآله» قبل الهجرة حجتين<sup>(٢)</sup>.
- ٦ - عن أبي عبد الله «عليه السلام» قال: لم يحج النبي «صلى الله عليه وآله» بعد قدومه المدينة إلا واحدة، وقد حج بمكة حجّات<sup>(٣)</sup>.
- ٧ - وعنه «عليه السلام»: حج رسول الله «صلى الله عليه وآله» عشر حجّات، مستسراً في كلها<sup>(٤)</sup>.
- ٨ - عنه «عليه السلام»: حج رسول الله «صلى الله عليه وآله» عشرين حجة<sup>(٥)</sup>.
- ٩ - وعن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله «عليه السلام»: أنه «صلى الله

- 
- (١) المواهب اللدنية ج ٢ ص ٣٢٤ وسبل الهدى والرشاد ج ٨ ص ٤٤٤.
- (٢) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٨١ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٥٢ والبحار ج ٢١ ص ٣٩٨ وأحكام القرآن ج ٣ ص ٣٠٢.
- (٣) الكافي ج ٤ ص ٢٤٤ وتهذيب الأحكام ج ٥ ص ٤٤٣ ووسائل الشيعة (ط دار الإسلامية) ج ٨ ص ٥٨٨ والبحار ج ١٨ ص ٢٨٠ وج ٢١ ص ٣٩٩.
- (٤) الكافي ج ٤ ص ٢٤٤ ووسائل الشيعة (ط دار الإسلامية) ج ٨ ص ٨٨ و ٨٩ وتهذيب الأحكام ج ٥ ص ٤٥٨.
- (٥) الكافي ج ٤ ص ٢٤٥ و ٢٥٢ وعلل الشرائع ج ٢ ص ٤٥٠ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٣٨ وتهذيب الأحكام ج ٥ ص ٤٤٣ و ٤٥٩ والوسائل (ط دار الإسلامية) ج ١٠ ص ١٦ و ٣٧ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٥٢ والبحار ج ٢٠ ص ٣٩٨ و ٣٩٩ و ٤٠٧ وج ٩٦ ص ٣٩ ومستدرك الوسائل ج ١ ص ٢٨٥.

عليه وآله» قد حج عشرين حجة غير حجة الوداع<sup>(١)</sup>.

وهناك أقوال أخرى، فلترجع في مظانها.

ولا منافاة بين روايات العشرة والعشرين، فإن العشرة التي استسر بها هي تلك التي كانت في المدينة.

١٠ - وقد يمكن تأييد ذلك: بأن الحج قد شرع في مكة بما روي عن أبي عبد الله «عليه السلام»، قال: العمرة واجبة على الخلق بمنزلة الحج على من استطاع؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ﴾. ﴿﴾ وإنما نزلت العمرة بالمدينة<sup>(٢)</sup> ونحوه غيره<sup>(٣)</sup>.

### ملاحظات وتوضيحات:

ونحن نسجل هنا الملاحظات والتوضيحات التالية:

ألف: إن حج النبي «صلى الله عليه وآله» بعد الهجرة سرّاً قد يكون بالاحتجاب عن الناس بطريقة التدخل الإلهي الإعجازي، فإن الله سبحانه قادر على كل شيء.

ب: قد يقال: إن حج النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن لأجل أن الحج كان قد فرض، فلعله كان آتئذٍ على صفة الندب، أو لعله كان واجباً على

---

(١) الكافي ج ٤ ص ٢٥١ و ٢٤٤ و ٢٤٥ وراجع: مسند أحمد ج ٣ ص ١٣٤ والوسائل (ط دار الإسلامية) ج ٨ ص ٩٤.

(٢) الكافي ج ٤ ص ٢٦٥.

(٣) مستطرفات السرائر ص ٥٧٥ والبحار ج ١٥ ص ٣٦١ وج ٢١ ص ٣٩٩ والوسائل (ط دار الإسلامية) ج ٨ ص ٩٤.

رسول الله «صلى الله عليه وآله» دون غيره ثم وجب على الناس بعد ذلك.  
ولكن الرواية الأخيرة تؤكد: أن الحج والعمرة كانا واجبين على الخلق  
كلهم.

وعلى كل حال: فإن أحداً لا يستطيع أن ينفي فرض الحج على الناس  
في مكة، فلعله قد شرع وأبلغه النبي «صلى الله عليه وآله» إلى من أسلم معه،  
وكانوا يحجون مع الناس، دون أن يظهر منهم ما يوجب الصدام معهم،  
لأن المشركين أيضاً كانوا يحجون، وإن كان في حجهم مخالفات وتحريفات..  
وربما يكون المسلمون قد استعملوا التقية في هذا الأمر، إما في طريقة  
الأداء، أو بامتناعهم عن الحج، بسبب المخاطر التي تواجههم فيه.  
وأما الحج بعد الهجرة، فحتى لو أن النبي «صلى الله عليه وآله» أبلغهم  
بوجوبه عليهم، فإنهم لم يكونوا قادرين على القيام به، بسبب الحروب  
القائمة بينهم وبين أهل مكة.. وقد استمر هذا الأمر إلى ما بعد الفتح، كما  
هو معلوم..

### النبي ' يحيي الموتى:

وفي السنة الخامسة، أو في غيرها كانت قصة أولاد جابر.  
فقد روي: أن جابراً دعا النبي «صلى الله عليه وآله» ذات يوم إلى  
القرى، فأجابه «صلى الله عليه وآله». وجاء وجلس، ففرح جابر، وذبح له  
حملاً ليشويه.

وكان لجابر ولدان صغيران، فطلب الكبير من الصغير أن يريه كيف  
ذبح أبوه الحمل، فأضجعه، وربط يديه، ورجليه، ثم ذبحه، وحز رأسه،



وجاء به إلى أمه. فدهشت، وبكت، فخاف الصبي، وهرب إلى السطح، فتبعته فرمى بنفسه عنه، فمات أيضاً.

فسكتت المرأة، وأدخلت ابنيها البيت، وغطتهما بمسح في ناحية من البيت. واشتغلت بطبخ الحَمَل، وكانت تخفي الحزن، وتظهر السرور، ولم تُعلم زوجها بالأمر.

فلما تم الطبخ، وقرب إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» جاءه جبرئيل، وقال: يا محمد، إن الله يأمرك أن تأكل مع أولاد جابر. فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله» ذلك لجابر، فطلب جابر ابنه. فقالت امرأته: إنها ليسا بحاضرين.

فأخبر جابر رسول الله «صلى الله عليه وآله» بذلك، فقال: إن الله يأمرك بإحضارهما.

فرجع إلى امرأته فأخبرها، فبكت، وكشفت له الغطاء عنهما، فتحير جابر، وبكى، وأخبر النبي «صلى الله عليه وآله» بالأمر. فنزل جبرئيل، وقال: يا محمد، إن الله يأمرك أن تدعو لهما، ويقول: منك الدعاء، ومنا الإجابة والإحياء.

فدعا رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فحييا بإذن الله<sup>(١)</sup>.

وفي مناسبة أخرى: ذبح جابر شاة، وطبخها، وثرّد في جفنة، وأتى به رسول الله «صلى الله عليه وآله». فأكل القوم. وكان «صلى الله عليه وآله» يقول لهم: كلوا ولا تكسروا عظماً. ثم إنه «صلى الله عليه وآله» جمع العظام،

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٠ عن شواهد النبوة.

ووضع يديه عليها، ثم تكلم بكلمات، فإذا الشاة قد قامت تنفض أذنيها<sup>(١)</sup>.  
ونقول:

إن لنا مع هذه الروايات وقفات، هي التالية:

### التقليد والمحاكاة:

إن ما ذكرته الرواية عن ذبح الولد لأخيه ليس أمراً محالاً، ولا غريباً.  
بل له نظائر عبر التاريخ وإلى يومنا هذا؛ فإن اتجاه الأطفال نحو التقليد  
والمحاكاة أمر معروف ومألوف للناس، ويرون مظاهره وشواهد في  
أطفالهم باستمرار.

ولكن تصرف أم الطفلين هو الذي يثير الدهشة حقاً، فكيف واجهت  
هذه الصدمة بمجرد البكاء، ثم لم تفقد وعيها، ولم تصرخ، ولم تولول،  
ليجتمع الناس إليها، ويسألوها عما جرى؟!!

بل كيف أطاق حمل طفلها إلى ناحية البيت؟!!

وكيف استطاعت أن تقف على رجليها، وتصلح الطعام لرسول الله  
«صلى الله عليه وآله»؟!!

ثم هي لم تخبر زوجها بما جرى؟! بل زادت على ذلك كله: أنها كانت  
تخفي الحزن، وتظهر السرور برسول الله «صلى الله عليه وآله».

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٠ عن المواهب اللدنية عن أبي نعيم، وسبل الهدى  
والرشاد ج ١ ص ١٤.

## قيمة الدعاء وآثاره:

إن اللافت هو: أن الله تعالى هو الذي أمر جبرئيل بأن يخبر الرسول «صلى الله عليه وآله» بأن عليه أن يدعو للطفلين، وأن يطلب من الله إحياءهما، ويعدّه بالإجابة له..

ألا يدل ذلك على: أن الله عز وجل يريد أن يعرف الناس بمقام نبيه «صلى الله عليه وآله» عنده، ومحله لديه، وأن يربط على قلوبهم، ويزيد ثقتهم بالله سبحانه، وبالرسول وبالرسالة؟! كما أنه يريد: أن يعرف الناس بضرورة أن يكون كل شيء حتى الدعاء بأذن من الله سبحانه وبرضاه.

يضاف إلى ذلك: تعريفهم بقيمة الدعاء، وبأنه داخل في سلسلة العلل للتأثير في الكائنات، حتى ما كان بمستوى إحياء الموتى، وليكن إرسال جبرئيل للنبي «صلى الله عليه وآله» - ليبلغه أمر الله تعالى له بالدعاء لهما - إعلام بهذه الحقيقة الخطيرة والهامة جداً.

## التشكيك الخفي:

هذا.. وقد علق الدياربكري على حديث إحياء ولدي جابر بقوله: «كذا في شواهد النبوة، لكنها لم تشتهر اشتهاً»<sup>(١)</sup>. ونقول:

إنه يقصد: أن إحياء الموتى حدث عظيم، وهائل، من المفترض أن يطير

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٠.

خبره في كل اتجاه.. فإذا لم يحصل ذلك، كان هناك مبرر للتشكيك في صحة النقل.

غير أننا نقول: إن الآيات والمعجزات تارة تكون في مقام التحدي، ومن أجل إثبات النبوة للجاحدين والطغاة مثلاً.. فمن المفترض أن تظهر في الملأ العام، وأن يكون ثمة اهتمام بنشر أخبارها، والتعريف بآثارها.. وتارة يكون المقصود بها: تكريم عبد صالح، وتأكيد اليقين في قلبه، وبعث السكينة في نفسه، من دون أن يكون ثمة غرض من إشاعة أخبارها، بل قد تكون المصلحة في كتمانها، إذا كان نشرها يعطي الفرصة لأصحاب الأهواء للتشكيك بها، أو التسبب ببعض أشكال الحرج لمن يراد تكريمهم وإعزازهم، والحفاظ عليهم.

وهناك أقسام أخرى أشرنا إليها في كتابنا: رد الشمس لعلّي «عليه السلام»، فيمكن الرجوع إليه.

### لا تكسروا عظماً:

ونحن لا نشك في: أن الله تعالى يحیی الشاة بدعاء رسول الله «صلى الله عليه وآله»، سواء أكسروا عظامها أم تركوها سالمة، ولكننا نحتمل أن يكون أمر النبي «صلى الله عليه وآله» للآكلين بأن لا يكسروا عظماً لسببين:

أحدهما: أن لا يغلو صغار العقول برسول الله «صلى الله عليه وآله»، بزعم أنه هو الله، استناداً إلى قوله تعالى: ﴿.. قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ..﴾.

الثاني: التوطئة لإظهار هذه المعجزة، وتهيئتهم للاستفادة منها في تقوية

إيمانهم إلى أقصى حد ممكن، وذلك حين يعرفون: أن القضية أكثر من مجرد كرامة أظهرها الله لنبيه «صلى الله عليه وآله»، دون أن يكون له «صلى الله عليه وآله» دور في صنعها وإظهارها.. بل هي عمل مقصود لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، سعى إليه خطوة خطوة حتى أتمه وأنجزه وفق ما خطط وأراد، الأمر الذي يشير إلى أن الله سبحانه وتعالى قد أعطاه القدرة على صنع ما هو من هذا القبيل، ويبلغ هذا الحد أيضاً، فهذا من شؤونه، ومن وظائفه وصلاحياته كنبى ورسول.

### إسلام خالد وعمرو بن العاص:

وزعموا: أن خالداً وعمرو بن العاص أسلما في السنة الخامسة من الهجرة<sup>(١)</sup>.

ولكن سيأتي، إن شاء الله: أن الصحيح هو: أن إسلام خالد، كان في سنة سبع.

قال ابن حجر: ووهم من زعم أنه أسلم سنة خمس<sup>(٢)</sup>.

وأسلم عمرو بن العاص سنة ثمان.

وقيل: بين الحديبية وخيبر<sup>(٣)</sup>.

---

(١) وفاء الوفاء ج ١ ص ٣١٠.

(٢) الإصابة ج ١ ص ٤١٣.

(٣) الإصابة ج ٣ ص ٢.



## الفصل الثاني:

زينب بنت جحش في بيت الرسول





## زينب بنت جحش.. في بيت الرسول :

قال الله تعالى:

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ  
الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا،  
وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ  
وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا  
قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ  
أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا،  
مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ  
قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا،  
الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى  
بِاللَّهِ حَسِيبًا،  
مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ  
اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾<sup>(١)</sup>.

---

(١) الآيات ٣٦ - ٤٠ من سورة الأحزاب.

## ابن حارثة! أم ابن محمد؟!

ويقولون: إن السبي كان قد وقع على زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، فاشتراه رسول الله «صلى الله عليه وآله» من سوق عكاظ، أو أن خديجة اشترته، ثم وهبته لرسول الله «صلى الله عليه وآله».

فلما نبئ رسول الله «صلى الله عليه وآله» دعاه إلى الإسلام، فأسلم. وكان أبوه يتسقط أخباره، فلما عرف أنه في مكة قدمها، وكان رجلاً جليلاً، فأتى أبا طالب، وقال: سل ابن أخيك: فإما أن يبيعه، وإما أن يفاديه، وإما أن يعتقه.

فلما قال ذلك أبو طالب لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، قال: هو حرٌّ، فليذهب حيث شاء.

فأبى زيد أن يفارق رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال حارثة: يا معشر قريش اشهدوا أنه ليس ابني، أو قال: اشهدوا أنني تبرأت من زيد، فليس هو ابني ولا أنا أبوه.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: اشهدوا أن زيداً ابني.

فكان يدعى زيد بن محمد<sup>(١)</sup>.

---

(١) لهذا الحديث نصوص مختلفة، وقد ذكرنا هنا ملخصاً للقضية، حسبما وردت في المصادر التالية: البحار ج ٢٢ ص ١٧٢ و ٢١٥ وتفسير القمي ج ٢ ص ١٧٢ وتفسير الصافي ج ٤ ص ١٦٣ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٤٦٧ و ٤٦٨ ومجمع البيان ج ٨ ص ٣٣٦، وراجع: شرح بهجة المحافل للأشعر اليميني ج ١ ص ٢٨٩ وقاموس الرجال ج ٤ ص ٢٤٣ والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج ١ ص ٥٤٥ و ٥٤٦ و ٥٤٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٠ ص ١٣٨ و ١٣٩ وج ١٩ ص ٣٤٨ =

وفي نص آخر: أنه لما اختار النبي «صلى الله عليه وآله»، جذبه أبوه، وقال: يا زيد، اخترت العبودية على أبيك وعمك؟! فقال: إي والله، العبودية عند محمد أحب إلي من أن أكون عندكم<sup>(١)</sup>. وزوجه النبي «صلى الله عليه وآله» مولاته أم أيمن، فولدت له أسامة، ولما قدم المدينة زوجه زينب بنت جحش.

## رسول الله 'أحب إليه:

ونقول:

إننا نسجل هنا النقاط التالية:

١ - إن الإنسان حين يسمع الناس يتحدثون عن بعض العظماء، والأفذاذ منهم، فإن تلك الأحاديث تبهره، وتلهب في نفسه جذوة الشوق لرؤيتهم، والعيش معهم، والكون إلى جانبهم. ولكنه إذا حصل على ما يتمناه، وعاش معهم بالفعل، فإنه سيجد أنهم

---

= والإستغاثة ج ١ ص ٧٥ وأسد الغابة ج ٢ ص ٢٢٥ والطبقات الكبرى ج ٣ ص ٤٠ و ٤١ و ٤٢، والمستدرک للحاکم ج ٣ ص ٢١٤ وروح البیان ج ٧ ص ١٣٧ وغرائب القرآن للسياقوري (بهامش جامع البيان) ج ٢١ ص ٨٣ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٩٣ وحاشية الصاوي على تفسير الجلالين ج ٣ ص ٢٧٩ و ٢٦٨ والروض الأنف للسهيلي ج ١ ص ٢٨٦ والسيرة النبوية لابن هشام ج ١ ص ٢٤٧ والسمط الثمين ص ٢٢٥.

(١) الجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٩٣ وحاشية الصاوي على تفسير الجلالين ج ٣ ص ٢٧٩ وراجع: طبقات ابن سعد ج ٣ ص ٤١ و ٤٢.

.....  
دون المستوى الذي ظنه فيهم، وأقل مما توهمه عنهم، فإذا طالت الصحبة، ودامت مخالطته لهم، فإن مستوى الإعجاب سوف يتراجع عما هو عليه، ويتضاءل بصورة تدريجية، تبعاً لما يتكشف له من نقائص، وما يظهر له من نقاط ضعف فيهم، يسعى الناس عادةً لإخفائها، والتستر عليها.

ولكن هذا التراجع وظهور نقاط الضعف قد لا يبرر له قطع الرابطة معهم، وذلك لأن عامل الإلف، والعادة، وربما الانجذاب إلى صفات أو حالات أو مصالح معينة يجدها فيهم، تدفعه إلى توثيق العلاقة بهم، وإدامتها، وتحفظ له بعض الحيوية فيها.

ولكن حياة زيد بن حارثة مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم تكن على هذه الصفة، بل كان «رحمه الله» يكتشف فيه «صلى الله عليه وآله» كل أن ما هو جديد وفريد من الميزات والخصائص الإنسانية التي لا نظير لها، والتي كان لتنامي قدرات زيد الروحية، والإيمانية، والفكرية، والإدراكية الأثر الفعال في التعرف عليها، والتفاعل معها..

٢ - ومن جهة أخرى: فإن لعلاقة الرحم بالرحم خصوصية لا توجد فيما عداها، مما عرفه الناس وألفوه، خصوصاً إذا كانت علاقة والد بولده، وولد بأبيه، ولا سيما إذا كان الوالد جليلاً، وكان الولد عاقلاً نبيلًا.. فكيف إذا ذكت هذه العلاقة، وتأجج أوارها بفعل مأساة، تمثلت في التحول من عز الحرية، إلى ذل الأسر والعبودية، حيث لا بد أن يؤذيه إحساسه بالضعف بعد القوة، وبالمهانة والاستهانة، بعد العيش في منازل السؤدد والكرامة؛ فكيف إذا أصبح يواجه بالقسوة بعد الرحمة، وبالإذلال بعد الدلال والإدلال..

فإن من الطبيعي أن يضاعف ذلك حنينه إلى الحياة التي فارقها، وأن يزداد مقتته للواقع الذي يعاني منه، ولسوف تتأكد علاقته الروحية بوالديه، وتشدد لهفته للقائهما، والعيش تحت جناحهما، حيث يتبلور شعوره بالقوة وبالكرامة، وبالعزة. وتنتعش روحه بما يفيضانه عليه من حب، وبما يغمرانه به من رأفة ورحمة، ومن دفء وحنان. وليهنأ بالراحة، وليهدأ تحت ظلال السلام والسلامة، والسكينة والأمان.

وكان زيد من أول الأمر شديد الحنين إلى أهله وقومه..

فقد ذكر ابن سعد: أن أناساً من كلب - قبيلة زيد - حجوا فرأوا زيداً فعرفهم وعرفوه ، فقال: بلغوا أهلي هذه الأبيات، فإني أعلم أنهم قد جزعوا علي، وقال:

أحن إلى قومي وإن كنت نائياً      بأي قتيل البيت عند المشاعر  
فكفوا من الوجد الذي قد شجاكم      ولا تعملوا في الأرض نص الأباغر  
فإني بحمد الله من خير السرة      كرام وعد كابرأ بعد كابر<sup>(١)</sup>  
وقد أشارت هذه الأبيات إلى: أن زيداً كان يعرف شدة محبة أبيه له، وتعلقه به.

فقد ذكر ابن سعد: أن ناساً من كلب - قبيلة زيد - حجوا فرأوا زيداً. ولكن زيداً لم يكتف برفض العودة مع أبيه إلى البيت الذي رباه، بل هو قد رضي بالبقاء تحت وطأة آلام كل تلك المعاني التي قد يحيطه بها الكثيرون من الناس من حوله.

---

(١) الطبقات الكبرى ج ٣ ص ٤١.

ثم زاد على ذلك: بأن تحمل أقسى وأعنف الآلام الروحية، وهو يرى أباه يعلن براءته منه على الملأ من قريش، وهي براءة تدل على عمق الجرح الذي أحدثه قراره في نفس أبيه المفجوع به، حيث واجهه بأعنف صدمة عاطفية، وهو يرى خيبة آماله في ولده، وفلذة كبده وأعز ما ومن في الوجود عليه.

والذي يزيد في هذه الآلام: أن ولده هذا لم يراع مكانة أبيه، بل هو قد عرض موقعه الاجتماعي للاهتزاز، حين أصر على البقاء في كنف إنسان آخر، عاش معه ردحاً طويلاً على صفة العبودية. وإذا بهذا العبد يفضل سيده حتى على أهله وعشيرته، وحتى على أبيه وأمه.

فما معنى: أن يفضل هذا الولد حياة العبودية مع سيده هذا على ما سواها، دون أن يطلب لنفسه أي امتياز، أو ضمانة، أو دون أن يفكر بأي تغيير في مسار هذه الحياة، مع من يطلب البقاء معهم، والعيش في كنفهم؟! ألا يدل ذلك: على أن في الأمر سرّاً عميقاً ودقيقاً، قد يتجلى هذا السر في بعض وجوهه، في أن السبب في عظمة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» لم يكن هو تميّزه وتفردّه في الصفات والسمات البشرية..

وإنما سببها هو: أنه ذلك الإنسان الإلهي الصافي، والخالص، الذي استحال على زيد بن حارثة، رغم طول صحبته له، وإطلاعه عن قرب على حالاته المختلفة - لقد استحال عليه - : أن يجد فيه أي حالة من حالات الضعف البشري..

بل هو يراه دائم التعالي والتسامي والراقي في منازل الكرامة وفي المقامات المحمودة، ويشاهده وهو يزداد بهاءً وسناءً، وتوهجاً وتألقاً في

سواء العظمة والسؤدد.

بل إنه كلما زادت معارفه، ونما إدراكه، وتكاملت قواه، يزداد قوة على اكتشاف المزيد من مزايا شخصية الرسول «صلى الله عليه وآله» وأسرارها، ويتأكد انبهاره بأنوارها؛ فيجد نفسه مضطراً لمنحه المزيد من الحب، ويقوي ارتباطه به، ويضاعف حنينه إليه، ولا يفضل شيئاً في الوجود عليه.

بل هو يرفض أباه، ليكون مع الذي تبناه.

وهذا دليل على صحة إيمان زيد، وعلى عمق إدراكه لمفاهيم الإسلام، ومدى تفاعله مع قيمه، وانسجامه مع أحكامه وشرائعه..

٣ - ومما يؤكد هذا الذي ذكرنا: أن حارثة بن شراحيل قد عرض على النبي «صلى الله عليه وآله» ثلاثة خيارات، تؤكد جميعها على: أن زيدا يواجه حالة من الإذلال في بقاءه على الصفة التي هو عليها، ويريد أبوه أن يخرج منه..

والخيارات الثلاثة هي: العتق، والمفاداة، والبيع<sup>(١)</sup>.

وفي هذا تهيئة نفسية لزيد ليختار - حيث يصبح له الخيار - أن يكون إلى جانب أبيه ليتخلص من كل نظرات الاحتقار والاستصغار التي ربما توجه إليه، يحس بلذعاتها، ولسعاتها، النظرات التي أنتجت ظروف لم يكن لزيد أي دور، أو أي خيار أو اختيار في صنعها.

٤ - إن مبادرة الرسول «صلى الله عليه وآله» إلى الانتصار لزيد،

---

(١) قد تقدمت المصادر التي ذكرت ذلك، وراجع أيضاً: تاريخ مدينة دمشق ج ١٠ ص ١٣٩ والإستغاثة ج ١ ص ٧٥ والطبقات الكبرى ج ٣ ص ٤٢.

.....  
وإعلانه أنه قد تبناه، يمثل إنقاذاً لموقف زيد، بأفضل أسلوب، وأرشد  
طريقة، حيث منحه بذلك أعظم وسام، وجعله في أعلى مقام، غير آبه  
بالأعراف الاجتماعية الخاطئة، التي تنطلق من العنجهيات الفارغة، ومن  
مفاهيم الجاهلية اللاإنسانية، التي تقضي بالتمييز بين الأحرار والعبيد، وبين  
السادة والموالي..

وبذلك يكون قد أسقط المفهوم الجاهلي وأدانه، ورفضه، بالأفعال لا  
بالأقوال من جهة.. وقطع الطريق على حارثة بن شراحيل من جهة أخرى.  
ثم يكون قد أصلح ما أفسده موقف حارثة، وجبر الكسر الاجتماعي،  
والروحي الذي حدث لزيد بسبب تبري أبيه منه، حيث منحه رسول الله  
«صلى الله عليه وآله» ما لم يكن يحلم به، وحباه شرفاً يغبطه عليه خيار الأمة  
وكرامها.

٥ - لا مجال للتوهم الذي يقول: إن حارثة بن شراحيل لم يكن شديد  
التعلق بولده، ولأجل ذلك سرعان ما أعلن التخلي عنه، والتبرأ منه..  
وذلك لأن والده قد قال أبياتاً عبر فيها عن حقيقة ما يختلج في نفسه من  
شوق لولده، ومن تلك الأبيات:

بكيث على زيد ولم أدر ما فعل	أحي فيرجى أم أتى دونه الأجل
فوالله ما أدري، وإن كنت سائلاً	أغالك سهل الأرض، أم غالك الجبل
تذكرنيه الشمس عند طلوعها	وتعرض ذكراه إذا قاربت الطفل
وإن هبت الأرواح هيجنا ذكره	فيا طول ما حزني عليه، ويا وجل
سأعمل نص العيس في الأرض جاهداً	ولا أسأم التطواق أو تسأم الإبل



حياتي أو تأتي علي منيتي وكل امرءٍ فان، وإن غره الأمل<sup>(١)</sup>  
٦ - إن قضية زيد بن حارثة وتبني النبي «صلى الله عليه وآله» له،  
وبراءة أبيه منه قد حصلت قبل بعثة رسول الله «صلى الله عليه وآله»<sup>(٢)</sup>.

### تاريخ زواج النبي ' بزینب بنت جحش:

ويذكرون: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد تزوج بزینب بنت جحش  
في شهر ذي القعدة من السنة الخامسة للهجرة<sup>(٣)</sup>، ونزلت آية الحجاب في

---

(١) راجع: مستدرك الحاكم ج ٣ ص ٢١٤ وتفسير القرآن العظيم ج ١٤ ص ١١٨  
والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٤١ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٠ ص ١٣٨  
وج ١٩ ص ٣٤٧ و ٥٣٠ وأسد الغابة ج ٢ ص ٢٢٥ والمنتخب من المذيل  
للطبري ص ٤ والسيرة النبوية لابن هشام ج ١ ص ١٦٤.

(٢) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ١ ص ٢٤٧.

(٣) راجع ذلك في المصادر التالية: البداية والنهاية ج ٤ ص ١٤٥ والبحار ج ٢٠  
ص ٢٩٧ وبهجة المحافل ج ١ ص ١٨٩ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٧ وصفة  
الصفوة ج ٢ ص ٤٦ وشرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٣ وأسد الغابة ج ١  
ص ٢٢ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٤٣٣ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٠ و ٥٠١  
و ٢٦٧ عن المنتقى وغيره وتفسير القاسمي ج ٥ ص ٥٣٣ وتفسير القرآن العظيم  
ج ٣ ص ٤٨٤ وحاشية الصاوي على الجلالين ج ٣ ص ٢٨٠.

وراجع: سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٢٠١ وج ٤ ص ٣٥٦ وحياة الرسول وفضائله  
للنبهاني ص ٢٠٨ وعيون الأثر ج ٢ ص ٣٠٤ والتنبيه والإشراف ص ٢١٧ ومروج  
الذهب ج ٢ ص ٢٨٩ وفتح الباري ج ٨ ص ٣٥١ عن الواقدي وج ٧ ص ٣٣٣  
والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٧٧ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٢٠ وج ٢ =

هذه المناسبة.

وقال أبو عبيدة، وخليفة بن خياط: تزوجها في السنة الثالثة<sup>(١)</sup>.

وقيل: بعد قريظة<sup>(٢)</sup>.

وقيل: سنة أربع من الهجرة النبوية الشريفة<sup>(٣)</sup> في ذي الحجة.

---

= ص ٢٩٣ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣١٠ والجامع الصحيح (مطبوع مع تحفة الأحوذى) ج ٩ ص ٥٠ وسيرة مغلطاي ص ٥٥ وحبیب السیر ج ١ ص ٣٥٩ والدر المنثور ج ٥ ص ٢١٤ وفتح القدير ج ٤ ص ٢٩٩ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٥١١ والطبقات الكبرى ج ٨ ص ١٧٤ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٦٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٣١.

(١) راجع: السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٧٧ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٤٥ و ٢٠١ وج ٤ ص ٢٥٦ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣١٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٠ وحبیب السیر ج ١ ص ٣٥٩ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٣٣ وأسد الغابة ج ٥ ص ٤٩٣ والإصابة ج ٤ ص ٣١٣ والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج ٤ ص ٣١٤ وتهذيب الكمال ج ٣٥ ص ١٨٤ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٤١٧ وسيرة مغلطاي ص ٥٥ وعيون الأثر ج ٢ ص ٣٠٤ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٤٣٣ وشرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٣ وتفسير القاسمي ج ٥ ص ٥٣٣ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٨٤ وحاشية الصاوي على الجلالين ج ٣ ص ٢٨٠ والجامع الصحيح (مطبوع مع تحفة الأحوذى) ج ٩ ص ٥٠.

(٢) دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٤٦٧.

(٣) المنتظم ج ٤ ص ٣٠٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) (ط سنة ١٤١٠ هـ) ص ٢٥٦. وراجع: عيون الأثر ج ٢ ص ٣٠٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٧٧ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٢٠١ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٢٠ =

وزينب هي ابنة عمّة النبي «صلى الله عليه وآله»، لأن أمها هي أميمة بنت عبد المطلب.

### قصة هذا الزواج:

وكان من قصتها: أن النبي «صلى الله عليه وآله» خطبها لزيد بن حارثة فظنت أنه يخطبها لنفسه، فرضيت، فلما علمت أنه يخطبها لزيد أبت وترفعت عليه بنسبها وجمالها، وتابعتها على ذلك أخوها عبد الله، وقالت: «أنا ابنة عمّتك يا رسول الله، فلا أرضاه لنفسي» (أو فلم أكن لأفعل).

قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: إني قد رضيت لك. فبينما هما يتحدثان أنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ...﴾.

فرضيت هي وأخوها بذلك، وجعلت أمرها للنبي.. فأنكحها «صلى الله عليه وآله» زيدا، ودخل بها، وساق لها رسول الله «صلى الله عليه وآله» عشرة دنانير، وستين درهماً، وخمراً، ودرعاً، وإزاراً، وملحفة، وخمسين مداً من طعام، وثلاثين صاعاً من تمر..

فمكثت عند زيد ما شاء الله (قريباً من سنة أو فوقها<sup>(١)</sup>) ثم وقعت

---

= و ٢٧٨ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٣٣ وسيرة مغلطاي ص ٥٥ ومسند ابن راهويه ج ٤ ص ٤٤ وشرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٣ وروح البيان ج ٧ ص ١٨٠.

(١) السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٧٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٦٦ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٣ ص ٤٩٩.

الكراهية بينهما. فأتى زيد إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقال له: إني أريد أن أفارق صاحبتي.

فقال: ما لك؟ أراك منها شيء؟

قال: لا والله يا رسول الله، ما رأيت منها إلا خيراً، ولكنها تتعاضم علي لشرفها، وتؤذيني بلسانها.

فقال له «صلى الله عليه وآله»: أمسك عليك زوجك، واتق الله في أمرها.

ثم طلقها زيد.

فلما انقضت عدتها، قال «صلى الله عليه وآله» لزيد: ما أجداً أحداً أو ثق في نفسي منك، اذهب، فاذكروني لها. (أو قال: اخطب علي زينب).

قال زيد: فلما قال ذلك عظمت في نفسي، فذهبت إليها، فجعلت ظهري إلى الباب، فقلت: يا زينب أبشري، فإن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يخطبك (أو يذكرك).

ففرحت بذلك، وقالت: ما أنا بصانعة شيئاً، أو ما كنت لأحدث شيئاً حتى إذا أوامر ربي عز وجل.

فقامت إلى مسجد لها فصلت ركعتين، وناجت ربها، فقالت: اللهم إن رسولك يخطبني، فإن كنت أهلاً له، فزوجني منه.

فنزل القرآن. وهو: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا..﴾ فجاء رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى دخل عليها بغير إذن<sup>(١)</sup>.

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠١ والبحار ج ٢٢ ص ١٧٧ و ١٧٩ وراجع: أسد =

وفي رواية: لما انقضت عدتها قال له: يا زيد، ائت زينب فأخبرها: أن  
الله سبحانه قد زوجنيها. فانطلق زيد، واستفتح الباب.

فقلت: من هذا؟

قال: زيد.

قالت: ما حاجة زيد إلي، وقد طلقني؟!

فقال: أرسلني رسول الله «صلى الله عليه وآله».

---

= الغابة ج ٥ ص ٤٩٤ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٢٠ و ٣٢١ وبهجة المحافل ج ١  
ص ٢٨٩ و ٢٩٠ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٤٧٢ وتفسير القاسمي ج ٥  
ص ٥٢٢ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٩٢ وراجع: السنن الكبرى ج ٧  
ص ٥٧ و سنن النسائي ج ٦ ص ٧٧ وشرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٠  
وغرائب القرآن ج ٢٢ ص ١٢ و ١٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٤٦ والمعجم  
الكبير ج ٢٤ ص ٤٠ و ٤٥ والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج ٤ ص ٣١٦ والدر  
المنثور ج ٥ ص ٢٠٠ و ٢٠١ عن عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن  
المنذر، والطبراني عن قتادة وأنس، وراجع ما رواه عن: ابن جرير، وعبد بن حميد  
عن مجاهد، وما أخرجه عن ابن سعد وأحمد والنسائي، وأبي يعلى، وابن أبي  
حاتم، والطبراني، وابن مردويه عن أنس. وراجع: سير أعلام النبلاء ج ٢  
ص ٢١٧ و سنن النسائي ج ٦ ص ٧٩ ومسند أحمد ج ٣ ص ١٩٥ وحياة الرسول  
وفضائله للنبهاني ص ٢٠٨ وحلية الأولياء ج ٢ ص ٥٢ و ٥٣ ونور الثقلين ج ٤  
ص ٢٨٣ وكنز الدقائق ج ١٠ ص ٣٩٦ و ٣٩٧ والمتنظم ج ٣ ص ٢٢٦ و ٢٢٧  
والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٧٨ - ٢٨٢ وحدائق الأنوار ج ٢ ص ٦٠١ و  
٦٠٢ وفي هامشه عن صحيح مسلم ج ٢ ص ١٠٤٨ والطبقات الكبرى ج ٨  
ص ١٠٢.

.....  
فقلت: مرحباً برسول الله «صلى الله عليه وآله»، ففتحت له، فدخل عليها وهي تبكي.

فقال زيد: لا أبكى الله عينيك، قد كنت نِعَمَ المرأة، إن كنت لتبرين قسمي، وتطيعين أمري، وتتبعين دعوتي، (وفي نص آخر: «تشبعين مسرتي») فقد أبدلك الله خيراً مني.

قالت: من هو؟

قال: رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فخرت ساجدة<sup>(١)</sup>.

وذكر البلاذري: أن زينب لما بشرت بتزويج الله نبيه إياها، ونزول الآية في ذلك، جعلت على نفسها صوم شهرين شكراً لله، وأعطت من بشرها حلياً كان عليها<sup>(٢)</sup>.

### موقف عائشة من هذا الزواج:

وتذكر الروايات أيضاً: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان جالساً يتحدث مع عائشة، فأخذته غشية، فصرى عنه، وهو يبتسم، ويقول: من يذهب إلى زينب، ويبشرها: أن الله قد زوجنيها من السماء، وتلا «صلى الله عليه وآله»: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ..﴾ القصة كلها.

---

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠١ و ٥٢٠ و راجع: الإصابة ج ٤ ص ٣١٣ وتفسير الماوردي ج ٤ ص ٤٠٦.

(٢) أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٣٦ والطبقات الكبرى ج ٥ ص ١٠٢.

قالت عائشة: فأخذني ما قرب وما بعد، لما يبلغني من جمالها. وأخرى هي أعظم الأمور وأشرفها، ما صنع الله لها، زوّجها الله من السماء. وقلت: هي تفتخر علينا بهذا.

فخرجت سلمى، خادمة رسول الله «صلى الله عليه وآله» تشتد، فتحدثها بذلك، فأعطتها أوضاحاً عليها. كذا في المنتقى.

قال: وكانت زينب تفتخر على أزواج النبي «صلى الله عليه وآله» تقول: زوجكن أهاليكن، وزوجني الله عز وجل من فوق سبع سموات<sup>(١)</sup>. قالوا: وما أولم على امرأة من نسائه أكثر وأفضل مما أولم على زينب، أولم عليها بتمر وسويق، وشاة ذبحها، وأطعم الناس الخبز واللحم، فترادف الناس أفواجاً، يأكل فوج فيخرج، ثم يدخل فوج، حتى امتد النهار، أطعمهم خبزاً ولحماً حتى تركوه<sup>(٢)</sup>.

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٢ والإصابة ج ٤ ص ٣١٣ والمنتظم ج ٣ ص ٢٢٦ والطبقات الكبرى ج ٨ ص ١٠٢ وأسد الغابة ج ٥ ص ٤٦٤ والمحرر ص ٨٦ ونيل الأوطار ج ٨ ص ٢١١ والبحار ج ٢٢ ص ١٧٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٢ ص ١٦٢ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٤ ومجمع البيان ج ٨ ص ١٦٤ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٩٥ ودفع شبهة التشبيه ص ٦٠ و ٢٥٥ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٤ وفتح الباري ج ٧ ص ٣١٧ وج ٢ ص ٣٤٨ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٤٥ وكنز العمال ج ١٣ ص ٧٠٤ وشرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١١.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٢ والبحار ج ٢٢ ص ١٧٧ وراجع ص ١٧٩ وتذكرة الفقهاء (ط قديمة) ج ٢ ص ٥٨٠ ومسالك الأفهام ج ٧ ص ٢٦ و ٢٧ والمغني ج ٨ ص ١٠٥ وجواهر الكلام ج ٢٩ ص ٤٧ والمجموع ج ١٦ ص ٣٩٢ والشرح =

## الله المزوج، وجبريل الشاهد:

لكن نصاً آخر يقول: قالت زينب: خطبني عدة من قريش، فبعثت أختي حمّة بنت جحش إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» أستشيره، فأشار بزيد، فغضبت أختي، وقالت: أتزوج بنت عمّتك مولاك؟! ثم أعلمتني، فغضبت أشد من غضبها، فنزلت الآية، فأرسلت إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقلت: زوجني ممن شئت، فزوجني بزيد<sup>(١)</sup>.

وفي نص آخر عن مذكور مولى زينب، قالت: خطبني عدة من أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله»، (أو من قريش) فأرسلت إليه أخي يشاوره في ذلك.

وفي نص آخر: أرسلت أختي حمّة إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» فقال: فأين هي ممن يعلمها كتاب ربها، وسنة نبيها؟!

---

= الكبير ج ٨ ص ١٠٥ ونيل الأوطار ج ٦ ص ٣٢١ ومستدرک سفينة البحار ج ١٠ ص ٤٥٠ ومسنّد أحمد ج ٣ ص ١٧٢ و ٢٢٧ والفوائد المتّقاة ص ٨٥ وإرواء الغلیل ج ٧ ص ٣ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٩٢ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٤٣ وسنن ابن ماجّة ج ١ ص ٦١٥ والسنن الكبرى ج ٤ ص ١٤٩ ومسنّد أبي يعلى ج ٦ ص ٩٢ و ١٨٠ والآحاد والمثاني ج ٥ ص ٤٢٧ وسبل الهدى والرشاد ج ٩ ص ٥٦ وج ١١ ص ٢٠٢ والبداية والنهاية لابن الأثير ج ٥ ص ٢٢٦ والطبقات الكبرى ج ٨ ص ١٠٧ وممتخب مسنّد عبد بن حميد ص ٣٠٤ ومسنّد أبي الجعد ص ٢١٨ وعون المعبود ج ١٠ ص ١٤٩ وفتح الباري ج ٩ ص ١٩٤ وصحيح مسلم ج ٤ ص ١٤٩.

(١) البحار ج ٢٢ ص ١٧٧ وتفسير مجمع البيان ج ٨ ص ١٦١ وراجع: الدر المنثور ج ٥ ص ٢٠٣.



قالت: من؟

قال: زيد بن حارثة.

فغضبت حمّة غضباً شديداً وقالت: يا رسول الله، أتزوج ابنة عمّك مولاك؟ فأخبرتني، فقلت: أشد من قولها، وغضبت أشد من غضبها، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ...﴾.

فأرسلت إليه: زوجني من شئت. فزوجني منه. فأخذته بلساني، فشكاني إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، فقال له: إذن طلقها. فطلقني فبت طلاقي، فلما انقضت عدتي، لم أشعر إلا والنبي «صلى الله عليه وآله» وأنا مكشوفة الشعر، فقلت: هذا أمر من السماء، دخلت يا رسول الله بلا خطبة ولا شهادة؟!

قال: الله المزوج، وجبريل الشاهد<sup>(١)</sup>.

### المنافقون، وهذا الزواج:

وقالوا: «لما تزوجها تكلم في ذلك اليهود والمنافقون، وقالوا: حرم نساء الولد، وقد تزوج امرأة ابنه، فأنزل الله عز وجل: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا

---

(١) الدر المنثور ج ٥ ص ٢٠٣ والمعجم الكبير للطبراني ج ٢٤ ص ٣٩ و ٤٠ والبيهقي في سننه، وابن عساكر، من طريق الكميت بن زيد الأسدي، قال: حدثني مذكور الخ.. وحلية الأولياء ج ٢ ص ٥١ و ٥٢ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٤٦ و ٢٤٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٠ ص ٢٣٠ و ٢٣١ وكنز العمال ج ١٢ ص ١٤٠ وسنن الدارقطني ج ٣ ص ٢٠٨ والسنن الكبرى ج ٧ ص ١٣٧.

.....  
وَطَرًا زَوْجَنَا كَهَا.. ﴿إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ..﴾  
الآية..<sup>(١)</sup>.

### وقفات مع حديث الزواج:

وبعد.. فقد كانت تلك طائفة من نصوص قصة زواج زينب، وقبل أن نشير إلى بقية الروايات التي ترتبط بهذا الموضوع لا بد لنا من تسجيل بعض الملاحظات حول بعض ما ورد فيها، والإشارة إلى ما لا بد لنا من الإشارة إليه، وذلك ضمن وقفات هي التالية:

### ألف: الكفاءة في النكاح:

قد ذكرت الروايات المتقدمة: أن حمنة وأخاها، وكذلك زينب أبناء جحش قد غضبوا حين عرض عليهم النبي «صلى الله عليه وآله» تزويج زينب بزيد بن حارثة.. معتبرين أن ذلك يحط من شأنهم، من حيث إن لهم شرفاً ونسباً لا يسمح بذلك.  
هذا.. وقد يجد البعض فيما ينسب إلى زينب بنت جحش، من أنها

---

(١) البحار ج ٢٢ ص ١٧٢ وتفسير القاسمي ج ٥ ص ٥١٨ وراجع: تفسير القمي ج ٢ ص ١٧٤ و ١٧٥ وراجع: عيون الأثر ج ٢ ص ٣٠٤ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٢٠ والدرجات الرفيعة ص ٤٣٨ والطبقات الكبرى ج ٣ ص ٤٢ وأسد الغابة ج ٥ ص ٤٦٤ وتاريخ دمشق ج ١٩ ص ٣٤٨ والمنتخب من المذيل ص ٥ وزوجات النبي ص ٦٦.

سُمعت وهي تقول: «أنا سيدة أبناء عبد شمس»<sup>(١)</sup>.

بل في بعض الروايات: أنها قالت لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، عن زيد: «لا أرضاه، وأنا أيم قريش»<sup>(٢)</sup>. ما يدل: على أنها كانت ترى لنفسها مقاماً لم يكن لها، وإنما ساقها إليه طموح غير متواز، وغير واقعي..

ونقول:

أولاً: إن هذا يعيد إلى ذاكرتنا ما يزعمونه: من أن خديجة «عليها السلام» كانت متزوجة قبل رسول الله «صلى الله عليه وآله» برجلين من أعراب بني تميم. وقد كانت «عليها السلام» أعظم قدراً وأشرف نسباً، وأجل موقعاً من زينب بنت جحش، فكيف رضيت هذه المرأة الشريفة العاقلة التي كان كل أشرف، وأمراء قريش حريصاً على الزواج منها<sup>(٣)</sup>، كيف تركتهم جميعاً، ثم اختارت أعرابياً من بني تميم، ليكون زوجها لها، وأباً لأولادها؟!!

مع أن زيد بن حارثة أشرف منزلاً، وأعلى كعباً من ذينك الرجلين التميميين، المجهولين، المزعومين، اللذين لا يعرف عنهما شيء الكثير، بل إن اسم أحدهما غير معروف ولم يستطع التاريخ أن يفصح عنه بصورة دقيقة<sup>(٤)</sup>.

---

(١) السمط الثمين للمحب الطبري (ط حلب) ص ١٢٩.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ ص ١٠١.

(٣) الإستغاثة ج ١ ص ٧٠ وسبل الهدى والرشاد ج ١ ص ٩ والبداية والنهاية ج ٢ ص ٣٥٨.

(٤) راجع: بنات النبي أم ربائبه (ط سنة ١٤٢٣ هـ) ص ٦٨.

.....  
هذا بالإضافة: إلى أن زيدا كان قد نال شرف الانتساب إلى رسول الله  
«صلى الله عليه وآله» بالتبني، والأهم من ذلك أنه ظفر بحب رسول الله  
«صلى الله عليه وآله» حتى دعي بـ «زيد الحب». وقد آخى النبي بينه وبين  
حمزة بن عبد المطلب، وإليه أوصى حمزة حين أراد القتال يوم أحد.

ألا يدل ذلك على: كذب ما زعموه من زواج خديجة برجلين من  
الأعراب ليس لهما اسم، ولا رسم، وهي تلك الدرة الفريدة الغالية في تاج  
قريش كلها؟!

ثانياً: إن غضب أبناء جحش من موضوع زواج زينب من زيد قد  
ارتكز إلى عناوين لا أهمية ولا دور لها في حياة الناس.

وإنما أوجدتها وغذتها عنجهيات جاهلية فارغة، وخواء وتخيلات  
باطلة، وأفكار سقيمة وتحديدات خاطئة لمعنى القيمة الإنسانية.

وهي مفاهيم قد حاربها الإسلام في كل مجال ظهرت فيه، حتى في  
موضوع العلاقات الاجتماعية، ومنها موضوع الزواج، الذي أراد لمفهوم  
الكفاءة فيه أن يختزن معنى إيمانياً يوحى بالمفهوم الصحيح لمعنى القيمة  
الإنسانية، الذي يفترض أن تحكم العلاقات الاجتماعية: نشوءاً، وحيوية  
وثنائاً.

ومن هنا نلاحظ: أنه «صلى الله عليه وآله» قد رفض المفهوم الجاهلي  
الذي فرض نفسه على قرار أبناء جحش، وأثارَ في داخلهم عاصفة من  
الغضب. وأفهمهم «صلى الله عليه وآله»: أن الإيمان والتقوى، والعلم،  
والعمل بكتاب الله، وبسنة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، هو القيمة،  
وهو المعيار لقياس صلاح البشر، وتحديد مكانتهم..

وأما الأنساب والانتساب، فإنها تنتهي في أحيان كثيرة إلى إثارة كوامن العصبية، التي يكون قوامها الاعتزاز بالعرق، والارتباط بالآخرين من خلاله، وتحديد الأولويات والامتيازات على أساسه. رغم أن الإنسان لم يكن له أي دور في اختيار العرق والعشيرة، أو في اختيار اللون والطول، و.. و.. أو في اختيار التخلص منه.. بل هو أمر مفروض عليه، كما أنه ليس له أي تأثير يذكر في صياغة الشخصية الإنسانية، واختيار ميّزاتها، وبلورة خصائصها، وتحديد معالمها.. وبذلك يكون «صلى الله عليه وآله» قد كسر عنفوان النزعات الطبقية، وأسقطها بصورة عملية، وبقرار إلهي صارم، فإن التفاضل إنما هو بالتقوى، فلا مجال للتفضيل بغير ذلك، فاعتبار من جرى عليه رق ثم تحرر لا يكافئ من لم يجر عليه رق حتى لو كان أفضل منه علماً وزهداً، وتقوى، واستقامة، ما هو إلا تمييز طبقي مرفوض في منطق الإسلام والقرآن.

### ب: ما كان لهم الخيرة:

وقد ذكرت الروايات: أن قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ...﴾<sup>(١)</sup> قد نزلت رداً على رفض زينب الزواج من زيد، وفرضت عليها أن تتزوج به، فرضخت للأمر الإلهي بالرغم عنها. والسؤال هو: لماذا حرمت زينب من حقها في أن تختار لنفسها، وكيف

---

(١) الآية ٣٦ من سورة الأحزاب.

نجيب على الأسئلة التي تثار حول صحة وسلامة أسلوب كهذا؟.

ونجيب:

أولاً: إن نزول آية: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا...﴾ في زينب بنت جحش غير ثابت على نحو القطع.

فقد ورد: أن هذه الآية نزلت في أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، التي كانت قد وهبت نفسها للنبي، فقال «صلى الله عليه وآله»: قد قبلت، وزوجها زيد بن حارثة.

فسخطت هي، وأخوها، وقالوا: إنما أردنا رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فزوجنا عبده!! فنزلت الآية<sup>(١)</sup>.

وروي أيضاً: أنها نزلت في خطبة النبي «صلى الله عليه وآله» لجليب امرأة من الأنصار، فأبت أمها، فنزلت الآية<sup>(٢)</sup>.

---

(١) البحار ج ٢٢ ص ١٧٧ عن ابن زيد، وأنوار التنزيل للبيضاوي ج ٤ ص ١٦٣ والتبيان ج ٨ ص ٣٤٣ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠١ والدر المنثور ج ٥ ص ٢٠١ عن ابن أبي حاتم، وتفسير الماوردي ج ٤ ص ٤٠٤ و ٤٠٥ ولباب النقول ص ١٥٩ وفتح القدير ج ٤ ص ٢٨٣ وتاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٩٣ ومجمع البيان ج ٨ ص ١٦١ وجامع البيان ج ٢٢ ص ١٠ وتفسير الجلالين ص ٦٤١ والبحر المحيط ج ٧ ص ٢٣٣ وتفسير القاسمي ج ٥ ص ٥١٣ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٧٠ و ٤٩٧.

(٢) راجع تفصيل هذه القصة في: مسند أحمد (طبعة الحلبي) ج ٣ ص ١٣٦ وتفسير القاسمي ج ٥ ص ٥١٣ و ٥١٤ والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج ١ ص ٢٥٦ والإصابة ج ١ ص ٢٤٢ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٧٠ و ٤٧١.

ولعل السبب في التشدد في هذا الأمر، هو: أنها إذا كانت قد وهبت نفسها له «صلى الله عليه وآله»، فإن مقتضى الهبة هو: أن يتصرف الموهوب له بالهبة كيف يشاء، فلا معنى لغضبها من أمرٍ هي أوجدت له المبرر، وهيات له صفة المشروعية! وهل كانت تمزح حين أقدمت على هبة نفسها لرسول الله «صلى الله عليه وآله».

على أن من يقدم على أمر، فإن عليه أن يتحمل تبعاته، حتى لو كان جاهلاً بها، فإن من يشرب السم، لا بد أن يموت حتى لو كان جاهلاً بكونه سمًا.. كما أن من يُفطر عامداً عالماً بالحرمة في شهر رمضان، فإن عليه الكفارة حتى لو لم يعلم مقدارها.

وأما ما اعتذرت به تلك المرأة من أنها أرادت نفس الرسول «صلى الله عليه وآله»، فهو غير مقبول منها، لأن الواهب لا يحدد للموهوب كيفية تصرفه بما ملّكه إياه.

ثانياً: إنه حتى لو كانت الآية قد نزلت في زينب بنت جحش، فإن ذلك لا ينافي العدل، ولا يخرج زينب عن دائرة الاختيار إلى الإلجاء والاضطرار، فإن ما فعله الرسول «صلى الله عليه وآله» ما زاد على أن خطب زينب لزيد، وقد أخبرها «صلى الله عليه وآله»: أنه قد رضى لها.

وقد صرحت بعض النصوص: أنها كانت هي التي طلبت من النبي «صلى الله عليه وآله» أن يختار لها من شاء، وأنها قالت: زوجني من شئت، فأشار بزيد.

فكيف يصح منها هذا التفويض لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، أو التوكيل، ثم ترفض ما صنعه ذلك المفوض والوكيل؟!!

حتى لقد صرحت في بعض النصوص: بأنها لا ترضى من رضىه النبي  
«صلى الله عليه وآله» لها.

يضاف إلى ذلك: أن هناك صراحة ظاهرة ومتضافرة في الروايات  
الكثيرة بأن سبب رفضها لزيد هو تكبرها عليه، واعتدادها بنفسها،  
وبشرف نسبها.

كما أن بعض الروايات قد ذكرت: أنها رفضته رغم أن النبي «صلى الله  
عليه وآله» قد بين لها فيه خصوصية رائعة يرغب المؤمنون الصالحون في  
مثلها، وذلك حين قال: أين هي ممن يعلمها كتاب ربها، وسنة نبيها؟!

فكل ذلك يشير: إلى أن من يكون على هذه الحال، ويبلغ به الأمر إلى  
حد أنه يسخط ويغضب من أمر رضىه له رسول الله «صلى الله عليه وآله»..  
فإنه يستحق التأديب، ويحتاج إلى تربية، ليستفيد الآخرون درس الطاعة  
والانقياد لرسول الله «صلى الله عليه وآله».

فأنزل الله على رسوله «صلى الله عليه وآله»: أن هذه المرأة قد أصبحت  
محكومة بحكم يتناسب مع حالها، ويلائم تصرفاتها، وهو وجوب القبول  
بالزواج ممن رضىه الرسول «صلى الله عليه وآله»، وليس لها أن تسخط شيئاً  
رضيه الله ورسوله.

وهذا الحكم الإلزامي لا يخرجها عن صفة الاختيار - كما أن إيجاب  
الصلاة على المكلف لا يوجب ذلك - بل هي قادرة أيضاً على الطاعة وعلى  
العصيان، ولأجل ذلك قال تعالى مباشرة: ﴿وَمَنْ يَعَصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ



ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا<sup>(١)</sup>.

كما أن هذا البيان يوضح: أن تزويج زينب من السماء ليس لأجل فضل استحقاقه، بل هو بمعنى: أن هذا الأمر قد قضاه الله، وألزمها به، وفرضه عليها لأجل تكبرها ولغير ذلك وسيكون من فوائده إبطال أمر التبني، فإذا خالفته فإنها تكون عاصية، وتكون قد عرّضت نفسها للضلال، ومن ثم للوبال. كما سيأتي توضيحه إن شاء الله.

فاتضح: أن الصحيح هو كون هذه الآية مرتبطة بالآيات التي سبقتها، لتفيد: أن التشريعات المشار إليها، لا يراد بها الإضرار بأحد من الناس، بل هي لمصلحة الجميع، فلا بد من إطاعتها.. كما أنه إذا أمر الله ورسوله بأمر تدبيري فلا بد من إطاعته، وليس لأحد أن يعترض بشيء.

### ج: المعلم لكتاب الله أولى:

ولا يفوتنا هنا الإشارة إلى: الأهمية التي يوليها الإسلام للمعرفة بكتاب الله، وبسنة النبي.. حيث أطلق «صلى الله عليه وآله» كلمته التي دلت على: ١ - ضرورة السعي من المرأة والرجل على حد سواء إلى تعلم الكتاب والسنة.

٢ - أرجحية من يعلم كتاب الله وسنة النبي «صلى الله عليه وآله» على غيره، فيما لو دار الأمر بينهما، حتى لو كان ذلك الغير ذا نسب شريف، ومقام منيف.

---

(١) الآية ٣٦ من سورة الأحزاب.

٣ - إن العلم الشريف هو ذلك الذي يعرف الإنسان بشرائع الله وأحكامه، وبكل المعاني التي يريد الله للبشر أن يطلعوا عليها، أما سائر العلوم مثل علم الفلك والحساب والفيزياء مثلاً، فليست في مستوى علم الدين والشريعة، ونحو ذلك مما تكفل ببيانه كتاب الله، وسنة نبيه «صلى الله عليه وآله».

#### د: زيد يراجع النبي ' في طلاق زينب:

وعن مراجعة زيد لرسول الله «صلى الله عليه وآله» في طلاق زينب، مع أنه قد كان بإمكانه أن يبادر إلى طلاقها، من دون مراجعة.

نقول:

لعله قد جاء على سبيل التأدب مع الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله». فإن زيدا يدرك أن النبي «صلى الله عليه وآله» فضلاً عن كونه قد تبناه، فإنه كان له بمثابة الوالد الرحيم، وهو الصادق الأمين، والحريص على دلالته على الخير والرشاد، وهدايته إلى الحق والسداد.

وهو بالإضافة إلى ذلك نبيُّ الذي تجب طاعته عليه، وسيِّده الذي غمره بإحسانه إليه، وهو الناصح الشفيق، والمعالج الرفيق، والحبيب الصديق، والهادي إلى سواء الطريق.

بالإضافة: إلى أنه هو «صلى الله عليه وآله» الذي خطبها له، وزوّجه إياها، وهو الحاكم والقاضي، الذي لا بد أن يستمع لشكواه وشكواها، كما أنه المرجع لها ليمنع عنها أذاها، والمؤمل له ليدفع عنه أذاها.

## إفتخار زينب على نساء النبي :

ومن حديث افتخار زينب على نساء الرسول «صلى الله عليه وآله»، بأنهن زوجهن أبأوهن، أما هي فزوجها الله سبحانه، نقول: إنه موضع شك كبير، إذ قد ذكرت الروايات: أن أخاها أبا أحمد بن جحش هو الذي زوجها<sup>(١)</sup>.  
وأما قوله تعالى: {زَوَّجْنَاكَهَا} فيراد به الإذن بذلك وليس التزويج الذي ينتزع منه معنى التكريم والفضيلة لها.

## هـ: أمسك عليك زوجك:

وقد أمر الرسول «صلى الله عليه وآله» زيدا: بأن يمسك عليه زوجته، ولا يطلقها، وليس في هذا الأمر إلزام وإيجاب، بل هو أمر رفق، ومحبة، ورعاية. فلا تحرم مخالفته، إذا أثر زيد أن لا يعمل بالرفق والمحبة، حين يرى أن اللجوء للعمل بالرخصة أيسر عليه.  
ولو كان الأمر بالإمسك إلزامياً، لكان يجب أن يعترض رسول الله «صلى الله عليه وآله» على زيد حين يجري ذلك الطلاق. هذا إذا لم يكن الأولى الحكم ببطلان ذلك الطلاق من الأساس.

## أخطاء منشؤها الجهل:

زعم بعضهم: أن زيدا، كان يدعى زيد بن محمد، فخفف ذلك عنها إلى حد كبير، إذ قالت: ومن أعز من زيد بن محمد، ولهذا استمرت العشرة بينهما في بداية الأمر، حتى أبطل الله التبني، فصار يقال لزيد: زيد بن

---

(١) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٢٥٤.

حارثة، بدلاً من زيد بن محمد، ومن هنا نشأت بينهما جذور الخلاف، وأخذت تترفع على زيد. وقد فطن زيد لهذا الأمر بلباقة، ولم تكن نفسه الكريمة هينة عليه، فحاول التخلص منها، وعدم إزعاجها الخ..  
ونقول:

إن زواج زينب بزيد قد كان بعد نزول سورة الأحزاب التي تضمنت إلغاء التبني، وقد مكثت زينب عند زيد حوالي سنة، ثم طلقها فتزوجها رسول الله «صلى الله عليه وآله» في السنة السادسة.

### كيف تمت الخطبة؟!

والمراجع لروايات زواج زينب بزيد يلاحظ: أن فيها الكثير من التناقض، ويستطيع القارئ الكريم أن يتلمس هذا الأمر من خلال المراجعة للروايات، والمقارنة بينها.

وكمثال على ذلك نذكر:

أنها تارة تقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» أرسل علياً لخطبها لزيد.

وأخرى تقول: إنه «صلى الله عليه وآله» ذهب بنفسه وخطبها له<sup>(١)</sup>.

وثالثة، تقول: إنها هي التي أرسلت إلى النبي «صلى الله عليه وآله».

ورابعة: .. الخ..

كما أن بعضها يقول: إن آية: ﴿إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا﴾. قد نزلت في زينب وزيد.

---

(١) راجع على سبيل المثال: تفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٧٠.

وأخرى تقول: نزلت في جلييب وامرأة أنصارية.

وثالثة تقول: إنها نزلت في أم كلثوم بنت عقبة.

وعلى هذه فقس ما سواها.

## و: واتق الله:

وأما قول النبي «صلى الله عليه وآله» لزيد «رحمه الله»: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾، فلا يدل على أن طلاق زينب قد أصبح حراماً على زيد. كما لا يدل قوله: ﴿وَاتَّقِ اللَّهَ﴾ على: أن زيدا يظلم زوجته، ويعاملها بالسوء، ولا يتقي الله فيها.

بل المقصود هو: الدعوة إلى معاودة التجربة الإصلاحية معها، مع التزام جانب الدقة في معاملتها، فلا يكون تصرفه إنفعالياً، بحيث يكون فيه شيء من التفريط والعجلة، فتعرض هي للمضايقة، أو يلحق بها اللوم، على أمرٍ كان يمكن التغاضي عنه، أو التسامح فيه.

بل لا بد من رصد الموضوع، على أساس تطبيق كل مفردة من مفرداته على أحكام الشرع الحنيف، فلعل ما يعاينيه منها لا يبلغ حد الإضرار بحقوقه الشرعية، أو لا يصل إلى حد أن تكون عاصية لله فيه، وإن كان يسبب لزيد بعض الضيق أو الحرج في حياته العملية..

فكأن الله تعالى يقول لزيد: إنه إذا أراد أن يعاملها على أساس الحسابات الدقيقة، والأخذ بمر الحق ومن دون أي إغماض أو تسامح، أو رفق، أو تفضل، فإن عليه أن ينتظر من الله تعالى مثل ذلك. أما إذا اتقى الله، وعاملها بالرحمة، وبالرفق والإغماض، فإنه سوف يلقي نفس المعاملة عند

.....  
الله سبحانه أيضاً.

ولا بد للرسول «صلى الله عليه وآله» من أن يتصرف مع زيد على هذا النحو، رغم أنه يعلم أن الأمر سينتهي إلى الطلاق بينهما، ويعلم بأنها ستكون بعد ذلك من زوجاته. لأن عليه «صلى الله عليه وآله» أن يتعامل مع الأمور لا بعلم النبوة، وإنما وفق ما قرره الشرع الشريف، وحسبما تفرضه طبيعة ظواهرها، التي لها أحكامها وسننها التي تجب مراعاتها.

### ز: مكانة زيد لدى رسول الله :

وقد ذكرت الروايات: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أمر زيدا بأن يكون هو الذي يخطب له زينب.. فيطيع زيد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويخطبها له..

والمثير للانتباه هنا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» يوسط نفس الرجل الذي كان إلى وقت قريب زوجاً لنفس هذه المرأة. وهذا أمر غير مألوف، بل هو غير مستساغ عند الناس عادة، لأنهم إنما يتعاملون بمنطق الشهوات، ونظرات الريب، التي تحتزن معان كدرة، وذات روائح كريهة، وموبوءة، فإن الذي كان زوجاً لامرأة مّا يحمل نظرتَه إلى المرأة التي طلقها من الخيالات والتصورات للحالات التي كانت فيها معه.. ما يكبت عنفوانها، ويؤذي به كبرياءها، ويجرح به روحها ومشاعرها..

كما أن الذي يريد أن يكون الزوج الجديد لهذه المرأة لن يكون مرتاحاً حينما تقتحم مخيلته صور عن زوجة كانت في عصمة رجل آخر، بل لا بد أن تؤذي تلك الصور روحه، وترهق مشاعره، مهما حاول التخلص منها،

وإبعادها عنه، والابتعاد عنها..

ولكن النبي «صلى الله عليه وآله» في روحه الصافية، والفانية في الله تعالى. والتي لا ترى إلا الحق والخير، ولا تتأثر بأي من الأجواء التي تثيرها الغرائز والأهواء، والإثارات المجانبة لرضا الله تعالى.

نعم، إن هذا النبي الكريم «صلى الله عليه وآله» قد قدم النموذج الأكمل والأمثل للإنسان الإلهي، الذي يريد أن يعلم الناس الحق، وأن يسهل عليهم الخضوع له، والانصيهار به وفيه.. فيرسل زيدا، بالذات ليخطب له زينب بنت جحش، في إشارة واضحة منه «صلى الله عليه وآله» إلى معرفته بطهر ضمير زيد، وسمو نفسه، وبصفاء إيمانه، وخلوص نيته.

كما أنه «صلى الله عليه وآله» ليس فقط لم يتضايق من حضور زيد الدائم عنده، ومن قربته منه، بل بقي القريب والحبيب، الذي يشاق إليه، ويزداد تعلقه به، وحده عليه. وقد كان ولا يزال الأثير عنده، والمكين لديه.

### ح: زيد العفيف والتقي:

وتقول الروايات: إنه حين جاء زيد ليخطب زينب لرسول الله «صلى الله عليه وآله» قد أظهر: أنه ذلك الرجل التقي الغضيض البصر، العفيف الضمير، الصافي الإيمان، الذي يرسله الرسول «صلى الله عليه وآله» لخطبة امرأة كانت زوجة له، فلا يمد عينيه إليها، ليتبصر حالها بعد أن تركها، بل يوليها ظهره، ولا يستهين، ولا يستخف بها، بل تعظم في نفسه.

ولكن المفاجأة الكبرى، التي تحمل معها أعظم الخزي، وأبشع صور الإسفاف البشري، أن يجترئ صنّاع الأساطير على اختلاق روايات أخرى.

تصور أعظم نبي، وأكرم مخلوق، وأفضل موجود في هذا العالم، وهو خاتم الأنبياء «صلى الله عليه وآله» وعين الله، وخيرة الله وصفوته، - تصوّره - يمد عينيه إلى الأجنيات، ليخون نفس ذلك الرجل العفيف في نفس هذه المرأة التي كانت في عصمته، فينظر إليها بعين الريب، ويقع في حباله حبها، بل هو يقتحم عليها إلى داخل دارها فيراها وهي تغتسل.. إلى غير ذلك من تفاصيل حملت قذارات أنفس صانعيها، الذين ضمّنوها كل ما قدروا عليه من ترّهات وأباطيل، وأعظم الإساءات لرسول الله «صلى الله عليه وآله».. بل إنهم ليذكرون: أن هذا النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»، - وهو أغير الناس - يرضى بأن تبقى زوجته في ليلة عرسها جالسة وحدها بين الرجال، ويخرج هو ليطوف على حجر نساءه.. فضلاً عن رواياتهم حول إصرار عمر بن الخطاب عليه بأن يحجب نساءه، فلا يستجيب له.

### ط: زوجناكها:

وقد جاء التعبير القرآني لينسب التزويج بزینب إلى مقام العزة الإلهية، حيث قال تعالى: ﴿..فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا..﴾. ثم جاءت الروايات لتتحدث عن افتخار زينب على سائر نساءه «صلى الله عليه وآله» بأن الله قد زوجها من السماء، دونهن..

### غير أننا نقول:

أولاً: إن هذا التزويج الإلهي لم يأت إجلالاً لزينب، وتقديراً لها على أمر اختارته، وطاعة قدمتها، أو ميزة تفردت بها، ترتبط بإيمانها، أو بأخلاقها، أو عمل قدمته كان فيه رضا الله تعالى.



وذلك، لأن الآية قد صرحت: بأن سبب هذا التزويج هو: ﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا...﴾. ثم أكد هذا المعنى بقوله: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ...﴾.

فإذا كان هذا هو السبب، فلا مجال لاستفادة التكريم من تزويج كهذا، ولا سيما إذا كان اقتلاع هذا المفهوم الجاهلي يحتاج إلى ممارسة عملية، وإلى تدخل إلهي مباشر.

ثانياً: إن زينب، وإن كانت قد حاولت أن تدّعي لنفسها هذه الفضيلة، وساعدتها على ذلك صاحبته عائشة، إلا أنها كانت محاولة فاشلة؛ إذ ليس في الآية ما يدل على أن الله تعالى هو الذي تولى إجراء العقد له «صلى الله عليه وآله» عليها فعلاً، بل الآية تقول: «إننا هيأنا لك أسباب الزواج منها من حيث إننا أصدرنا الإذن، والأمر لك بذلك».

فإذا كان ثمة عقد في السماء، فهو يحتاج إلى نص آخر لإثباته. وليس في البين سوى الرواية التي ذكرت: أن الإمام الرضا «عليه السلام» قد قال لعلي بن الجهم في مجلس المأمون، بعد أن ألزم أصحاب المقالات الحجة: «إن الله عز وجل ما تولى تزويج أحد من خلقه إلا تزويج حوا من آدم، وزينب من رسول الله «صلى الله عليه وآله» بقوله: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا...﴾ الآية. وفاطمة من علي»<sup>(١)</sup>.

---

(١) عيون أخبار الرضا ج ٢ ص ١٧٢ والأُمالي للصدوق (ط سنة ١٤١٠) ص ٨٤ والبحار ج ١١ ص ٧٤ وج ٢٢ ص ٢١٨ ومستدرک سفينة البحار ج ٤ ص ٣١٩ =

ولكنها رواية: لا تثبت من ناحية السند.

بل لو صح الاستناد إليها في تحديد أن المراد من قوله تعالى: ﴿زَوَّجْنَاكَهَا﴾ هو التزويج من قبله، فهي لا تدل على أنه لأجل التكريم؛ لأن الآية حين حددت سبب هذا التزويج، وأنه هو القضاء على المفهوم الجاهلي البغيض، وليس هناك أي داعٍ آخر.

ومن جهة أخرى، فإن هذه الرواية: صريحة بتكذيب ما يدَّعونه من أن الله قد زوج حفصة ممن هو خير من عثمان، وأعني به رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وزوج عثمان من هي خير من حفصة، وهي بنت رسول الله «صلى الله عليه وآله»<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: إنه إذا كان الله تعالى قد تولى تزويج زينب، ثم جاء «صلى الله عليه وآله» ودخل عليها من غير إذن، فما معنى إرسال النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» زيدا ليخطب له زينب؟!

ملاحظة: واللافت هنا: أن خديجة بنت خويلد التي هي من النساء الأربع اللواتي كملن من بين سائر نساء البشر، لم تنزل آية في تزويجها من رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وبلي خديجة في الفضل أم سلمة، ثم

---

= ونور الثقلين ج ٤ ص ٢٨١ وقصص الأنبياء للجزائري ص ١٥ والتفسير الأصفي ج ٢ ص ٩٩٥ ومجمع البحرين للطريحي ج ٣ ص ١٩٧ ومسند الإمام الرضا للعطاردي ج ٢ ص ٩٥ وحياة الإمام الرضا <عليه السلام> للقرشي ج ١ ص ١٥٥ والصافي ج ٤ ص ١٩٢.

(١) كنز العمال ج ١١ ص ٥٨٩ وج ١٣ ص ٦٩٨ والطبقات الكبرى ج ٨ ص ٨٣ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ١٨٤.

ميمونة بنت الحارث الهلالية، ولم ينزل في تزويجهن برسول الله «صلى الله عليه وآله» آية قرآنية كما كان الحال بالنسبة لزینب.. فلو كان في هذا التزويج تكريم، فقد كان هؤلاء النسوة الكريمات أولى به من زینب فليلاحظ ذلك.

### ي: جمال زینب في حسابات عائشة:

إن عائشة تعترف: بأنها لما علمت بموضوع زینب بنت جحش أخذها ما قرب وما بعد، لما يبلغها من جمالها، وأزعجها ما توقعته من افتخارها عليها بتزويج الله لها من السماء.

ومن جهة أخرى: فإن عمر بن الخطاب قد صرح بامتياز زینب على حفصة وغيرها في خصوصية الجمال، فقال لابنته حفصة: «ليس لك حظوة عائشة، ولا حسن زینب»<sup>(١)</sup>.

ونقول:

إن الملاحظ هو: أن عائشة لا تهتم بالنواحي الإنسانية والإيمانية في نظرتها للأمور وفي سياستها في بيت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، بل تهتم بما يبلغها من جمال ضررتها، وتهتم أيضاً، بأن لضررتها ما تفتخر به عليها، من حيث نزول آية قرآنية تتحدث عن أمر زواج الرسول «صلى الله عليه وآله» بها.

مع أن هذه أمور دنيوية بحتة، وقد فرضتها الظروف على زینب، ولم يكن لزینب أي اختيار أو قرار فيها. ولكن أم سلمة كان كل همها هو أن

---

(١) الطبقات الكبرى (ط دار صادر) ج ٨ ص ١٣٧ و ١٣٨ عن فتح الباري ج ٩ ص ٢٣١ - ٢٣٣.

تكون في موقع رضا رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فطلبت من الرسول أن يدعو الله ليذهب عنها الغيرة، لكي لا يصدر منها أي شيء، يزعج أو يسيء إلى الرسول «صلى الله عليه وآله».

كما أن خديجة هي التي تندفع إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وتعمل على الاقتران به، من أجل مزاياه الإنسانية، وحباً بخصال الخير فيه. وأما حديث عمر فإنه: وإن كان يتضمن اعترافاً بحسن زينب، غير أننا نظن: أنه قد جاء لتأييد موقف عائشة، بادعاء الخطوة لها عند رسول الله «صلى الله عليه وآله»، بهدف إعطائها المزيد من النفوذ، والهيمنة على قلوب الناس، خصوصاً وأنها تمثل حاجة ملحة للحكام بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» لتأييد مشاريعهم، وتقوية شوكتهم.

وقد كانت عائشة شخصية جريئة، حتى إنها لتقود الجيوش لحرب أقدس رجل بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولها قدراتها على إنجاز هذا المهم لهم، والتي سيكون لها نصيب منه معهم..

### الإفتئات على الرسول :

قال الحلبي الشافعي: «ذكر مقاتل (رض): أن زيد بن حارثة (رض) لما أراد أن يتزوج زينب جاء إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وقال: يا رسول الله اخطب عليّ.

قال له: من؟

قال: زينب بنت جحش.

قال: لا أراها تفعل. إنها أكرم من ذلك نفساً.

فقال: يا رسول الله، إذا كلمتها أنت، وقلت: زيد أكرم الناس عليّ، فعلت.

فقال «صلى الله عليه وآله»: إنها امرأة لسناء.

فذهب زيد رضي الله تعالى عنه إلى علي كرم الله وجهه، فحمله على أن يكلم له النبي «صلى الله عليه وآله».

فانطلق معه إلى النبي «صلى الله عليه وآله» فكلمه، فقال: إني فاعل ذلك، ومرسلك يا علي إلى أهلها فتكلمهم، ففعل. ثم عاد أمره بكراتها، وكراهة أخيها ذلك.

فأرسل إليهم النبي «صلى الله عليه وآله» يقول: قد رضيتكم لكم، وأقضي أن تُنكحوه. فأنكحوه، وساق لهم عشرة دنانير الخ..<sup>(١)</sup> ونقول:

أولاً: إننا نرتاب في بعض فقرات هذه الرواية، ونعتقد: أنها لا تصدر عن رسول الله، مثل قوله «صلى الله عليه وآله»: «لا أراها تفعل، إنها أكرم من ذلك نفساً» فإن المعيار الذي جاء به القرآن، وقرره الرسول «صلى الله عليه وآله»، وألزم غيره، والتزم به هو: قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾.

والرسول «صلى الله عليه وآله» هو الذي يقول: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، وإلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٢٠.

كبير»<sup>(١)</sup>.

وقرر: أن معيار الكفاءة في النكاح هو الإسلام والإيمان.  
ثانياً: إن هذا يعارض ما روه، من أنها أرسلت إلى النبي «صلى الله عليه وآله» تستشيريه في أمر زواجها. بعد أن خطبها عدة أشخاص من صحابته «صلى الله عليه وآله».  
فقال «صلى الله عليه وآله»: أين هي ممن يعلمها كتاب ربها، وسنة نبياها؟!<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: إذا كان النبي «صلى الله عليه وآله» يريد لها أن تتزوج بمن تختاره، ويعلم أنها لا تختار زيداً، وكان ذلك هو سبب امتناعه عن طلبها لزيد، فلماذا أقدم على إرسال علي «عليه السلام» إليها، ليطلبها لزيد بالذات؟! فإنه لم يتغير شيء من ذلك قبل توسط علي «عليه السلام» وبعده.  
وإن كان يريد فرض الزواج عليها بزيد، فلماذا أرجعه خائباً في المرة الأولى، ثم استجاب له بعد توسط علي «عليه السلام» له عنده «صلى الله عليه وآله»؟!<sup>(٣)</sup>

- 
- (١) الدر المنثور ج ١ ص ٢٥٧ والثقات ج ٥ ص ٤٩٩ وتهذيب الكمال ج ٩ ص ٣٥٥ وكنز العمال ج ١٦ ص ٣١٨ وإعانة الطالبين ج ٣ ص ٣٠٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٩ ص ٤٧ وأحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ٤٨٧ وج ٣ ص ٤١٣ وإيضاح الفوائد ج ٣ ص ٢٣ والمعجم الأوسط ج ١ ص ١٤٢ وغوالي اللآلي ج ٣ ص ٣٤٠ ونيل الأوطار ج ٦ ص ٣٦١ والمجموع ج ١٦ ص ١٨٣ - ١٨٨.
- (٢) مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٤٦ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٣٩ وسنن الدارقطني ج ٣ ص ٢٠٨ والدر المنثور ج ٥ ص ٢٠٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٠ ص ٢٣١.

وأخيراً نقول:

قد يقال: إننا لم نجد النبي «صلى الله عليه وآله» أكره أحداً على الزواج من أي كان، فلماذا أكرهها هي على ذلك بإصدار حكم قضائي عليها، دون كل من عداها من أقاربه، أو من غيرهن؟!  
ويجاب: بأن من الممكن أن يفعل النبي «صلى الله عليه وآله» ذلك، من خلال كونه «صلى الله عليه وآله» أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وقد اقتضت مصلحة التشريع أعمال هذه الولاية في خصوص هذا المورد.

### مهر زينب ودلالاته:

قال بعضهم: إن النبي «صلى الله عليه وآله» أصدق زينب حين تزوجها، أربع مائة درهم<sup>(١)</sup>.  
وقد تقدم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد ساق لها عشرة دنانير، وستين درهماً، وخمراً، ودرعاً، وإزاراً، وملحفة، وخمسين مداً من طعام، وثلاثين صاعاً من تمر<sup>(٢)</sup>.  
فلعله لا تنافي بين هذا وذاك، إذ لعل قيمة المجموع تصل إلى أربع مائة درهم، وبذلك أيضاً ترتفع المنافاة بينه وبين ما عن ابن إسحاق، من أن

---

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ١٤٦.

(٢) تقدم النص مع مصادره. وراجع أيضاً: البداية والنهاية ج ٤ ص ١٤٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٩٩ والبحار ج ٢٢ ص ١٧٧ وتفسير مجمع البيان ج ٨ ص ١٦١.

.....  
صداق أكثر أزواجه أربعمائة درهم<sup>(١)</sup>.

ولكن قد روي عن عائشة: أن صداق رسول الله «صلى الله عليه وآله»  
لأزواجه كان: اثنتي عشرة أوقية ونشاً (أي ونصفاً)، فذلك خمس مائة  
درهم<sup>(٢)</sup>.

وهذا لا ينسجم مع ما تقدم عن ابن إسحاق، وما ذكر عن صداق  
زينب!!

ثم إنه كيف يصح قول عائشة هذا أو غيره، ونحن نرى: أنهم يدَّعون:  
أنه «صلى الله عليه وآله» قد أصدق أم سلمة فراشاً حشوه ليف، وقدحاً<sup>(٣)</sup>.  
وأصدق «صلى الله عليه وآله» أم حبيبة شيئاً<sup>(٤)</sup>.

---

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ١٤٦.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٩ ص ٤٨ وج ١١ ص ١٤٦ عن مسلم، ومستطرفات  
السرائر ص ٥٦٣ والكافي ج ٥ ص ٣٧٥ و ٣٧٦ ووسائل الشيعة (الإسلامية)  
ج ١٥ ص ٥ و ٦ و ٧ و ٨ و ٣٢ والبحار ج ٢٠ ص ١٢ وج ٢٢ ص ٢٠٥ وج ٩٧  
ص ٣٥٠ ومستدرك سفينة البحار ج ١٠ ص ٤٥٣.

وراجع: مسند أحمد ج ٦ ص ٩٤ وصحيح مسلم ج ٤ ص ١٤٤ وسنن ابن ماجه ج ١  
ص ٦٠٧ وشرح مسلم للنووي ج ٩ ص ٢١٥ والمصنف للصنعاني ج ٦ ص ١٧٧  
وكشف الخفاء ج ١ ص ٣٨٨ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٥٠٦ والطبقات  
الكبرى ج ٨ ص ١٦١ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣ ص ٢٠٦ والبداية والنهاية ج ٤  
ص ١٦٤ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ١ ص ٣٣٤ والسيرة النبوية لابن كثير  
ج ٣ ص ٢٧٣.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ١٤٦ عن السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٥٩.

(٤) سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ١٤٦.



.....  
:  
وعند البلاذري: أصدقها النجاشي أربع مائة دينار<sup>(١)</sup>. أو ما يعادلها وهو أربعة آلاف درهم<sup>(٢)</sup>.  
وأصدق ميمونة (أو أصدقها النجاشي عنه) أربع مائة دينار<sup>(٣)</sup>، وقيل: مائتا دينار، أو أربعة آلاف درهم<sup>(٤)</sup>.  
بل إن صدق زينب بنت جحش بالذات موضع خلاف أيضاً. فقد قال الماوردي: «قال الضحاك: فتزوجها رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكان يومئذ في عسرة، فأصدقها قربة، وعباءة، ورحى اليد، ووسادة حشوها ليف<sup>(٥)</sup>.  
وهذا كله يعطينا: أن تعميمات عائشة. وكذلك تعميمات ابن إسحاق لا تصح، ولا مجال للاعتداد عليها.

- 
- (١) أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٣٩ وكشف الخفاء ج ١ ص ٣٨٨.  
(٢) راجع تحفة الأحوزي ج ٤ ص ٢١٥ وعون المعبود ج ٦ ص ٩٥ وتذكرة الموضوعات ص ١٣٣.  
(٣) سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ١٤٦.  
(٤) سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ١٩٣.  
(٥) تفسير الماوردي ج ٤ ص ٤٠٦ و ٤٠٧.



## الفصل الثالث:

اكاذيب وأباطيل في حديث زواج زينب



## ماذا يقول الأفاكون؟!

وقد زعموا: أن زينب مكثت عند زيد ما شاء الله، ثم إن النبي «صلى الله عليه وآله» أتى ذات يوم بيت زيد، يطلبه، فلم يجده، وأبصر زينب قائمةً في درعٍ وخمار، وكانت بيضاء جميلة، ذات خلق، من أتم نساء قريش، فوقعت في نفسه، فأعجبه حسنهما. (وفي نص آخر: فهوها) فقال: سبحان الله مقلب القلوب، وانصرف.

وسمعت زينب التسيحة، فلما جاء زيد ذكرتها له، ففطن، فألقى في نفسه كراهيتها، والرغبة عنها في الوقت. (أو في وقت رآها رسول الله «صلى الله عليه وآله») فأتى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: إني أريد أن أفارق صاحبتي الخ..<sup>(١)</sup>

وفي نص آخر: فمكثت عنده ما شاء الله، ثم رآها النبي «صلى الله عليه

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠١ وراجع: الدر المنثور ج ٥ ص ٢٠٣ عن عبد بن حميد، وابن المنذر، عن عكرمة. وراجع: تفسير الماوردي ج ٤ ص ٤٠٥ وأنوار التنزيل ج ٤ ص ١٦٣ وغرائب القرآن (بهامش جامع البيان) ج ٢٢ ص ١٢ و ١٣ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٩٠ وجامع البيان ج ٢٢ ص ١٨ وتاريخ الأمم والملوك (ط مؤسسة الأعلمي) ج ٢ ص ٢٣٢ وزاد المسير ج ٦ ص ٢٠١.

وآله» يوماً متزينة فأعجبته، ورغب في نكاحها لو طلقها زيد، فأوقع الله كراهيتها في قلب زيد<sup>(١)</sup>.

وعن نوح بن أبي مريم، عن زينب: لما وقعت في قلب النبي «صلى الله عليه وآله» لم يستطعني زيد، وما امتنعت منه غير ما يمنعه الله مني، فلا يقدر علي<sup>(٢)</sup>.

وفي بعض الروايات: «أن زيدا تورم ذلك منه حين أراد أن يقر بها»<sup>(٣)</sup>. وفي نص آخر: أنه «صلى الله عليه وآله» استأذن، فأذنت له ولا خمار عليها، فألقت كم درعها على رأسها<sup>(٤)</sup>.

وفي نص آخر أيضاً: «أبطأ عنه يوماً، فأتى رسول الله «صلى الله عليه وآله» منزله يسأل عنه، فإذا زينب جالسة وسط حجرتها تسحق طيباً بفهر لها، فدفع رسول الله «صلى الله عليه وآله» الباب، فنظر إليها، وكانت جميلة حسنة، فقال: سبحان خالق النور، وتبارك الله أحسن الخالقين. ثم رجع «صلى الله عليه وآله» إلى منزله، ووقعت زينب في قلبه وقوعاً عجيلاً. وجاء زيد إلى منزله، فأخبرته زينب بما قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»

---

(١) حدائق الأنوار ج ٢ ص ٦٠٠ و ٦٠٣ وراجع: أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٣٤ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٩٠ وليس فيها كلمة «متزينة». وكذا في جامع البيان للطبري ج ٢٢ ص ١٠.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠١ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٨٩ و ١٩٥ والبحر المحيط ج ٧ ص ٢٣٥.

(٣) الجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٨٩ والبحر المحيط ج ٧ ص ٢٣٥.

(٤) مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٤٧ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٤٤ والآحاد والمثاني ج ٥ ص ٤٢٨.

.....  
: ..  
وآله»، فقال لها زيد: هل لك أن أطلقك حتى يتزوجك رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلعلك وقعت في قلبه؟!  
فقالت: أخشى أن تطلقني، ولا يتزوجني رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فجاء زيد إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: بأبي أنت وأمي، أخبرني زينب بكذا وكذا، فهل لك أن أطلقها حتى تتزوجها؟!  
فقال له رسول الله «صلى الله عليه وآله»: لا، اذهب واتق الله، وأمسك عليك زوجك..».

إلى أن قال في تفسير قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ...﴾، أي: «لا يحل لك امرأة رجل أن تتعرض لها حتى يطلقها، وتتزوجها أنت، فلا تفعل هذا الفعل بعد هذا»<sup>(١)</sup>.

وفي نص آخر: «ثم وقع بصره عليها بعد حين، فوقع في نفسه حبها، وفي نفس زيد كراهتها»<sup>(٢)</sup>.

بل روي: أنه «صلى الله عليه وآله» حين جاء إلى منزل زيد رأى امرأته تغتسل، فقال لها: سبحان الله الذي خلقك.

ثم ذكرت الرواية: أن المقصود هو تنزيه الله عن أن تكون الملائكة بنات

---

(١) البحار ج ٢٢ ص ٢١٥ و ٢١٦ وراجع في هذا النص ما عدا الفقرة الأخيرة: تفسير القمي ج ٢ ص ١٧٢ و ١٧٣ ونور الثقلين ج ٤ ص ٢٣٦ وكنز الدقائق ج ١٠ ص ٣٩٢ و ٣٩٣ وتفسير الصافي ج ٤ ص ١٦٣ ومجمع البيان المجلد الرابع (ط سنة ١٤١٢ هـ) ج ٨ ص ٤٦٦.

(٢) تفسير الجلالين ج ٣ ص ٢٧٩.

له، فراجع<sup>(١)</sup>.

وروا أيضاً: أن زيدا تشاجر معها في شيء إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فنظر إليها النبي «صلى الله عليه وآله» فأعجبته.  
فقال: يا رسول الله تأذن لي في طلاقها فإن فيها كبراً، وإنها لتؤذيني بلسانها.  
فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: اتق الله، وأمسك عليك زوجك، وأحسن إليها. ثم إن زيدا طلقها، وانقضت عدتها، فأنزل الله نكاحها على رسول الله الخ..<sup>(٢)</sup>  
وقيل: «لما جاء زيد مخاصماً زوجته فرآها النبي، استحسناها، وتمنى أن يفارقها زيد حتى يتزوجها، فكتم»<sup>(٣)</sup>.  
وفي نص آخر: «لما تزوج رسول الله «صلى الله عليه وآله» بزينب بنت جحش، وكان يحبها، فأولم الخ..<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) البحار ج ٢٢ ص ٢١٧ والإحتجاج ج ٢ ص ٢٢٣ وعيون أخبار الرضا ج ٢ ص ١٨١ والبرهان (تفسير) ج ٣ ص ٣٢٦ ونور الثقلين ج ٤ ص ٢٨١ و ٢٨٢ وكنز الدقائق ج ١٠ ص ٣٩٤ و ٣٩٥ وتفسير الصافي ج ٤ ص ١٩٢ وقصص الأنبياء للجزائري ص ٢٢.
- (٢) البحار ج ٢٢ ص ٢١٨ عن تفسير القمي ج ٢ ص ١٩٤ ونور الثقلين ج ٤ ص ٢٨٠ وكنز الدقائق ج ١٠ ص ٣٩١ و ٣٩٢ وتفسير الصافي ج ٤ ص ١٩١.
- (٣) التبيان ج ٨ ص ٣٤٤ وتفسير مجمع البيان ج ٨ ص ١٦٢ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٨٩ وفتح القدير ج ٤ ص ١٨٩ وسبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٣٩.
- (٤) البحار ج ٢٢ ص ٢١٩ عن تفسير القمي ج ٢ ص ١٩٥ وتفسير الصافي ج ٤ ص ١٩٩ ونور الثقلين ج ٤ ص ٢٩٧.



وفي نص آخر يقول: «إنه «صلى الله عليه وآله» جاء لبيت زيد بن حارثة، فلم يجده، فقامت إليه زوجته زينب بنت جحش فُضلاً بسبب العجلة، وطلبت إليه أن يدخل، فأبى، «فأعجب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فولى، وهو يهمهم بشيء لا يكاد يفهم منه، إلا ربما أعلن: سبحان الله العظيم، سبحان مصرف القلوب».

فجاء زيد رضي الله عنه إلى منزله، فأخبرته امرأته: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أتى منزله، فقال زيد رضي الله عنه: ألا قلت له أن يدخل؟! قالت: قد عرضت ذلك عليه فأبى.

قال: فسمعت شيئاً؟

قالت: سمعته حين ولى تكلم بكلام، لا أفهمه، وسمعته يقول: سبحان الله، سبحان مصرف القلوب.

فجاء زيد رضي الله عنه، حتى أتى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: يا رسول الله، بلغني أنك جئت منزلي، فهلا دخلت يا رسول الله! لعل زينب أعجبتك، فأفارقها؟!

فيقول رسول الله «صلى الله عليه وآله»: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾. فما استطاع زيد إليها سبيلاً بعد ذلك اليوم فيأتى لرسول الله «صلى الله عليه وآله» فيخبره، فيقول: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾.

ففارقها زيد، واعتزلها، وانقضت عدتها، فبينما رسول الله «صلى الله عليه وآله» جالس يتحدث مع عائشة رضي الله عنها، إذ أخذته غشية، فسري عنه وهو يتسم، ويقول: من يذهب إلى زينب فيشرها: أن الله زوجنيها من السماء؟!

وتلا رسول الله «صلى الله عليه وآله»: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ القصة..

قالت عائشة: فأخذني ما قرب وما بعد لما يبلغني من جمالها. وأخرى  
هي أعظم الأمور وأشرفها زوجها الله من السماء، وقلت: هي تفخر علينا  
بهذا<sup>(١)</sup>.

عن عائشة قالت: «لو كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» كاتماً شيئاً  
من الوحي لكتم هذه الآية: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ..﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) الدر المنثور ج ٥ ص ٢٠١ و ٢٠٢ عن ابن سعد، والحاكم، وتاريخ الأمم والملوك  
ج ٢ ص ٢٣١ و ٢٣٢ والمنتظم ج ٣ ص ٢٢٥ و ٢٢٦ وراجع: مستدرک الحاكم  
ج ٤ ص ٢٣ وليس فيه أنه رآها فأعجبته، وتلخيصه للذهبي ج ٤ ص ٢٤  
والمنتخب من ذيل المذيل ص ٩٩ والطبقات الكبرى ج ٨ ص ١٠٢.

(٢) الدر المنثور ج ٥ ص ٢٠٢ عن سعيد بن منصور، والترمذي، وصححه، وعبد بن  
حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه والجامع  
لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٨٨ و ١٨٩ وتفسير القاسمي ج ٥ ص ٥٢٠ و ٥٢١  
والجامع الصحيح للترمذي مطبوع مع تحفة الأحوذى ج ٩ ص ٥٢ و ٥١ و ٥٠  
والبهار ج ١٦ ص ٣٩٤ وروح البيان ج ٧ ص ١٨٠ وجامع البيان ج ٢٢ ص ١١  
وبهامشه غرائب القرآن ج ٢٢ ص ١٣ والتبيان ج ٨ ص ٣٤٤ وأسد الغابة ج ٢  
ص ٢٢٦ والمعجم الكبير ج ٤ ص ٤١ وعصمة الأنبياء للرازي ص ٩٩ ومجمع  
الزوائد ج ٧ ص ٩١ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٨٠ وسير أعلام النبلاء ج ١  
ص ٢٢٤ وج ٢ ص ٢١١ و ٢١٢ وزاد المسير ج ٦ ص ٢٠٢ وعن المصادر التالية:  
ضعيف سنن الترمذي ص ٤٠٤ و ٤٠٥ وفتح الباري ج ٨ ص ٤٠٣ وج ١٣  
ص ٣٤٧ وصحيح مسلم ج ١ ص ١١٠.

وعن أنس: لو كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» كاتماً شيئاً لكم  
هذه الآية<sup>(١)</sup>.

ونظير ذلك روي عن الحسن أيضاً<sup>(٢)</sup>.

وروي نظير ذلك عن عمر بن الخطاب أيضاً<sup>(٣)</sup>.

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ...﴾ يقولون:  
«يقول: كما هوي داود النبي «عليه السلام» المرأة التي نظر إليها، فهويها،  
فتزوجها، فكذلك قضى الله لمحمد «صلى الله عليه وآله»، فتزوج زينب  
الخ...»<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن قيم الجوزية، معقّباً على قضية زواج النبي «صلى الله عليه  
وآله»، بعد رؤيته لها: «وهذا داود نبي «عليه السلام» كان تحته تسع

---

(١) الدر المنثور ج ٥ ص ٢٠١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٤٦ والسنن الكبرى ج ٧  
ص ٥٧ عن أحمد، وعبد بن حميد، والترمذي، والبخاري، وابن المنذر، والحاكم،  
وابن مردويه، والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٧٩ وسبل الهدى والرشاد  
ج ١١ ص ٢٠١ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٤٦٥ وفتح القدير ج ٤ ص ٢٨٦  
ومسند ابن راهويه ج ٤ ص ٤٢ وراجع: فتح الباري ج ٨ ص ٤٠٢ و ٤٠٣ وج ٣  
ص ٣٤٧.

(٢) الدر المنثور ج ٥ ص ٢٠٣ عن عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم،  
والطبراني وراجع: تفسير الماوردي ج ٤ ص ٤٠٦ وجامع البيان ج ٢٢ ص ١٠ و ١٨  
والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٨٩ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٤٢.

(٣) تفسير الماوردي ج ٤ ص ٤٠٦ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٤٢.

(٤) الدر المنثور ج ٥ ص ٢٠٣ عن عبد الرزاق، والطبراني، وعبد بن حميد، وابن جرير،  
وابن أبي حاتم عن قتادة. وعن ابن المنذر، والطبراني عن ابن جريج.

وتسعون امرأة، ثم أحب تلك المرأة وتزوجها، وأكمل بها المائة»<sup>(١)</sup>.

وعن ابن إسحاق، عن الشعبي: مرض زيد بن حارثة، فدخل عليه رسول الله «صلى الله عليه وآله» يعوده، وزينب ابنة جحش امرأته جالسة عند رأس زيد، فقامت زينب لبعض شأنها، فنظر إليها رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ثم طأطأ رأسه، فقال: سبحان الله مقلب القلوب والأبصار.

فقال زيد: أطلقها لك يا رسول الله؟!

فقال: لا.

فأنزل الله عز وجل: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ..﴾ إلى قوله: ﴿..وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾<sup>(٢)</sup>.

وفي نص آخر: أنه حين جاء النبي «صلى الله عليه وآله» يطلب زيدا كان على الباب ستر من شعر، فرفعت الريح الستر، فانكشف، وهي في حجرتها حاسرة، فوقع إعجابها في قلب النبي «صلى الله عليه وآله»، فلما وقع ذلك كُرِّهت إلى الآخر، الخ..<sup>(٣)</sup>.

وقد وصف ابن الديبع الشيباني هذا النوع من الروايات: بأنها ثابتة، وجعلها العلماء أصلاً للحكم بثبوت بعض الخصائص له «صلى الله عليه

---

(١) الجواب الكافي ص ٢٦٤.

(٢) سيرة ابن إسحاق ص ٢٦٢.

(٣) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٣٢ وجامع البيان ج ٢٢ ص ١٠ و ١٨ وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٩٠ وزاد المسير ج ٦ ص ٢٠١ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٣٢.

وآله» كما سيأتي<sup>(١)</sup>.

وقد ذكروا: «أن البلخي جَوَّز أن يكون النبي «صلى الله عليه وآله» استحسناها، فتمنى أن يفارقها، فيتزوجها، وكتب ذلك»<sup>(٢)</sup>.  
وعلى حد تعبير بعضهم: «وكان النبي «صلى الله عليه وآله» حريصاً على أن يطلقها زيد فيتزوجها هو»<sup>(٣)</sup>.  
بل لقد ألف بعضهم كتاباً في العشق، وذكر فيه عشق الأنبياء «عليهم السلام»، وذكر فيه هذه الواقعة<sup>(٤)</sup> وقد استفاد خصوم الإسلام من هذه المرويات، وكذلك المستشرقون أيما استفادة، فراجع كلماتهم<sup>(٥)</sup>.

### نقد الروايات المتقدمة:

ونقول:

- 
- (١) حقائق الأنوار ج ٢ ص ٦٠٤.
  - (٢) البحار ج ٢٢ ص ١٧٨ وراجع: تفسير الماوردي ج ٤ ص ٤٠٦ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٤٣ عن ابن جريج، وراجع: جامع البيان ج ٢٢ ص ١٠ ومجمع البيان ج ٨ ص ١٦٢ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٨٩ وفتح القدير ج ٤ ص ٢٨٤.
  - (٣) سبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٣٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٨٩.
  - (٤) زاد المعاد (مطبوعة أنصار السنة المحمدية) ج ٣ ص ٣١٧ و ٣١٨.
  - (٥) راجع على سبيل المثال: تراث الإسلام تأليف عدد من المستشرقين، بإشراف (سير توماس أرنولد) ص ٣٦٤. وراجع: كتاب حضارة العرب، ترجمة عادل زعير ص ١١٢ ومحمد في المدينة ص ٤٣٤ و ٥٠٢ وحياة محمد تأليف أميل درمنغم ص ٢٩٩.

.....  
إنه يرد على الروايات المتقدمة العديد من الإشكالات التي تظهر زيفها.  
ونحن نذكر هنا ما تيسر لنا من هذه الإشكالات، ونجيب عنها،  
وذلك على النحو التالي:

### **ألف: ما الذي يخفيه النبي ' في نفسه؟!**

لقد ذكرت تلك الروايات: أن الذي كان يخفيه النبي في نفسه. هو حب زينب، وإعجابه بها.  
وعلى حد تعبير النيسابوري: «تعلق قلبه بها، أو مودة مفارقة زيد إياها، أو علمه بأن زيدا سيطلقها»<sup>(١)</sup>.  
وعلى حد تعبير الرواية المنسوبة إلى ابن عباس، في تفسير قوله تعالى: ﴿وَنُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ..﴾ قال: أي حب زينب، وهي في عصمة زيد<sup>(٢)</sup>.

وهذا الكلام لا يمكن أن يصح، فلاحظ ما يلي:  
أولاً: إن الإمام السجاد «عليه السلام» قد كذب هذه الروايات، فعن علي بن زيد بن جدعان، قال: قال لي علي بن الحسين: ما يقول الحسن (أي البصري) في قوله: ﴿وَنُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ..﴾؟! فقلت له...<sup>(٣)</sup>.

فقال: لا، ولكن الله أعلم نبيه «صلى الله عليه وآله»: أن زينب رضي

---

(١) غرائب القرآن ج ٢٢ ص ١٣.

(٢) راجع: تفسير البغوي بهامش تفسير الخازن ج ٥ ص ٢١٥.

(٣) أي فذكرت له ما قال.

الله عنها ستكون من أزواجه قبل أن يتزوجها؛ فلما أتاه زيد يشكو إليه، قال:  
اتق الله، وأمسك عليك زوجك.  
فقال: قد أخبرتك: أني مزوجكها، ﴿وَنُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ  
مُبْدِيهِ...﴾.

وروي عن الإمام الرضا «عليه السلام» هذا المعنى أيضاً<sup>(١)</sup>.  
فقد دل هذا الحديث على أمرين:

---

(١) راجع فيما روي عن الإمام السجاد والإمام الرضا «عليهما السلام»: البحار ج ٢٢  
ص ١٧٨ و ٢١٨ و ج ١١ ص ٧٢ - ٧٤ و ٧٨ - ٨٥ وتفسير القاسمي ج ٥  
ص ٥١٧ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٧٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣  
ص ٢٧٨ ومجمع البيان ج ٨ ص ٣٦٠ وتفسير الصافي ج ٤ ص ١٩١ و ١٩٢  
والبرهان (تفسير) ج ٣ ص ٣٢٦ و عيون أخبار الرضا ج ٢ ص ١٨١ ونور الثقلين  
ج ٤ ص ٢٨١ و ٢٨٢ و ٢٨٣ وغرائب القرآن للنيسابوري (بهامش جامع البيان)  
ج ٢٢ ص ١٢.

وراجع: بهجة المحافل ج ١ ص ٢٨٩ وشرح بهجة المحافل للأشعر اليميني ج ١ ص ٢٩٠  
وسبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٤٠ و ٤٤١ وشرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٠  
وجامع البيان ج ٢٢ ص ١١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٤٥ والجامع لأحكام القرآن  
ج ١٤ ص ١٩٠ و ١٩١.

وراجع أيضاً: كنز الدقائق ج ١٠ ص ٣٩٤ و ٣٩٥ و ٣٩٦ وحدائق الأنوار ص ٣٠٦  
وتفسير الماوردي ج ٤ ص ٤٠٦ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٤٦٦ والدر المشهور ج ٥  
ص ٢٠٣ عن الحكيم الترمذي، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والبيهقي في الدلائل،  
والنهر الماد من البحر (مطبوع بهامش البحر المحيط) ج ٧ ص ٢٣٢ والبحر المحيط  
ج ٧ ص ٢٣٤.

أحدهما: أن قوله «صلى الله عليه وآله» لزيد: أمسك عليك زوجك. لم يكن حين عرض عليه طلاق زينب ليتزوجها هو - إن كانت قد وقعت في نفسه - بل كان ذلك حين شكها إليه..

والثاني: أن ما كان يخفيه النبي «صلى الله عليه وآله» في نفسه لم يكن هو حب زينب والإعجاب بها، بل هو ما أخبره الله تعالى به من أنها ستكون زوجة له في يوم ما.

وقد علق الحكيم الترمذي في نواذر الأصول، على هذا الحديث بقوله: «فعلي بن الحسين جاء بهذا من خزانة العلم، جوهرًا من الجواهر، ودرًا من الدرر»<sup>(١)</sup>.

### لا معنى للأمر بالإمساك:

فإن قيل: كيف يأمر النبي «صلى الله عليه وآله» زيدا بإمساك زوجته، وهو يعلم أن الفراق لا بد منه؟ أليس هذا من التناقض؟!  
قيل: إن لهذا الأمر مصالحة وغاياته، ومنها: أنه «صلى الله عليه وآله» أراد لزيد أن يكون في موقع الطاعة لله، وأن لا يكون قاسياً عليها، وأن يعاملها بالرفق، حتى إذا فارقتها بعد أن يكون قد استنفذ جميع ما في وسعه وطاقته لم يكن ثمة مجال لأن تراود نفسه ونفسها آية خواطر في هذا الاتجاه.  
أو لأجل إقامة الحجة على زيد في شأنها، نظير أمر الله عباده بالإيمان، مع علمه بأن هذا أو ذاك سوف لا يطيع هذا الأمر.

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٩١ وعن فتح الباري ج ٨ ص ٥٢٣.



## ب: ما الذي أبداه الله تعالى؟!

وقد اعترف بعض علماء السنة<sup>(١)</sup> بصحة هذا الذي ذكرناه، ونقلناه عن الإمام السجاد «صلوات الله وسلامه عليه» واعتبره أسدّ الأقاويل، وأليقها بحال الأنبياء «عليهم السلام»، وأكثرها مطابقة لظاهر التنزيل، لأن الله سبحانه قال: ﴿وَنُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ...﴾ ولم يبد الله سبحانه وتعالى غير تزويجها منه.

وهذا نظير قوله تعالى: ﴿لَمْ تُحَرِّمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَرْوَاجِكَ...﴾.

قال المجلسي: «إنه تعالى أعلم رسوله أنه يبدي ما أخفاه، ولم يظهر غير التزويج، فقال: ﴿زَوَّجْنَاكَهَا﴾. فلو كان الذي أضمره محبتها، أو إرادة طلاقها<sup>(٢)</sup> لأظهر الله تعالى ذلك، مع وعده بأن يبديه»<sup>(٣)</sup>.

وقال السيد المرتضى: «أخفى في نفسه عزمه على نكاحها بعد طلاقها، لينتهي إلى أمر الله تعالى منها»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٩٠ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٩٠ و ١٩١ والنهر الماد في البحر (مطبوع بهامش البحر المحيط) ج ٧ ص ٢٣٢ والبحر المحيط ج ٧ ص ٢٣٤ وسبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٤١ و ٤٤٠ وعن فتح الباري ج ٨ ص ٤٠٣ وراجع: محاسن التأويل للقاسمي ج ١٣ ص ٤٨٦٤ و ٤٨٧٧ وتفسير الآلوسي ج ٢٢ ص ١٥٣١.

(٢) أي أن النبي يريد لزيد أن يطلق زينب.

(٣) البحار ج ٢٢ ص ١٧٨.

(٤) البحار ج ٢٢ ص ١٨٧ وأشار في الهامش إلى تنزيه الأنبياء ص ١١١ و ١١٢.

.....  
وليس في الآيات أية إشارة إلى وجود هوى ومحبة، أو إعجاب، أو غير ذلك.

ثم بينت الآية سبب هذا الإخفاء، وهو: أن الناس كانوا يعتبرون الابن بالتبني بمثابة الابن الصلبي في الأحكام.. فكان «صلى الله عليه وآله» يخشى من أن ينخدع ضعفاء النفوس بأقاويل المنافقين، ومن لف لفهم، وأن لا يبقى لكلامه ذلك الأثر المطلوب في هدايتهم، مع ملاحظة: أنه لم يكن هناك أمر إلهي له بإظهار ما كان يخفيه، من أن الله قد أعلمه بأنها ستصير زوجته، فكان أن تولى الله سبحانه إظهار ذلك، لأن الإظهار منه تعالى أعظم أثراً في إبطال كيد المنافقين..

### ج: الله تعالى مصرّف القلوب:

وقد زعموا: أن قول النبي «صلى الله عليه وآله»: سبحانه الله مصرّف القلوب، ناظر إلى التصرف بقلب زيد، ليكره زينب ويطلقها.  
ونقول:

أولاً: إنه لو صح: أنه «صلى الله عليه وآله» قد قال ذلك، فلا دليل على أنه ناظر إلى ما زعموه، فلعله أراد به أن يظهر تعجبه مما جرى بين زينب وزيد، حيث كانت كارهة له أولاً، ثم أصبح هو الكاره لها، والساعي لمفارقتها بعد ذلك.

ثانياً: لقد رووا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يكثر أن يقول: يا

مصرف القلوب<sup>(١)</sup>.

وعن عائشة، قالت: «ما رفع رسول الله «صلى الله عليه وآله» رأسه إلى السماء إلا قال: يا مصرف القلوب، ثبت قلبي على طاعتك»<sup>(٢)</sup>.  
وعن أبي هريرة مثله<sup>(٣)</sup>. فلعله «صلى الله عليه وآله» قد رفع طرفه إلى السماء في تلك الساعة فقال هذا القول، من دون أن يكون لذلك ارتباط بزینب أو غيرها.

#### د: التحريض والرجم بالغيب:

ثم إنهم زعموا: أن النبي قد أعجب بزینب وأحبها، بعد أن رآها.  
ونقول:

من الذي أخبر الناس بأنه «صلى الله عليه وآله» قد أعجب بزینب، أو وقع في هواها، أو هويها، أو عشقها، أو نحو ذلك من تعابير؟ فإن هذا أمر قلبي لا يمكن لأحد الاطلاع عليه، إلا أن يطلعه النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه على ذلك.

والله سبحانه، وإن كان قد صرح بأنه «صلى الله عليه وآله» قد أخفى أمراً اعتلج في نفسه، ولكنه لم يصرح بحقيقة هذا الأمر، بل جاءت

---

(١) فيض القدير ج ٥ ص ١٧٧.

(٢) مسند أحمد ج ٢ ص ١٨٤ ومتن مسند عبد بن حميد ص ٤٣٩ السنن للنسائي ج ٦ ص ٨٣ والكامل لابن عدي ج ٤ ص ٦٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٧ ص ٥٢ وميزان الاعتدال ج ٢ ص ٣٠٠ ومسند أبي يعلى ج ٨ ص ٢٤٥ وكتر العمال ج ٢ ص ٦٨٤.

(٣) مسند أحمد ج ٢ ص ١٧٣.

الروايات والقرائن من الآيات لتدلنا على أن الذي أخفاه «صلى الله عليه وآله» هو القضاء الإلهي بأن تكون زينب من أزواجه «صلى الله عليه وآله». فهل اطلع هؤلاء الرواة - دون كل أحد - على غيب الله سبحانه؟ فإن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أسر إليهم بهذا الأمر فلماذا؟ وكيف؟! ومتى أسر إليهم «صلى الله عليه وآله» بهذا الأمر الذي أخفاه عن سواهم.

### هـ: الأمر بتقوى الله!!

والغريب في الأمر: أن النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي يحب زوجات الناس - نعوذ بالله من هذه التعابير - ولكنه يأمر زوج زينب المسكين، الذي لم يظهر منه أي خلاف أو معصية، والذي يريد هو منه أن يتخلى له عن زوجته - يأمره بتقوى الله سبحانه، مع أنه لم يفعل إلا ما ينسجم مع أمنيته، ولا يسعى إلا في تحقيق مآربه، وإيصاله إلى مطلوبه!!..

### و: أمسك عليك زوجك:

ويزيد الأمر تعقيداً، حين يقول له هذا الطامع بتلك الزوجة، والمعجب بها، والمحب لها: أمسك عليك زوجك!! متظاهراً بخلاف ما يضمّره، وينويه، ويسعى إليه، فهل يمكن أن يقال: إن هذه هي أخلاق الأنبياء؟! أو أن هذا هو ما تفرضه قواعد النبيل والكرامة لدى الناس العاديين؟!

### ز: عشق النبي ' لزوجة غيره:

وبعد أن وصف السيد المرتضى «رحمه الله» الرواية التي تتحدث عن

هو النبي «صلى الله عليه وآله» لزينب بالخبث، قال: «إن عشق الأنبياء  
«عليهم السلام» لمن ليس يحل لهم من النساء منفراً عنهم، وحاطاً من رتبهم  
ومنزلتهم. وهذا مما لا شبهة فيه».

إلى أن قال: «كيف يذهب على عاقل: أن عشق الرجل زوجة غيره منفراً  
عنه، معدود في جملة معائبه، ومثالبه؟!»<sup>(١)</sup>.

### عشق الأنبياء ^ ممدوح!!

وقد زعم بعضهم: أن من العلامات الدالة على أن زينب ستكون  
زوجة للنبي «صلى الله عليه وآله» إلقاء محبتها في قلبه، وذلك بتحبيب الله  
تعالى، لا بمحبته لها بطبعه. وذلك ممدوح جداً.

ومنه قوله: حبب إليّ من دنياكم ثلاث: الطيب، والنساء، وقرة عيني  
في الصلاة.

حيث لم يقل: أحببت. ودواعي الأنبياء والأولياء من قبيل الإذن  
الإلهي، إذ ليس للشيطان عليهم سبيل<sup>(٢)</sup>.  
ونقول:

إن القبيح مرفوض على كل حال بالنسبة للبشر، فلا تصح نسبته إلى الله  
تعالى، فإذا كان هذا من المنفرات عن الأنبياء، قبح صدوره منهم، سواء  
أكان بميلهم الطبيعي، أم بفعل الله تعالى بهم.

---

(١) البحار ج ٢٢ ص ١٨٩ عن تنزيه الأنبياء ص ١٠٩ - ١١٢.

(٢) روح البيان ج ٧ ص ١٧٩ وراجع ص ١٨٣ والجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢٩٩  
وفتح القدير ج ١ ص ٢٨٢.

### ح: لا تمدن عينيكَ:

قال القاضي عياض وغيره عن زعمهم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أحب زينب، وهي في حباله زيد: «ولو كان ذلك لكان فيه أعظم الجرح، وما لا يليق به، من مدّ عينيه إلى ما نهى عنه من زهرة الحياة الدنيا»؟!<sup>(١)</sup>. قال تعالى: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ..﴾<sup>(٢)</sup>.

### ط: الحسد:

وقال عياض: ولكان هذا نفس الحسد المذموم، الذي لا يرضاه الله، ولا يتسم به الأتقياء، فكيف سيد الأنبياء «صلى الله عليه وآله»؟!<sup>(٣)</sup>.

### ي: يراها.. فأعجبته!:

وقال القاضي عياض أيضاً: «كيف يقال: يراها فأعجبته، وهي ابنة عمته، ولم يزل يراها منذ ولدت. ولا كان النساء يحتجبن منه «صلى الله عليه وآله». وهو الذي زوجها لزيد؟»<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٩١ وسبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٤١ وج ١٢ ص ١١ وتفسير القاسمي ج ٥ ص ٥١٩ والشفاء لعياض ج ٢ ص ١٨٩.
- (٢) الآية ١٣١ من سورة طه، والآية ٨٨ من سورة الحجر.
- (٣) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٩١ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ١١ والشفاء ج ٢ ص ١٨٩.
- (٤) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٩١ وسبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٤٠ و ٤٤١ وج ٢ ص ١١ وتفسير القاسمي ج ٥ ص ٥١٧ و ٥٢١ وحاشية الصاوي على تفسير الجلالين ج ٣ ص ٢٧٩ والشفاء ج ٢ ص ١٩٠.

فكيف يخفى عليه جمال زينب كل هذه المدة الطويلة، وهي بمراًى منه  
ومسمع؟! .. :

### ك: العشق في سن الكهولة!!

قال القرطبي: «فأما ما روي أن النبي «صلى الله عليه وآله» هوي زينب، امرأة زيد، وربما أطلق بعض المجان لفظ عشق، فهذا إنما يصدر عن جاهل بعصمة النبي «صلى الله عليه وآله» عن مثل هذا، أو مستخف بحرمة»<sup>(١)</sup>.

وبعد.. فقد كان النبي «صلى الله عليه وآله» في تلك الفترة يقترب في عمره من الستين، وهو سن الشيخوخة. وقد كان شبابه قد ولى، والناس في هذه السن ينصرفون عادة عن التفكير بالنساء، وينأون بأنفسهم عن الحب وعن قضايا الجنس، خصوصاً بالنسبة للمحصنات من النساء.

فإذا أضفنا إلى ذلك: أنه إذا كان - كما يزعمون - يرى جميع النساء، ويطلع على ما هن عليه من الجمال، فقد كان لدى كثيرين من صحابته بنات، وكذلك زوجات، يتجاوز عددهن المئات والألوف، وكان فيهن الكثيرات ممن لهن حظ وافر من الجمال.. وكان «صلى الله عليه وآله» يراهن بحسب زعمهم. فلماذا لا يعشق غير زينب، ولا يفكر بغيرها من الفتيات الأباكار، اللواتي كأنهن الأقمار، أو كالشموس في رابعة النهار؟!

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ١٩١ وراجع هذه التعابير في تفسير القاسمي ج ٥ ص ٥٢٢.

## ل: تناقض الروايات في أمر الهوى:

وإن إلقاء نظرة عابرة على تلك الروايات في مصادرها: تبين إلى أي حد هي متناقضة، وقد تقدمت منا إشارة إلى بعض نماذج ذلك، ونزيد هنا السؤال عن أنه هل جاءت زينب مع زيد إلى الرسول «صلى الله عليه وآله» حين تشاجرا في شيء بينهما، فراها فأعجبته وأحبها؟! أم أنه «صلى الله عليه وآله» ذهب لعيادة زيد فراها عنده؟ أم أنه ذهب إلى بيتها في غياب زيد، فراها؟! وهل عشقها، حين رآها وهي تغتسل؟! أو حين كانت تسحق طيباً بفهر؟ أو لا هذا، ولا ذاك؟! وهل جاء قوله: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾، حين أخبره بأنها تؤذيه، ويريد طلاقها؟! أم حين عرض طلاقها عليه، إذا كانت وقعت في نفسه؟! أم أن الحقيقة هي غير ذلك؟! وهل؟! وهل؟! وهل؟!

## م: الجائزة للمذنبين:

إن مقتضى كلام هؤلاء الناس هو أن النبي «صلى الله عليه وآله» ينساق وراء هواه، ويعشق ويهوى امرأة متزوجة، ويكلم زوجها بما يخالف الحقيقة. ويمد عينيه إلى ما متع الله به أزواجاً منهم، زهرة الحياة الدنيا، والله ليس فقط لا يزجره ولا يعاقبه، بل هو يسارع إلى تهيئة الأمور لصالحه،



ويتولى هو تزويجه وإيصاله إلى أهوائه وشهواته وملذاته!!

### ن: زينب لا تمتنع، وزيد لا يستطيع:

لقد ذكرت الروايات: أن زينب منذ وقعت في قلب النبي «صلى الله عليه وآله» لم يستطعها زيد، مع أنها لم تمتنع منه، لكن الله كان يمنعه منها. وفي بعض الروايات: أنها كُرِّهت إلى زوجها.

وهو كلام غير مقبول أيضاً، لأن التوسل بالجبر الإلهي لمنع الرجل من مقاربة زوجته، يستبطن نسبة الظلم إلى الله سبحانه وتعالى. مع أن الله سبحانه لم يتدخل لمنع الناس من إلقاء إبراهيم في نار النمرود، ولم يمنع المشركين من ملاحقة النبي «صلى الله عليه وآله» ليلة الهجرة إلى باب الغار، ولم يمنع قتلة الأنبياء وأوصياء الأنبياء من ارتكاب جرائمهم.

نعم.. إنه تعالى لم يفعل ذلك بهم على نحو الإكراه والإجبار، وبالحيلولة المباشرة بينهم وبين ما يريدون. بل هم قد فعلوا كل ما أرادوا. فإن كانت هناك ضرورة للتدخل الإلهي حين يتهدد الخطر من أرسله الله تعالى للبشرية جمعاء، فإنه يكون خارج دائرة اختيار الناس، فيقول للنار: ﴿كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا..﴾ وينبت الشجر، وتنسج العنكبوت على باب الغار. ولكن الأمر بالنسبة لزيد ليس من هذا القبيل فما معنى التدخل لمنعه من زينب، وأن تكره له؟!

أما الحديث عن تورم يحصل لزيد، كلما رام النيل من زوجته، بعد وقوعها في قلب رسول الله «صلى الله عليه وآله» فهو من سخف القول، وعوار الكلام، إذ لا مبرر للتدخل الإلهي المباشر لمنع زيد مما هو حلال له، والله أجل، والنبي

«صلى الله عليه وآله» أروع وأتقى، وأبر مما يراد نسبته إليه.

### س: لماذا يكتّم النبي ' هذا عن نفسه؟!

وفي تلميح هو كالتصريح ببشاعة هذا الفعل، وفي نسبة القبيح إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» نلاحظ: أن ثمة فريقاً كان يسعى للإيحاء بأن هذا الأمر يمكن أن يصدر عنه «صلى الله عليه وآله»، معتبراً: أن هذا الأمر مما ينبغي أن يكتّمه الإنسان، على نفسه ولا يعلن به. ومن هذا الفريق.. الذين تحدثوا بهذه الطريقة:

١ - عمر بن الخطاب.

٢ - عائشة بنت أبي بكر.

٣ - أنس.

٤ - الحسن البصري.

وهم الذين وردت الرواية بقولهم: إنه «صلى الله عليه وآله» لو كان كاتماً شيئاً من الوحي لكتّم هذه الآية: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ..﴾ الآية.. فإذا كان هذا الفعل مما يستحق الكتمان، وقد أثر رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يفشيه، رغم أن في إفشائه خطأ من كرامته، وإنقاصاً من قدره، فكيف يصح صدور ذلك منه «صلى الله عليه وآله»؟! فإن المؤمن لا يقدم على فعل ما يشينه، وينقص من قدره.

ولكن الحقيقة هي: أن هؤلاء يريدون أن يهونوا على الناس ما يرونه من قبائح وفضائح يمارسها الحكام، أو تحكى لهم عنهم.. أنهم يرون بذلك الإيحاء للناس بأن هؤلاء الحكام لا تختلف حالهم كثيراً عن رسول الله «صلى

الله عليه وآله»، الذي كان يعشق، ويفتضح عشقه، ويربر الله تعالى ويسهل له سبل الوصول إلى معشوقته..

### ع: النبي 'يتعرض للنساء!!

والأدهى من ذلك والأمر: أن بعض تعابيرهم تستبطن الاتهام للنبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» بأمور لا تصدر إلا من أهل الفسق والفجور، والعياذ بالله. وذلك مثل قولهم في تفسير قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ..﴾ «أي: لا يحل لك امرأة رجل أن تتعرض لها، حتى يطلقها وتتزوجها أنت، فلا تفعل هذا الفعل بعد هذا».

فكيف يصح القول: بأنه «صلى الله عليه وآله» كان يتعرض لامرأة رجل آخر، ليطلقها له، ويتزوجها هو؟!

فإنه حتى الذين لا يتورعون عن المآثم ينكرون هذا الأمر، ويأنفون من نسبته إليهم، فكيف بنبي الله الأعظم «صلى الله عليه وآله»؟!

### وبغض النظر عن ذلك نقول:

إن قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ..﴾ ليس فيه أية دلالة على أنه «صلى الله عليه وآله» كان يتعرض لنساء الناس، بل هو يدل على: أن الله تعالى قد بين أنه لا يجوز له الزيادة على النساء اللاتي كن في عصمته «صلى الله عليه وآله». وليس في الآيات أية دلالة على ارتباط هذه الآية بآيات زواجه بزینب، التي كان الحديث عنها قد انتهى..

بل ظاهرها: أنها ترتبط بآيات تخيره بين إرجاء من شاء، وإيواء من شاء منهن. فإقحام قضية زينب في مضمون الآية ليس له مبرر ظاهر.

## استدلال ابن الديبع فاسد:

أما ابن الديبع، فقد اعتبر رؤية النبي «صلى الله عليه وآله» لزينب، ودخوله عليها بغير إذن أمراً صحيحاً، مستدلاً على ذلك بقوله: «إن نظره إليها كان قبل نزول الحجاب؛ لأنها نزلت في حال دخوله عليها. مع أن الراجح عند المحققين: أن النساء ما كن يتحجبن عنه «صلى الله عليه وآله»<sup>(١)</sup>.

### ونقول:

١ - لو سلمنا أن الحجاب لم يكن قد وضع آنئذٍ، فإن ذلك لا يصحح اقتحام النبي «صلى الله عليه وآله» بيوت الناس من دون استئذان، إذ لعل الرجل مع زوجته على حال لا يجوز رؤيتهما عليها، ولعل المرأة في وضع أيضاً كذلك، كما لو كانت تغتسل كما زعمته بعض تلك الروايات المشؤومة السابقة.

وبتعبير آخر: إن اقتحام البيوت من دون استئذان يخالف أبسط قواعد الآداب. ولا يرضاه الرجل حتى من ولده، وحتى لو كان ذلك الوالد وحده في بيته، فكيف يُقبل ذلك ممن بعثه الله للناس بمكارم الأخلاق، أو ليتمها لهم؟! فعن علي «عليه السلام»، قال: سمعت النبي «صلى الله عليه وآله» يقول: بعثت بمكارم الأخلاق ومحاسنها<sup>(٢)</sup>.

---

(١) حقائق الأنوار ج ٢ ص ٦٠٥ وراجع: تفسير القاسمي ج ٥ ص ٥١٧.

(٢) الأمالي ص ٥٩٦ ومشكاة الأنوار ص ٤٢٥ وفقه الرضا ص ٣٥٣ والبحار ج ١٦ ص ٢٨٧ و ١٤٢ وج ٦٣ ص ٣٩٤ و ٤٠٥ وج ٦٥ ص ٤٢٠.

وعنه «صلى الله عليه وآله»: عليكم بمكارم الأخلاق فإن ربي بعثني بها..<sup>(١)</sup>

وقال «صلى الله عليه وآله»: إن الله أدبني وأحسن أدبي ثم أمرني بمكارم الأخلاق..<sup>(٢)</sup>

وروي من طرق العامة، أنه «صلى الله عليه وآله» قال: إنما بعثت لأتم مكارم الأخلاق..<sup>(٣)</sup>

والروايات التي قبل هذه الأخيرة أوضح وأدق منها، من حيث

---

(١) أمالي الطوسي ص ٤٧٨ ووسائل الشيعة (ط دار الإسلامية) ج ١ ص ٣٥١ وج ٨ ص ٥٢١ والبحار ج ١١ ص ١٥٦ وج ٦٦ ص ٣٧٠ و ٣٧٥ وج ٦٨ ص ٤٢٠ وج ٨٩ ص ١٩٧ ومستدرك الوسائل ج ١١ ص ١٩١ ومستدرك سفينة البحار ج ٣ ص ١٧٤ وج ٩ ص ١٠٣ وراجع: أمالي الصدوق ص ٤٤١.

(٢) أدب الإملاء والإستملاء ص ٥ وفيض القدير شرح الجامع الصغير ج ١ ص ٢٩١ وكشف الخفاء ج ١ ص ٧٠. وروي نفس المضمون، من دون عبارة «ثم أمرني بمكارم الأخلاق» في البحار ج ١٦ ص ٢١٠ وج ٦٥ ص ٣٨٢ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١١ ص ٢٣٣ والجامع الصغير ج ١ ص ٥١ وكنز العمال ج ١١ ص ٤٠٦ وتذكرة الموضوعات ص ٨٧ وفيض القدير ج ١ ص ٢٩١ وكشف الخفاء ج ١ ص ٧٠ ومجمع البيان ج ٨ ص ٦٦ ونور الثقلين ج ٥ ص ٣٩٢ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢٢٨ والتبيان في آداب حملة القرآن ص ٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤ ص ٧ وسبل الهدى والرشاد ج ٢ ص ٩٣.

(٣) السنن الكبرى ج ١٠ ص ١٩٢ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٥ وتحفة الأحوذ ج ٥ ص ٤٧٠ ومسند الشهاب لابن سلامة ج ٢ ص ١٩٢ و ١٩٣ وكنز العمال ج ٣ ص ١٦ وكشف الخفاء ج ١ ص ٢١١ والبداية والنهاية ج ٦ ص ٤٠.

.....  
الدلالة والمضمون.

وقد أمر الله بإلزام الأطفال بالاستئذان على أبويهما في أوقات الخلوة، فقال: ﴿لَيْسَتْ أَدْنَىٰكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

٢ - إن ما ذكره من عدم وجوب احتجاب النساء عن النبي «صلى الله عليه وآله» لا دليل عليه سوى أحد أمرين:

الأول: ما زعموه من قصة زينب، والتي هي مورد البحث. وصحة الاستدلال بها متوقف على ثبوتها، وسلامتها عن كل هذه الإشكالات التي ذكرناها في هذا الفصل، وفي غيره..

الثاني: لا يصح الاستدلال على ذلك بقصة أم حرام بنت ملحان الآتية [رقم ٤] وسنرى: أنها أيضاً لا تصلح للاستدلال بها على هذا الأمر.

٣ - إن دعوى: أن دخول النبي «صلى الله عليه وآله» على زينب كان قبل نزول الحجاب سيأتي: أنها غير ظاهرة الوجه، بل الظاهر هو: أن الحجاب كان مفروضاً قبل ذلك بزمان، كما سنذكره في الفصل التالي إن شاء الله.

٤ - قد استندوا في زعمهم جواز أن ينظر النبي «صلى الله عليه وآله» إلى النساء إلى ما رووه، من أنه «صلى الله عليه وآله» كان يزور أم حرام بنت ملحان، ويقيل، وينام عندها، بل زعموا أنها كانت تغطي رأسه، قالوا: ولم

---

(١) الآية ٥٨ من سورة النور.

يكن بينهما محرمة، ولا زوجية<sup>(١)</sup>.

ونقول:

أولاً: إن هذا زعم فاسد، فقد قال ابن وهب: أم حرام إحدى خالات رسول الله «صلى الله عليه وآله» من الرضاعة، فلذلك كان يقيّل عندها. وقال أبو عمر: أظن أن أم حرام أرضعت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أو أختها أم سليم، فصارت كل منهما أمه أو خالته من الرضاعة، فلذلك كانت تفلي رأسه، وينام عندها، وتنال منه ما يجوز لذي محرم أن يناله من محارمه. ولا يشك مسلم: أن أم حرام كانت محرماً له.

ثم روى عن يحيى بن إبراهيم بن مزين، قال: إنما استجاز رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن تفلي أم حرام رأسه؛ لأنها كانت منه ذات محرم، من قبل خالاته، لأن أم عبد المطلب بن هاشم كانت من بني النجار<sup>(٢)</sup>.

غير أننا نقول:

لقد أنكر ابن الملقن صحة هذا الأمر<sup>(٣)</sup>، وهو محق في إنكاره هذا. خصوصاً مع ملاحظة ارتفاع سن عبد المطلب بالنسبة إليها، وإلى النبي. فكيف بالنسبة لأم عبد المطلب أيضاً؟!

فيكون القول بأن قرابتها برسول الله «صلى الله عليه وآله» كانت قرابة رضاعية، أقرب إلى الاعتبار.

---

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٤٤، وراجع: فتح الباري باب: «من زار قوماً،

فقال عندهم» ج ٩ ص ١٦٦ وتحفة الأخوذي ج ٤ ص ١٧٩.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٤٤ وفتح الباري ج ١١ ص ٦٦.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٤٥.

ولكن الدمياطي لم يرتض هذا أيضاً، على اعتبار: أن أمهاته «صلى الله عليه وآله» من النسب ومن الرضاة معلومات، وليس فيهن واحدة من الأنصار البتة، سوى أم عبد المطلب، وهي سلمى بنت عمرو بن زيد، بن لبید بن خراش، بن عامر بن غنم.. وأم حرام هي بنت ملحان بن خالد بن زيد، بن حرام بن جندب، بن عامر بن غنم. فلا تجتمع أم حرام بسلمى إلا في عامر، وهو جدهما الأعلى. وهي خوؤلة لا تثبت محرمية<sup>(١)</sup>.

ثانياً: إن ما زعموه: من دخوله «صلى الله عليه وآله» على أم حرام، وأم سليم لا يثبت أنه كان يراها من دون حجاب.

ثالثاً: ما زعموه: من أنها كانت تغطي رأسه غير ظاهر الوجه، فإنه «صلى الله عليه وآله» كان نظيفاً، متنظفاً، ولم يكن في رأسه شيء من الهوام، ليجتاح إلى أن تغليه أم حرام، أو غيرها.. فما معنى نسبة أمر من هذا القبيل إليه؟!

رابعاً: إذا كانت هناك صلة رضاعية بينه وبين أم حرام وأم سليم، فهذا يعني: أنها كانت امرأة مسنة. فلو فرض وجود أية إشارة إلى أنه كان ينظر إليها، وهي متكشفة بين يديه تكشف المحارم - مع أن هذا غير موجود - فإنه قد يكون على قاعدة: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحاً فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

خامساً: إنها حتى لو كانت تضع ثيابها، بسبب كبر سنها، فإن ذلك لا

---

(١) راجع جميع ذلك في كتاب: سبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٤٤ - ٤٤٦ وتحفة الأحوذى ج ٥ ص ٢٣٠ وعن فتح الباري ج ١١ ص ٦٦.

(٢) الآية ٦٠ من سورة النور.



.....  
: ..  
يلازم نظر النبي «صلى الله عليه وآله» إليها، وليس ثمة ما يصلح لإثبات ذلك.

سادساً: لو سلمنا بجواز نظر النبي «صلى الله عليه وآله» إلى الأجنبية، فهل يجوز له ملامستهن؟ إلا أن يقال: إن تغطية الرأس لا تلازم الملامسة..

### لا يضر الهوى بالنبوة:

قال ابن الديبع الشيباني عن هذه الروايات: «قد جعلها العلماء من أصحابنا أصلاً، استدلوا به على أن من خصائصه «صلى الله عليه وآله» وجوب طلاق من رغب في نكاحها على زوجها، ووجوب إجابتها، فجوزوا رغبته في نكاح منكوحة غيره.

وإن في هذه القصة ما لا يخفى من التنويه بقدر المصطفى «صلى الله عليه وآله»، والإعلام بعظيم مكانته عند ربه سبحانه، وأنه يحب ما يحب، ويكره ما يكره، وينوب عنه في إظهار ما استحيا من إظهاره، علماً منه سبحانه بأنه إنما يفعل ذلك قمعاً لشهوته، ورداً لنفسه عن هواها. كما قال سبحانه في الآية الأخرى: ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾.

فما نقله القاضي عياض عن ابن القشيري، وقرره، من أن ما سبق من تجويز رغبته في نكاحها، لو طلقها زيد: «إقدام عظيم من قائله، وقلة معرفة بحق النبي «صلى الله عليه وآله».. مردود يحتاج دليلاً والله أعلم»<sup>(١)</sup>.

---

(١) حقائق الأنوار ج ٢ ص ٦٠٤ و ٦٠٥ وسبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٣٩ عن الغزالي، والبحار ج ١٦ ص ٣٩٣ وكلام عياض والقشيري في بهجة المحافل ج ١ ص ٢٩١.

وأجاب البغوي، وأشار إليه الغزالي: بأن ذلك لا يقدر في حال الأنبياء؛ لأن العبد غير ملوم على ما يقع في قلبه من مثل هذه الأشياء مما لم يقصد به المآثم، لأن الود، وميل النفس، من طبع البشر<sup>(١)</sup>.

وقيل: إن من خصائصه: أنه «صلى الله عليه وآله» متى رغب في نكاح امرأة فإن كانت متزوجة وجب على زوجها مفارقتها له «صلى الله عليه وآله»، وإن كانت خلية وجب عليها الإجابة<sup>(٢)</sup>.

ونقول:

١ - إن الإعلام بعظيم مكانة النبي «صلى الله عليه وآله»، والتنويه بقدره لا يحتاج إلى تشريع أمر يتضمن قهر الآخرين وظلمهم، وقد نوه الله تعالى بعظيم قدر نبيه «صلى الله عليه وآله» بطرق مختلفة ليس فيها أي انتقاص من كرامة الغير، أو إنقاص من حقه.

٢ - إن العبد وإن كان غير ملوم على ما يقع في قلبه ما لم يقصد به المآثم، ولكن مما لا شك فيه أن هذا بمعنى: أنه لا يعاقب على ذلك الشيء، لا بمعنى: أنه ليس قبيحاً منه، بل هو داخل في نطاق القبح الفعلي، الذي يوجب أن ينظر الناس إلى فاعله نظرة انتقاص.

٣ - إن من يحدث له ذلك لا يستحق المقامات السامية، ولا يعطى مقام النبوة. فكيف إذا أريد التنويه بقدره، وبالعظيم مكانته عند ربه من خلال نفس هذا الشيء؟

---

(١) شرح بهجة المحافل للأشعر اليميني ج ١ ص ٢٩١.

(٢) راجع: بهجة المحافل ج ١ ص ٢٩٥ وراجع: سبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٣٩.

٤ - إن الإنسان يلام على الحسد مثلاً، ويطالب بإزالته من نفسه، ويلام أيضاً على حب زوجات الآخرين، ويرى الناس هذا عيباً فيه، ويطالبونه بتخليص نفسه من هذا الأمر المعيب.

٥ - من أين استفاد هؤلاء: أنه يجب على الزوج طلاق المرأة التي يرغب النبي «صلى الله عليه وآله» في نكاحها؟ فإن كانوا قد استفادوا ذلك من قصة زينب كما يظهر من كلامهم، فهي بالإضافة إلى أنها مورد النقد، ومحل الأخذ والرد، ليس فيها ما يدل على الوجوب<sup>(١)</sup>.

وإن كان لديهم دليل آخر، فليظهره، ليتمكن النظر فيه.

٦ - وأما ادّعاء: أن هذه الأشياء لا تقدر في حال الأنبياء «عليهم السلام» لأن ذلك من طبع البشر، فغير صحيح؛ لأن القضية قضية حب لزوجات الغير، ورغبة في طلاق تلك الزوجة ليحصل عليها هو دونه.. وهذا غير مسألة الود والميل الطبيعي.

٧ - وحتى مسألة الميل الطبيعي، فإنه إن كان ميلاً من النبي «صلى الله عليه وآله» لزوجته التي هي في حصانته، فلا كلام ولا إشكال.

وأما الميل الطبيعي إلى زوجات الآخرين، فهو مرفوض ومدان، لأن الأنبياء «عليهم السلام» يعرفون من السلبيات والآثار للمحرمات ما يجعلها في غاية القبح بنظرهم، فهو «صلى الله عليه وآله» يرى بصورة عميقة جداً كيف أن أكل الربا يقوم كما يقوم الذي يتخطه الشيطان من المس، ويرى كيف أن المغتاب يأكل لحم أخيه ميتاً.

---

(١) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٣٩.

.....  
ويكون في غاية الاستقذار والنفرة من هذا أو ذاك، وهكذا الحال بالنسبة لرغبته وميله، وحبّه للمحصنات من أزواج الناس، فإنه يكون من العمق والشدة بحيث يرى ذلك ناراً مستعرة، لا قبل له بها، ولا يرى مبرراً للاقتراب منها.

فكيف ننسب إليه أنه يجهد ويجاهد نفسه لصرفها عن حب تلك المحصنة قمعاً لشهوته، ورداً لنفسه عن هواها؟! كما يزعمه هؤلاء، حسبما قرأناه وسمعناه فيما تقدم.. وكما سمعناه وقرأناه أيضاً بحق النبي يوسف «عليه السلام»، فإننا لله وإنا إليه راجعون.

٨ - ويتضح مما تقدم: أنه لا معنى لادّعاء: أن ذلك من خصائصه «صلى الله عليه وآله»، فإنه إذا كان يستحيل صدور هذا الأمر منه «صلى الله عليه وآله» لأجل مثل هذه الموانع الأساسية، ومنها عصمته، ولزوم موافقة سياسة الهداية الإلهية لسنن الحياة، والفطرة، وللاعتبارات الصحيحة، فلا يمكن أن يقال: إنه جازل له، وهو من خصائصه!!

### **لم يزوجه الله إياها لأنه أحبها:**

وبعد.. فقد أشرنا أكثر من مرة إلى أن الله سبحانه قد صرح بسبب تزويج زينب من رسول الله «صلى الله عليه وآله» فقال: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾. وذلك معناه: أن الهدف هو إبطال سنة جاهلية، حيث كان العرب يجعلون الأبناء بالتبني بمنزلة الأبناء الصليبين في الأحكام، فمن أين جاء هؤلاء بهذه الادعاءات الباطلة، ذات التفاصيل المقيتة والبغيضة، التي

تتضمن الطعن في كرامة رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!

### الأمر مفروض على رسول الله :

فإذا كان الله تعالى هو الذي زوجه زينب: ﴿زَوَّجْنَاكَهَا﴾، فهذا يعني: أنه أمر لا خيار له فيه.

ثم صرحت الآيات: بأن ذلك أمر إلهي جازم حيث قال تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾، ثم قال: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ..﴾.

ثم ذكر تعالى: أن سبب ذلك هو أن لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم، ثم هون الله عليه هذا الأمر، مع إعادة التأكيد على ضرورة إنجازه، حين قال تعالى: ﴿..سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾.

فقد دلت هذه الآيات: على أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يزد على أن امثل أمر الله سبحانه، ودلت أيضاً على أن ما كان يخشاه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، هو أن يتخذ الناس من غير المؤمنين المسلمين لله تعالى ذلك ذريعة للافتئات والتشنيع عليه «صلى الله عليه وآله»، في هذا الأمر، بحيث يؤثر ذلك على مسار دعوته إلى الله تعالى.

### بين خشية الناس، وخشية الله:

ويزيد وضوح هذا الأمر حين يقرأ قوله تعالى: ﴿..وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا

.....  
مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ  
وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ  
أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا.﴿

حيث دلت هذه الآيات المباركات: على أن عليه «صلى الله عليه وآله»  
أن يقدم على هذا الأمر برضا نفس، وبسكينة تامة، وأن لا يخشى أحداً من  
الناس فيه. فإن تشنيعاتهم لا تصل إلى نتيجة.

كما أن الحسيب الذي لا يحيف، ويزن بميزان الحق والعدل هو الله  
وحده. أما البشر فإنهم يخلطون الحق بالباطل، وتتدخل أهواؤهم ومصالحهم،  
وعصبياتهم في حساباتهم، وفي محاسباتهم، فلا عبرة بها، فما عليه إلا أن يعرض  
عنها، فلا يقيم لها وزناً، وعليه أن يكتفي بمراعاة جانب الحسيب الصادق  
والعادل، والدقيق، وهو الله تعالى: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾.

فاتضح: أن هذه الآيات المباركات ليس فقط لا تتضمن ذمّاً ولا لوماً  
لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وإنما هي تعلن بمدحه، وسمو مقامه،  
وهي تبرّئه مما قد ينسبه إليه الجاهلون والمغرضون، والحاقدون، والذين في  
قلوبهم مرض.

لأنها تضمنت الإلماح إلى أنه «صلى الله عليه وآله» كان يخشى من  
تطاول الناس على مقام النبوة الأقدس، وأن ينالوه بمقالاتهم القبيحة،  
الأمر الذي يحمل معه أخطار الحد من قدرته على نشر كلمة الله تعالى فيهم،  
وفي غيرهم ممن بعثه الله تعالى إليهم.

فجاء التطمين الإلهي ليقول له: إن الله هو المتكفل برد عاديتهم،  
وإبطال كيدهم، فلا داعي للخوف ولا مجال للتحرج في هذا الأمر.

## خشية النبي ' على الدين:

ومما يدل على أنه «صلى الله عليه وآله» إنما كان يخشى الناس على الرسالة والدين، لا على نفسه، قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾.

كما أن خشيته «صلى الله عليه وآله» للناس لم تكن على حساب خشية الله تعالى. كيف وهو «صلى الله عليه وآله» القائل: «أنا أخشاكم لله، وأتقاكم له»<sup>(١)</sup>.

بل كانت في صراط خشيته له تعالى، فإذا جاء التكفل الإلهي بأنه تعالى هو الذي يكفيه هذا الأمر، ولم يبق هناك ما يخشاه من قبلهم، فما عليه إلا أن يصرف همه إلى ما يُحتاج إلى إنجاز مما كلفه الله تعالى به وأراد منه.. مما له أعظم الأثر في تحقيق الأغراض الإلهية السامية.

---

(١) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٩٠ وشرحه للأشعر اليميني، مطبوع بهامشه، عن البخاري، ومسلم، والنسائي. وراجع: تفسير الصافي ج ٤ ص ٢٣٧. وروى قريب من ذلك في المصادر التالية: مسند أحمد ج ٦ ص ٢٢٦ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٤٨٣ والبحار ج ٦٤ ص ٣٤٤ والمعجم الكبير ج ٩ ص ٣٧ ومجمع الزوائد ج ٤ ص ٣٠١ وكنز العمال ج ٣ ص ٤٧ وج ٦ ص ٥٦٥ وسير أعلام النبلاء ج ٩ ص ١٩٠ وج ١ ص ١٥٨ والتفسير الأصفى ج ٢ ص ١٠٢٥. وروى أيضاً عن المصادر التالية: الدر المنثور ج ٢ ص ٣١٠ وصحيح ابن حبان ج ٨ ص ٣١٠ والمصنف ج ٦ ص ١٦٨ وج ٢ ص ١٦٠ وج ٧ ص ١٥١ والشفاء ج ٢ ص ١٧٢ وتفسير البيضاوي ج ٤ ص ١٨٢ والإصابة ج ٤ ص ٤٨٧ وإرواء الغليل ج ٧ ص ٧٩.

.....  
فليس في خشيته للناس ما ينقص من مقامه، بل ذلك يزيد من مقامه،  
ويؤكد باهر عظمتة وعمق إخلاصه..

### «أحق» أن نخشاه:

وأما التعبير بكلمة أحق في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ فليس فيه أي إيجاء سلبي، بل هو مثل قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ فهو مدح وثناء بصيغة عتاب، لبيان درجاته العالية في الخشية له تعالى.  
وذلك لأن مفادها: أنك يا محمد تخشى الناس، بمعنى أنك تعمل بحذر، بهدف تحصين عملك في نشر الرسالة من الإبطال بما يثار من شبهات وأباطيل من قبل هؤلاء الناس.

وهذا أمر حسن، وقد كان لا بد منه في السابق.. ولكن الأمر الآن قد اختلف، فإن الله تعالى قد تكفل بإبطال كيد هؤلاء الناس، فما عليك إلا أن يتمحض عملك بعد الآن في مراعاة الحذر والمراقبة في خشية أخرى هي أهم وأولى. وهي خشية الله سبحانه، ومراقبته فيما يطلبه منك، لتأتي به على أفضل وجه وأتمه، حيث إنك لم تعد مكلفاً بمراعاة الحذر في هذا الجانب.  
فلماذا تتعب نفسك في أمر تحمله الله تعالى عنك؟! ولماذا أنت شديد الاهتمام والحذر؟! حتى إنك تحمّل نفسك أثقلاً وهموماً عظيمة، مع أنه يكفيك الاهتمام بمراعاة جانب واحد، وتخفف عن نفسك فيما عداه، لأن الله سبحانه متكفل به، وسيدفع عنك شرهم وكيدهم فيه..

ومن الواضح: أنه ليس في الآية: أن النبي «صلى الله عليه وآله» حين خشي الناس لم يخش الله تعالى، كما أنه ليس فيها: أنه «صلى الله عليه وآله»



خطئى في خشيته للناس، بل فيها: أن: يا محمد إن خشية الله هي الأهم والأولى.

فهو أسلوب من أساليب الإخبار بكفاية الله له أحد الأمرين اللذين كانا مفروضين عليه معاً. وبعد أن حصلت الكفاية، فإن عليه أن يصرف كل جهده في إنجاز الأمر الآخر، الذي هو على درجة عظيمة من الأهمية، بحيث يكاد يجب ترك كل شيء من أجله.. من قبيل من يشرب دواءً ليتقي به بعض الأمراض.. وقد طمأنه الله تعالى إلى أنه قد تكفل بدفعها عنه فعليه أن يهتم بمعالجة الأمور التي تحتاج إلى مباشرة. أو هو من قبيل قولك: الطبيب الفلاني يعالج مرضى القلب ومرضى الملاريا والأولى والأهم هم مرضى القلب.

فليس معنى هذا: أنه قد أخطأ في معالجته لمرضى الملاريا إلى جانب مرضى القلب، بل معناه: أن كلا الأمرين كانا حقاً، لكن معالجة مرضى القلب أحق وأولى.

وملاحظة أخيرة نذكرها هنا، وهي: أن أول آية في سورة الأحزاب قد بدأت هكذا: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ..﴾ وهذا يشير إلى إرادة تعظيم التقوى، حتى إن الله تعالى يطلب من نبيه أن لا يقتصر على بعض مراتبها، بل المطلوب هو السعي لنيل سائر المراتب السامية والخطيرة منها.

فالأمر بالتقوى لا يستبطن اتهام النبي «صلى الله عليه وآله» بعدم مراعاة جانبها.. وكذلك الحال بالنسبة لمراتب الخشية من الله تعالى. فإن قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾، لا يدل على: أنه «صلى الله عليه وآله»

لا يفعل ذلك، بل فيها: أن عليه أن يواصل السير في طريق الخشية، ونيل مراتبها واحدة بعد أخرى، وأن لهذه المراتب درجات متفاوتة في الأهمية والخطورة، وأن عليه أن يتابع مسيرته لنيل جميع تلك المراتب. فخشية الله مطلوبة في السير والسلوك إليه تعالى، فهي كمعرفة الله، وتقواه وطاعته، حيث لا موضع للقول بالجبر في أفعال العباد.

### **لا يكفي التشريع بالقول:**

ولعلك تقول: لماذا لم يسجل الشارع انتفاء أحكام البنوة الحقيقية عن الابن بالتبني، بمجرد القول، كما هو الحال في أكثر الأحكام التي شرعها؟! بل هو قد اختار أسلوب الممارسة الفعلية، من قبل نبيه الأكرم «صلى الله عليه وآله».

ونجيب عن ذلك: بأن هناك أموراً يصعب إقناع الناس بها بمجرد القول، خصوصاً إذا وجد الناس فيها حرجاً، أو يخشون من أن يسبب لهم ذلك عاراً، أو عيباً اجتماعياً، أو تضمنت تمرداً على وضع عاطفي، ذي طابع معين. فيحتاج تبليغ الحكم، على مستوى الإقناع، وإزالة حالات الإحراج فيه، أو إبعاد الشعور بالعيب والعار إلى القول، وإلى المبادرة المباشرة من النبي «صلى الله عليه وآله»، الذي هو الأسوة والقدوة في تحمل التبعات التي يخشاها الناس في مجال الممارسة.

وبذلك يكون «صلى الله عليه وآله» قد قدم الأمثلة الفضلى للقيادة الحكيمة، التي تبادر للتوضيح في كل اتجاه في سبيل الأهداف العليا التي نذرت نفسها لها.

وهكذا حصل في موضوع أحكام الأبناء، فإن القرآن صرح باختصاصها بالأبناء الذين هم من الأصلاب في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ.﴾<sup>(١)</sup>.

ثم جاء فعل النبي «صلى الله عليه وآله» ليكون الله تعالى قد سد كل الذرائع على الذين يريدون التعلل، والهروب من الإلتزام بأحكامه تعالى.

### هل كانت زينب متزوجة قبل رسول الله ؟!

قال إسماعيل حقي عن زينب بنت جحش: «كانت كالعارية عند زيد. ولذا قال حضرة الشيخ أفتاده أفندي (قده): في اعتقادنا أن زينب بكر كعائشة رضي الله عنها، لأن زيدا كان يعرف أنها حق النبي «عليه السلام»، فلم يمسها، وذلك مثل آسية، وزليخا.

ولكن عرفان عائشة لا يوصف. ويكفي أن ميله «عليه السلام» إليها كان أكثر من غيرها، ولم تلد، لأنها فوق جميع التعينات»<sup>(٢)</sup>.

ونقول:

١ - إن الحكم بكون زينب بكراً يحتاج إلى دليل، بل الدليل على خلافه موجود، وهو زواج زيد بها، ولم نجد ما يدل على أنه قد منع، أو عجز عنها

---

(١) الآية ٢٣ من سورة النساء.

(٢) روح البيان ج ٧ ص ١٨١.

.....  
حينما انتقلت إلى بيت الزوجية عنده.

٢ - هناك روايات تحدثت عن أن زيدا قد منع عن زينب بعد أن رآها النبي «صلى الله عليه وآله»، وأحبها، حيث إن زيدا لم يستطعها بعد ذلك، رغم أنها كانت لا تمتنع منه. وقد قدمنا: أنها روايات مكذوبة ولا تصح.

٣ - إن قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ وقوله تعالى: ﴿لِيَكِيَ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ ظاهر في أن زيدا قد وطئها وقضى وطره منها.

٤ - لماذا تكون زينب عند زيد كالعارية فتبقى بكرًا، ولا تكون سائر نسائه «صلى الله عليه وآله» عند أزواجهن السابقين عليه «صلى الله عليه وآله» كالعارية أيضاً، فيقين أبكاراً مثلها؟!

٥ - قد أثبتنا في الجزء الثالث عشر من هذا الكتاب: أن عائشة لم تكن بكرًا، لأنها كانت متزوجة برجل آخر، وكان لها منه ولد اسمه عبد الله، فراجع.

٦ - دعوى: أن زيدا كان يعرف أن زينب بنت جحش حق النبي «صلى الله عليه وآله» لا دليل عليها. فهي لا تعدو كونها تخرصاً ورجماً بالغيب.

٧ - إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو القائل: خير نسائكم الولود الودود.. فكيف أصبحت عائشة التي لم تلد خيراً من مارية أم إبراهيم؟! وبماذا امتازت على خديجة التي ولدت له الزهراء «عليها السلام»؟! بل لماذا، وبماذا كانت تمتاز على سائر نسائه ممن لم يلدن له، كما لم تلد هي له؟!

٨ - ما معنى قوله: إن عائشة لم تلد لأنها كانت فوق التعينات، ولماذا

كانت كذلك دون سائر أزواجه «صلى الله عليه وآله»؟!.. وكيف صار هذا هو العلة في كونها لم تلد؟!!

وما معنى قوله: «ولكن عرفان عائشة لا يوصف»، ولماذا لا يوصف؟! وهل يستطيع أن يصف لنا عرفان خديجة؟! وعرفان أم سلمة؟! وعرفان ميمونة؟!.

٩ - إن دعوى أن ميله «صلى الله عليه وآله» إلى عائشة كان أكثر من غيرها تحتاج إلى إثبات، ولكن بطريقة علمية صحيحة، فلا يعتمد في ذلك على رواياتها، وروايات عروة بن الزبير ابن أختها، وغيره من محبيها.

١٠ - ألا يكون ميله «صلى الله عليه وآله» إلى إحدى نسائه أكثر من غيرها أمراً قبيحاً منه، لا يصح نسبته إليه «صلى الله عليه وآله»؟!!

١١ - ألا يتنافى قوله تعالى: ﴿وَنُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ مع القول: بأن زيدا كان يعلم: أن زينب كانت حق النبي «صلى الله عليه وآله»؟!!



..... :

## الفصل الرابع:

### الحجاب في حديث الزواج





## متى ولماذا نزل الحجاب؟!

وقد روى الرواة عن زينب بنت جحش أنها قالت: فيَّ نزلت آية الحجاب<sup>(١)</sup>.

وذكروا: أن ذلك كان في مناسبة تزويجها برسول الله «صلى الله عليه وآله».

وذكروا: أن السبب في ذلك هو عمر بن الخطاب.. وجعلوا ذلك من فضائله، حتى لقد روى عن ابن مسعود أنه قال عن عمر: إنه فضل على الناس بأربع، وذكر منها:

أنه بذكره الحجاب أمر نساء النبي «صلى الله عليه وآله» أن يحتجبن. وروي أن عمر مرَّ على نساء النبي «صلى الله عليه وآله» وهن مع النساء في المسجد، فقال: احتجبن، فإن لكن على النساء فضلاً، كما أن لزوجكن على الرجال الفضل.

فقالت له زينب رضي الله عنها: وإنك لتغار علينا يا بن الخطاب، والوحي ينزل في بيوتنا؟!

---

(١) كنز العمال ج ١٣ ص ٧٠٤ عن ابن عساكر، وسبل الهدى والرشاد ج ٤ ص ٣٥٦.

فأنزل الله: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾<sup>(١)</sup>.  
وقد صرحوا أيضاً: بأن آية الحجاب التي نزلت في زينب بنت جحش  
هي قوله: تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ  
لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ..﴾ الآية..<sup>(٢)</sup>.  
وكان وقت نزولها صبيحة عرس النبي «صلى الله عليه وآله» بزينب  
بنت جحش، في ذي القعدة سنة خمس<sup>(٣)</sup>.  
وعن أنس: ما بقي أحد أعلم بالحجاب مني، ولقد سألتني أبي بن كعب  
رضي الله عنه، فقلت: نزل في زينب<sup>(٤)</sup>.  
وفي رواية عن أنس: أنه في قضية زينب بنت جحش، أراد أن يدخل مع  
النبي «صلى الله عليه وآله»، فألقى الستر بينه وبينه، ونزل الحجاب<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) الدر المنثور ج ٥ ص ٢١٤ عن ابن مردويه، وتفسير الماوردي ج ٤ ص ٤١٩  
وجامع البيان ج ٢٢ ص ٢٨ و ٢٩ وروح البيان ج ٧ ص ٢١٥ والجامع لأحكام  
القرآن ج ١٤ ص ٢٢٤.
- (٢) السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٧٩ وراجع ص ٢٨٣ والسيرة الحلبية ج ٣  
ص ٣٢٠ وراجع سائر المصادر والمراجع التي أشرنا إليها في هذا البحث حول  
هذا الزواج.
- (٣) تفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٨٤ وحاشية الصاوي على تفسير الجلالين ج ٣  
ص ٢٨٥.
- (٤) الدر المنثور ج ٥ ص ٢١٣ عن ابن سعد، وابن مردويه، وابن جرير. وصحيح  
مسلم (بهامش إرشاد الساري) ج ٦ ص ١٧٦ وراجع: بهجة المحافل ج ١  
ص ٢٩٣ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٤٩ وجامع البيان ج ٢٢ ص ٢٧.
- (٥) راجع المصادر التالية: الدر المنثور ج ٥ ص ٢٠١ و ٢١٣ عن: ابن سعد، وأحمد، =

ودعوى نزول الحجاب في مناسبة زواجه «صلى الله عليه وآله» بزینب  
موجودة في كثير من المصادر<sup>(١)</sup>.

وتحدث الروایات عن: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أطعم الناس  
في مناسبة زواجه بزینب، وت خلف رجال يتحدثون في بيت رسول الله «صلى  
الله عليه وآله»، «وزوج رسول الله التي دخل بها معهم، مولية وجهها إلى  
الحائط، فأطالوا الحديث، فشقوا على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكان

---

= والنسائي، والبخاري، وأبي يعلى، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والطبراني.  
وحديث أنس أيضاً: رواه الترمذي، وحسنه، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن  
مردويه، وراجع ما رواه عنه: ابن سعد، وعبد بن حميد، والبيهقي في شعب  
الإيمان وفي السنن، وأحمد، والبخاري، ومسلم، والنسائي، وابن المنذر.  
وراجع: السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٨٠ و ٢٨١ و ٢٨٢ وصحيح مسلم  
(بهامش إرشاد الساري) ج ٦ ص ١٧٥ و ١٧٦ و ١٧٧ و ١٧٩ وسبل الهدى  
والرشاد ج ١١ ص ٢٠١ وحدائق الأنوار ج ٢ ص ٦٠٦ والسيرة الحلبية ج ٣  
ص ٣٢٠ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٩٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٤٦ عن  
البخاري، ومسلم، والنسائي، والأوائل لابن أبي عاصم ص ٥٣ وسنن النسائي  
ج ٦ ص ٧٩ و ٨٠ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٤٩ والسنن الكبرى ج ٧ ص ٨٧  
وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٨٤.

(١) راجع المصادر التي سبقت والتي ستأتي في هذا البحث، من قبيل: البحر المحيط  
ج ٧ ص ٢٤٦ والنهر الماد (بهامش البحر المحيط) ج ٧ ص ٢٤٥ وتفسير القرآن  
العظيم ج ٤ ص ٤٧٢ وج ٣ ص ٤٨٤ وأسد الغابة ج ٥ ص ٤٩٤ والإصابة ج ٤  
ص ٣١٣ وسنن النسائي ج ٦ ص ٨٠ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٨٤.

أشد الناس حياءً الخ..»<sup>(١)</sup>.

وقد خرج «صلى الله عليه وآله» إلى حُجْر نِسائه، ثم عاد، وتكرر خروجه وعودته، فكان يجدهم في كل مرة جلوساً على ما هم عليه، ولم يتغير شيء، فتضايق منهم، ففرض الحجاب<sup>(٢)</sup>.

وقد قال ابن كثير: «فناسب نزول الحجاب في هذا العرس، صيانة لها، ولأخواتها من أمهات المؤمنين، وذلك وفق الرأي العمري..»<sup>(٣)</sup>.  
ونقول:

إن لنا ملاحظات عديدة على هذه الروايات وأمثالها. فنحن نذكرها، ضمن الفقرات التالية:

### آية الحجاب:

لقد زعموا: أن آية الحجاب هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ...﴾.

- 
- (١) السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٨٢ و ٢٨٣ وصحيح مسلم (بهامش إرشاد الساري) ج ٦ ص ١٧٨ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٩٤ و ٢٩٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٤٨ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ٢٢٤ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٨٤ والجامع الصحيح (مطبوع مع تحفة الأحوذى) ج ٩ ص ٥٩ و ٦٠.
- (٢) راجع على سبيل المثال: أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٣٤ و ٤٣٥ وطبقات ابن سعد ج ٨ ص ١٧٣ و ١٧٤ وشرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٢ وجامع البيان ج ٢٢ ص ٢٦ و ٢٧ وتفسير القاسمي ج ٥ ص ٥٣٣.
- (٣) البداية والنهاية ج ٤ ص ١٤٧.

.....  
: وهو زعم لا يمكن قبوله، لأن هذه الآية إنما تنهى الناس عن دخول بيوت النبي «صلى الله عليه وآله» من غير إذن.. وليس فيها أمر للنساء بشيء.. لا بحجاب ولا بغيره..

ومن الواضح: أن اشتراط دخول البيوت بحصول الإذن من أصحابها، له مصالح وموجبات خاصة به، ولعل هذه الموجبات لا ربط لها بأمر الحجاب من الأساس.

### **مشاجرة زينب مع عمر:**

ويلاحظ: أن حديث مشاجرة زينب مع عمر، وقولها له: إنك لتغار علينا، والوحي ينزل في بيوتنا، يتناقض مع حديث نزول الحجاب في مناسبة زواجها، فراجع..

ويلاحظ هنا: أن سؤال زينب لعمر لا يخلو من لهجة تهكمية، تتضمن إنكار صدق هذه الغيرة منه، ثم الاستنكار عليه في أن يتدخل في هذا.

### **تناقض أسباب فرض الحجاب:**

ثم إن من يراجع كتب الحديث والتاريخ عند أهل السنة يتبين له: أنها لا تتفق على سبب ومناسبة فرض الحجاب، بل هي متناقضة في ذلك بصورة ظاهرة كما يظهر من الموارد التالية:

١ - إنهم وإن كانوا قد ذكروا - كما تقدم - : أن الحجاب قد فرض في مناسبة زواج النبي «صلى الله عليه وآله» بزينب بنت جحش، ولكن الواقف عليها يجد أن ثمة اختلافاً في الصيغ، والخصوصيات في هذه المناسبة.

٢ - زعموا: أن عمر قال: وافقت ربي في ثلاث، أو في أربع، وذكر منها: أنه قال لرسول الله «صلى الله عليه وآله»: يا رسول الله، يدخل عليك البر والفاجر، فلو حجبت أمهات المؤمنين!! فأنزل الله عز وجل الحجاب<sup>(١)</sup>. وحسب تعبير البخاري ومسلم، عن أنس، قال: قال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر، فلو حجبتهم، فأنزل الله آية الحجاب<sup>(٢)</sup>.

فيلاحظ: أن التعبير في النص الأول: بـ «يدخل عليك»، وفي الثاني: بـ «يدخل عليهن».

وفي هذا الثاني: إشعار بدخول البر والفاجر عليهن مطلقاً، ولو لم يكن النبي «صلى الله عليه وآله» حاضراً. وهو كلام مرفوض جملة وتفصيلاً.

٣ - وعن عائشة: أنها كانت تأكل مع النبي «صلى الله عليه وآله» حيساً<sup>(٣)</sup> في

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٨٨ و ٥٧ وراجع: تفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٨٣ وحاشية الصاوي على الجلالين ج ٣ ص ٢٨٩ وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ٢٢٧ وراجع ص ٢٢٤ عن الطيالسي عن أنس، وتفسير القاسمي ج ٥ ص ٥٣٣ وصحيح البخاري (كتاب التفسير) تفسير سورة الأحزاب.

(٢) راجع: فتح القدير ج ٤ ص ٢٩٩ وشرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٣ وروح البيان ج ٧ ص ٢١٥ وغرائب القرآن (بهامش جامع البيان) ج ٢٢ ص ٢٩ وجامع البيان ج ٢٢ ص ٢٧ و ٢٨ وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ٢٢٤ والبحر المحيط ج ٧ ص ٢٤٦ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٨٣.

(٣) الحيس: طعام من تمر وسمن وسويق.

قعب، فمر عمر، فدعاه، فأكل، فأصابته إصبعه إصبعها.

فقال عمر: أَوْه، لو أطاع فيكن ما رأته عينا، فنزلت آية الحجاب<sup>(١)</sup>.

٤ - ونص آخر عن مجاهد يزعم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يطعم، ومعه أصحابه، فأصابته يد رجل منهم يد عائشة فكره ذلك النبي «صلى الله عليه وآله» فنزلت آية الحجاب<sup>(٢)</sup>.

٥ - عن عائشة: أن أزواج النبي «صلى الله عليه وآله» كن يخرجن بالليل إذا برزن إلى المناصب - وهو صعيد أفيح يتبرزن فيه - وكان عمر بن الخطاب يقول للنبي «صلى الله عليه وآله»: احجب نساءك فلم يكن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يفعل.

فخرجت سودة بنت زمعة ليلة من الليالي عشاء. وكانت امرأة طويلة، فنادها عمر، بصوته الأعلى: قد عرفناك يا سودة. حرصاً على أن ينزل الحجاب. فأنزل الله تعالى الحجاب.

---

(١) الدر المنثور ج ٥ ص ٢١٣ عن النسائي، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه بسند صحيح. وراجع: طبقات ابن سعد ج ٨ ص ١٧٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٨٥ وتفسير الماوردي ج ٤ ص ٤١٩.

وراجع: مجمع الزوائد ج ٧ ص ٦٣ بسند صحيح، وشرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٣ وعن شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٣ ص ١٠٨ وفي بعض الروايات عن ابن عباس لم يصرح باسم عائشة.

(٢) الدر المنثور ج ٥ ص ٢١٣ عن ابن جرير، وأنوار التنزيل ج ٤ ص ١٦٧ وجامع البيان ج ٢٢ ص ٢٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٢ ص ٢٢٥ والبحر المحيط ج ٧ ص ٢٤٦ وحاشية الصاوي على تفسير الجلالين ج ٣ ص ٢٨٩.

.....  
قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ...﴾ الآية..<sup>(١)</sup>

ولكن نصاً آخر يذكر: أن ذلك قد حصل بعد فرض الحجاب، فقد روي عن عائشة:

أن سودة قد خرجت لحاجتها بعدما ضرب الحجاب، فنادها عمر: يا سودة، إنك - والله - ما تخفين علينا، فانظري كيف تخرجين. فانكفأت راجعة، ورسول الله «صلى الله عليه وآله» في بيتها، وإنه ليتعشى، وفي يده عرق، فدخلت وقالت: يا رسول الله، إني خرجت لبعض حاجتي، فقال لي عمر كذا، وكذا. فأوحي إليه، ثم رفع عنه، وإن العرق في يده. فقال: إنه قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن<sup>(٢)</sup>.  
٦ - عن ابن عباس: أن رجلاً دخل على النبي «صلى الله عليه وآله»

- 
- (١) الدر المنثور ج ٥ ص ٢١٤ عن ابن جرير، وتفسير الماوردي ج ٤ ص ٤١٩ وجامع البيان ج ٢٩ ص ٤٠ وروح البيان ج ٧ ص ٢١٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٥٠٥ وج ٣ ص ٤٨٥ وفتح القدير ج ٤ ص ٢٩٩ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٨٨ والطبقات الكبرى (ط دار صادر) ج ٨ ص ١٧٤.  
(٢) الدر المنثور ج ٥ ص ٢٢١ عن ابن سعد، والبخاري، ومسلم، والبيهقي في سننه، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وجامع البيان ج ٢٢ ص ٢٩ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٨٨ وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ٣٣٠ وتفسير القاسمي ج ٥ ص ٥٣٤ عن البخاري (كتاب التفسير) تفسير سورة الأحزاب، وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٨٥.



فأطال الجلوس، فدخل عمر، فرأى الكراهية في وجه رسول الله «صلى الله عليه وآله» فقال للرجل: لعلك أذيت النبي «صلى الله عليه وآله»؟! ففطن الرجل، فقام.

فقال عمر للنبي «صلى الله عليه وآله»: «لو اتخذت حجاباً، فإن نساءك لسن كسائر النساء، وهو أطهر لقلوبهن». فأنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾.

فأرسل إلى عمر، فأخبره بذلك<sup>(١)</sup>. قالوا: «وكان عمر (رض) يحب ضرب الحجاب عليهن محبة شديدة»<sup>(٢)</sup>، وكان يذكره كثيراً، وكان يود أن ينزل فيه. وكان يقول: «لو أطاع فيكن ما رأ تكن عين»<sup>(٣)</sup>.

٧- روي: أن النساء كن يخرجن إلى المسجد، ويصلين خلف رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإذا كان بالليل، وخرجن إلى صلاة المغرب، والعشاء، والغداة، يقعد الشباب هن في طريقهن، فيؤذونهن، ويتعرضون لهن، فنزلت الآية: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُعْرِفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً

---

(١) الدر المنثور ج ٥ ص ٢١٣ عن ابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه. وأنوار

التنزيل ج ٤ ص ١٦٧. وشرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٣.

(٢) غرائب القرآن (بهامش جامع البيان) ج ٢٢ ص ٢٩.

(٣) روح البيان ج ٧ ص ٢١٥.

رَحِيمًا<sup>(١)</sup>.

٨ - وفي بعض الروايات: أن الناس لم يقوموا من مجلسهم في وليمة زينب، إلا بعد نزول آية الحجاب، وضرب الرسول الحجاب<sup>(٢)</sup>.

٩ - وتذكر بعض الروايات عن قتادة: أن الذين أكلوا، وجلسوا يتحدثون، وطال مكوثهم، إنما كانوا في بيت أم سلمة، وأن الأمر بالحجاب قد صدر في هذه المناسبة<sup>(٣)</sup>.

١٠ - وفي بعض الروايات: أن النبي «صلى الله عليه وآله» مر بنساء من نسائه، وعندهن رجال يتحدثون، فكره ذلك. وكان إذا كره الشيء عرف في وجهه.

فلما كان العشي خرج، فصعد المنبر، فتلا هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ...﴾<sup>(٤)</sup>.

---

(١) البحار ج ٢٢ ص ١٩٠ وتفسير القمي ج ٢ ص ١٩٦ وطبقات ابن سعد ج ٨ ص ١٧٦.

(٢) المعجم الكبير ج ٢٤ ص ٤٨ و ٤٩ وحاشية الصاوي على الجلالين ج ٣ ص ٢٨٥ وأشار في هامش المعجم الكبير إلى مصادر كثيرة.

(٣) الدر المنثور ج ٥ ص ٢١٣ عن عبد بن حميد، وابن جرير، وجامع البيان ج ٢٢ ص ٢٨ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ٢٢٤ عن الثعلبي.

(٤) تفسير الماوردي ج ٤ ص ٤١٨ وأشار في هامشه إلى المصادر التالية: صحيح البخاري ج ٨ ص ٤٠٦ و ٤٠٧ وصحيح مسلم ج ٢ ص ١٠٥٠ وجامع البيان ج ٢٢ ص ٣٧ والدر المنثور ج ٦ ص ٦٤٠ عن أحمد، وعبد بن حميد، والنسائي، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في سننه.

١١ - وعند الترمذي عن أنس: أنه «صلى الله عليه وآله» أتى باب امرأة عرس بها، فإذا عندها قوم، فانطلق فقضى حاجته، فاحتبس ثم رجع وعندها قوم، فانطلق فقضى حاجته، فرجع وقد خرجوا، فدخل، وأرعى بيني وبينه سترًا الخ..<sup>(١)</sup>.

ولنا مع النصوص المتقدمة وقفات، هي التالية:

### ألف: من تناقضات الروايات:

إن من يقارن بين نصوص الروايات المتقدمة يجد: أنها مختلفة فيما بينها إلى حد التناقض في العديد من الموارد، ولذلك حاول البعض الجمع بينها كما يلي:

قال الزرقاني: «قال الحافظ: يمكن الجمع: بأن ذلك (أي نصيحة عمر للنبي بحجاب نسائه) وقع قبيل قصة زينب، فلقربه منها أطلق نزول آية الحجاب بهذا السبب. ولا مانع من تعدد الأسباب»<sup>(٢)</sup>.

ونقول:

إن روايات قضية الحجاب كلما رُتقت من جانب، فتقت من جانب، إذ إن هناك تناقضات أخرى لا ينفع فيها هذا الجمع، مثل قولهم: إن ذلك كان في بيت أم سلمة.

ومثل التناقضات بين روايات الحجاب في قضية زينب نفسها. والتناقضات التي بين روايات نصيحة عمر.

---

(١) الجامع الصحيح (مطبوع مع تحفة الأحوذى) ج ٩ ص ٥٨.

(٢) شرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٣.

.....  
وهل كان الذي يأكل مع النبي «صلى الله عليه وآله» خصوص عمر،  
أو هو وآخرون؟! أو غير ذلك؟ فراجع وقارن.

والذي يبدو لنا هو: أن الحجاب - كما سيأتي - كان مفروضاً من أول  
الإسلام استمراراً لأحكام الشرائع السابقة.. ولكن تسامح الناس في رعاية  
هذا الأمر دعا إلى نزول آيات في موارد عديدة، من أجل تذكير الناس بما  
يجب عليهم، ولتؤكد ضرورة الالتزام بأحكام الله سبحانه..

### ب: حماسة عمر لفرض الحجاب:

ويلاحظ هنا: أنهم يدَّعون: أن عمر كان مهتماً بفرض الحجاب، بحجة  
أنه يدخل على نساء النبي «صلى الله عليه وآله» البر والفاجر، وبحجة أن  
ذلك أطهر لقلوبهن. فجاء القرآن بموافقته.

ولكننا نجد في النصوص ما يشير: إلى أن عمر نفسه لم يكن مهتماً  
بحجاب نسائه. وذلك مثلما روي: من أن سلمة بن قيس أرسل رجلاً إلى  
عمر، يخبره بواقعة من الوقائع، فلما قدم له عمر الطعام نادى امرأته أم  
كلثوم بنت علي: ألا تأكلين معنا؟

فقالت له: لو أردت أن أخرج لكسوتي، كما كسا ابن جعفر، والزبير،  
وطلحة نساءهم<sup>(١)</sup>.

وإنما نورد هذه الرواية: لإلزام هؤلاء الناس بها، وإن كنا نحن نعتقد  
بعدم صحتها، وذلك للأمور التالية:

---

(١) المرأة في عالمي العرب والإسلام ج ٢ ص ١٦٦.

١ - إنهم يذكرون: أنه قد دعا زوجته أم كلثوم بنت علي لتأكل معهم، مع أن هناك من يعلن التشكيك بأصل زواج عمر بأم كلثوم..  
ولو أغمضنا النظر عن هذا الأمر، فإننا نقول:

إن أم كلثوم كانت آتية صغيرة السن، إلى حد: أن عمر قد اضطر للاعتذار من الناس على إقدامه على فرض إرادته بالزواج منها.  
ونحيل القارئ إلى كتاب صدر لنا بعنوان: «ظلامه أم كلثوم» فإن فيه ما يفيد في توضيح كثير من الأمور حول أم كلثوم.

٢ - إن الجواب المنسوب لأم كلثوم لا يعقل صدوره منها، لأكثر من سبب، فهي:

أولاً: تعرف شدة عمر وغلظته، وأنه لا يتحمل إجابات من هذا القبيل.

ثانياً: إن هذه الإجابة لا تناسب أدب أم كلثوم، مع أي كان من الناس، فكيف إذا كان من مخاطبه هو زوجها؟! وكيف إذا كان زوجها خليفة، لا بد لها من حفظ مكانته أمام الناس؟! فلا يصح أن تعيره بالشح والبخل، والتقتير عليها.

وثالثاً: إن من يتربى في حجر علي «عليه السلام»، وفي بيت النبوة والإمامة لا يكون همه الدنيا، ولا يقيس نفسه بطلابها.

٣ - إنه لم يعهد من أحد من المسلمين أن يبادر إلى الجمع بين زوجته وبين الأجنب على موائد الطعام، خصوصاً بعد نزول الحجاب. وخصوصاً إذا كان يضع نفسه في موقع خلافة رسول الله «صلى الله عليه وآله». وخصوصاً مع ما ينسبونه إليه من الغيرة، وشدة الحساسية من

.....  
اختلاط النساء بالرجال الأجانب.

وأخيراً.. فإننا نظن: أن سبب حشر اسم أم كلثوم في هذه الواقعة، هو: التدليل على مصاهرة عمر لعلي من جهة، ثم الإساءة إلى علي بنسبة أمور لا تليق إلى ابنته التي رباها بأدب الرسالة ورعاها، ومن ثدي العلم والتقوى غذاها.

### ج: موافقات عمر:

واللافت هنا: عد مسألة الحجاب من الموارد التي وافق فيها عمر ربه. مع أن الروايات قد تحدثت عن أن النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه لم يكن يفعل ما يطلبه منه عمر في هذا الشأن.

فكيف يصح أن يكون المخالف لربه هو النبي «صلى الله عليه وآله»، والموافق له هو رجل آخر، أمضى حياته في الجاهلية ولم يستضئ بنور العلم، ولم يلتزم في أكثر عمره بقيم ولا بأخلاق؟! فهل أدرك هذا الشخص - وهو عمر - ذلك بعقله، ولم يدركه رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! أم هل دفعته إليه غيرته، ولم يكن لدى رسول الله «صلى الله عليه وآله» من الغيرة ما يدفعه لذلك؟!!

وإذا كان الأمر كذلك، فلماذا لم يبادر الله إلى تشريعه قبل طلب عمر له؟!!

إلا أن يدعي هؤلاء: أن عمر كان أغير من الله عز وجل، أو أنه كان قد أدرك ذلك وعرفه، في زمن لم يكن الله - والعياذ بالله - قد عرف ذلك؟!!

.....  
:  
**د: فمرّ عمر:**

وعن الرواية التي تذكر مرور عمر على النبي «صلى الله عليه وآله» وعائشة، وهما يأكلان حيساً،  
نقول:

قد يقال: هل كان النبي «صلى الله عليه وآله» يجلس هو وزوجته على قارعة الطريق حتى مر عمر؟!  
ويجاب عنه: بأن باب بيت عائشة كان إلى المسجد، فربما كان النبي «صلى الله عليه وآله» قد فتح الباب، وجلس يأكل مع زوجته، وكان عمر يمشي في المسجد، فدعاه.  
غير أننا نقول:

إن هذه الإجابة، وإن كانت صحيحة بالنسبة للناس العاديين، لكننا نستبعد أن يصدر ذلك من النبي «صلى الله عليه وآله» فإننا نجله عن أن يجلس ليأكل مع زوجته في مكان عام، يراهما الرجال الأجانب، والفقراء، والمعوزون..

مع التذكير: بأن الأسئلة التي أوردناها في الفقرة السابقة آتية هنا أيضاً.  
على أن اجتماع النساء مع الرجال الأجانب على طعام واحد لم يكن مألوفاً في عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله».. خصوصاً في مجتمع يفرض على المرأة الخدر، والصون، والعفة، ولا سيما بعد أن مضى على ظهور الإسلام ما يقرب من عشرين سنة.

## هـ: هلا لنفسك كان ذا التعليم؟

إن الروايات تشير: إلى حرص عمر على أن يبادر النبي «صلى الله عليه وآله» إلى حجب نسائه.

والسؤال هو: هل كان عمر قد حجب نسائه أيضاً، وهل كان يطلب الحجاب لسائر نساء المؤمنين كما يطلبه لنساء النبي «صلى الله عليه وآله»؟! أم أن غيرته كانت على نساء النبي «صلى الله عليه وآله» دون سواهن؟! خصوصاً مع تعليله ذلك بأنه أطهر لقلوبهن، وأنه يدخل عليهن البر والفاجر، فإن هذا تعليل شامل لجميع النساء، وهو يقتضي: أن يكون عمر حريصاً على نساء كل الناس، بما فيهم نساؤه هو.. فإذا كان الأمر كذلك، فلماذا يدعو زوجته أم كلثوم لتأكل مع ذلك الرجل الغريب حسبما تقدم؟!

## و: عمر.. وسودة:

وقد ذكرت بعض تلك الروايات: أن عمر قد تعرض لسودة بنت زمعة، وأنها اشتكته إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله».. واللافت هنا هو: أن الرواية تذكر: أن الآية التي نزلت في هذه المناسبة هي قوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ..﴾، مع أنه لا مناسبة بين ما فعله عمر، وبين هذه الآية.. فلاحظ الرواية المتقدمة في فقرة: «تناقض أسباب فرض الحجاب» [رقم ٥].

فإن عمر لم يدخل إلى بيوت النبي «صلى الله عليه وآله» بغير إذن، ولم



يسألهن متاعاً، بل هو قد رآها وهي خارجة لحاجتها، فنادها: قد عرفناك يا سودة.

### ز: الخطاب للناس لا للنساء:

قد ذكرنا: أن الآية التي يقال: إنها أمرت النساء بالحجاب، هي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ..﴾ الآية.

وليس فيها أي خطاب للنساء، بل الخطاب فيها للمؤمنين، وهي تتعرض لأمر لا تدل عليه رواية سودة، ولا رواية زينب، ولا رواية إصابة إصبع عمر لإصبع عائشة، ولا غيرها، ألا وهو دخول الناس بيوت النبي «صلى الله عليه وآله» من دون إذن.

بل إن قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾، وكذلك سائر الفقرات، قد تكون مشيرة إلى أن الحجاب كان مفروضاً، ولكن الناس كانوا يتصرفون بصورة غير مؤدبة، ولا مقبولة من الناحية الأخلاقية والإيمانية.

### ح: سودة خرجت ليلاً:

إن رواية سودة تصرح: بأن النساء كن يخرجن ليلاً إلى المناصع، لكن عمر قد لاحقهن في هذا الوقت بالذات، وعرف سودة من طولها، لا من سفورها.

بل إنها حتى لو سفرت عن وجهها بالليل، فإن ذلك لا يضر، إذ كفى بالليل حجاباً وحاجباً.

.....  
فقول النبي «صلى الله عليه وآله»، بعد شكوى سودة، ونزول الوحي عليه: إنه قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن، فيه رد صريح على عمر، ورفض لتصرفه هذا..

كما أن نزول الآية في هذه المناسبة - على تقدير القول بنزولها فيها - فيه إدانة لفعل عمر بالذات، وردع له عن التعرض لنساء النبي «صلى الله عليه وآله»، والمهجوم عليهن في أوقات خلوتهن بأنفسهن، لقضاء حاجتهن.

### **ط: الأجنب لا يجالسون نساء النبي :**

وأما الرواية الأخيرة: فقد ذكرت أمراً قبيحاً، لا يصح تصديقه، أو احتمالاه في حق نساء رسول الله «صلى الله عليه وآله». فإن مرور النبي «صلى الله عليه وآله» بنساء من نسائه، وعندهن رجال يتحدثون، معناه: أن الرجال - أفراداً وجماعات - كانوا يجالسون نساء رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ولو صح هذا: لكان يجب أن يكره النبي «صلى الله عليه وآله» ذلك من أول بعثته، وأن ينزل الحجاب منذئذ. فإنه إذا كان اجتماع النساء بالرجال مألوفاً ومسموحاً به، فقد كان النبي «صلى الله عليه وآله» متزوجاً قبل هذا التاريخ بعشرات السنين، ومن البعيد أن لا يتفق اجتماع نسائه أو إحداهن بالرجال، أو أن لا يعلم بذلك طيلة هذه السنين المتعاقبة، فلماذا تأخرت كراهته لذلك كل هذه المدة الطويلة؟!

وإذا كان ذلك جائزاً شرعاً فلماذا كرهه الآن؟! وإن كان مرفوضاً شرعاً، فلماذا تأخرت كراهته «صلى الله عليه وآله» لما هو حرام قبل ذلك؟!

## متى فرض الحجاب؟! ومتى تزوج ' بزينب؟! :

زعموا: أن الحجاب قد نزل فرضه على نساء النبي «صلى الله عليه وآله» في سنة خمس في ذي القعدة<sup>(١)</sup>، مبتنى رسول الله «صلى الله عليه وآله» بزينب بنت جحش<sup>(٢)</sup>.

وقيل: كان ذلك في سنة ثلاث<sup>(٣)</sup>.

وسببه: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أولم بمناسبة زواجه بزينب، فطعم الناس، وبقي رجال ثلاثة أو اثنان جلوساً يتحدثون، فشق ذلك على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فنزلت آية الحجاب<sup>(٤)</sup>.

---

(١) الدر المنثور ج ٥ ص ٢٤١ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٢٠ وفتح القدير ج ٤ ص ٢٩٩ وسائر المصادر التي تقدمت في فصل سابق ذكرت فيه قصة الزواج بزينب بنت جحش.

(٢) الدر المنثور ج ٥ ص ٢٠٤ عن ابن سعد عن أنس، والمنتظم ج ٣ ص ٢٢٧ والأوائل للشيباني ص ٤٥ والأوائل لابن أبي عاصم ص ٣٨ و ٥٢ وفتح القدير ج ٤ ص ٢٩٩ وغير ذلك من مصادر تقدمت.

(٣) فتح القدير ج ٤ ص ٢٩٩ وغير ذلك من مصادر تقدمت.

(٤) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٢ والمنتظم ج ٣ ص ٢٢٧ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٤٣٥ وفتح القدير ج ٤ ص ٢٩٩ ونور الثقلين ج ٤ ص ٢٩٨ و ٢٩٩ والسنن الكبرى ج ٧ ص ٥٧ وشرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٢ وغير ذلك من مصادر تقدمت.

.....  
وقالوا: إن ذلك كان بعد المريسيع<sup>(١)</sup>.

ونقول:

إن ذلك غير مسلّم، وذلك لما يلي:

١ - إن عبد الرزاق يذكر ما يدل على أن الزواج بزینب قد تأخر إلى ما بعد خيبر، قال عبد الرزاق: «ثم نكح صفية بنت حيي، وهي مما أفاء الله عليه يوم خيبر، ثم نكح زينب بنت جحش»<sup>(٢)</sup>.  
فإن كان الحجاب قد فرض في مناسبة هذا الزواج، فلا بد من القول بأن الحجاب - بناء على هذا - قد فرض بعد خيبر.  
أو يقال: بأنه لا ربط بين فرض الحجاب وبين قضية زينب، وأنه قد فرض قبلها.

٢ - ذكروا: أن السبب في حرب الفجار - التي كانت في الجاهلية - هو: أن امرأة من بني عامر بن صعصعة قدمت مكة، وكانت تلبس برقعاً، فأرادها فتیان على كشف وجهها، فرفضت، فحلوا لها طرف درعها، فلما قامت بدت سواتها، فصرخت، فاجتمع الناس الخ..<sup>(٣)</sup>.  
وهذا يدل على التزام الناس بالحجاب إلى حد تغطية الوجه قبل الإسلام بعشرات السنين، ولعل هذا الأمر من بقايا الحنيفية التي هي دين

---

(١) راجع: طبقات ابن سعد ج ٨ ص ١٥٧ و ٨١ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤١٤ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٤٣٣ وسائر المصادر التي تقدمت حين الكلام حول تاريخ هذا الزواج.

(٢) المصنف ج ٧ ص ٤٩٠.

(٣) المنقذ ص ١٦٣ والأغاني ج ١٩ ص ٧٤ والعقد الفريد ج ٣ ص ٣٦٨.

إبراهيم «عليه السلام».

٣ - زعموا أن عائشة حينما تخلفت عن الجيش في غزوة المريسيع، وصادفها صفوان بن المعطل خمرت وجهها بجلابها<sup>(١)</sup>.

ومن الواضح: أن هذه القضية - كما يزعمون - قد كانت قبل قضية الحجاب، لأن الحجاب قد كان بعد المريسيع. ولم نجد ما يدل على أن عائشة كانت تستر وجهها عن الناس قبل نزول الحجاب.

٤ - ويقولون: إن سبب غزوة بني قينقاع هو: أن امرأة من المسلمين قد جاءت إلى سوقهم، فجلست عند صائغ لأجل حلي لها، فأرادوها على كشف وجهها، فأبت. فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها، فلما قامت بدت سواتها، فضحكوا منها، فصرخت، فعدا مسلم على من فعل ذلك بها فقتله، وشدت اليهود على المسلم فقتلوه، ثم كانت الحرب<sup>(٢)</sup>. وقد كان هذا في أوائل سني الهجرة، كما هو معلوم.

٥ - بل إنهم يذكرون - في قصصهم عن بدء الوحي -: ما يدل على معرفة الناس بالحجاب، وتعاملهم به قبل البعثة أيضاً الأمر الذي يشير إلى أن ذلك فيهم من بقايا دين الحنيفية التي كان لها حضور في العرب، ولا سيما في بني هاشم، ومن يدور في فلکهم، فقد ذكروا - وإن كنا قد ناقشنا ذلك في موضعه من هذا الكتاب -: أن خديجة قد عرفت: أن الذي يأتي للنبي

---

(١) راجع: المجلد الثاني عشر من هذا الكتاب وراجع: البحار ج ٢ ص ٥ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٢٠٣.

(٢) راجع: الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٣٧ و ١٣٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣ و ٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٠٨.

«صلى الله عليه وآله» بالوحي هو ملك؛ بأن قد تحسرت، فشالت خمارها، ورسول الله «صلى الله عليه وآله» في حجرها، فذهب الملك، فلما استترت أتاه<sup>(١)</sup>. فراجع.

٦- بل إن نفس حديث الزواج بزینب قد دل على: أن الحجاب كان مفروضاً قبل ذلك؛ لأن النصوص ذكرت: أن زينب قالت: «فلما انقضت عدتي لم أعلم إلا ورسول الله «صلى الله عليه وآله» قد دخل عليّ بيتي، وأنا مكشوفة الشعر، فعلمت أنه أمر من السماء»<sup>(٢)</sup>.

٧ - وفي حديث زواج الزهراء «عليها السلام» الذي كان في أوائل الهجرة ما يدل على وجوب الحجاب أيضاً، فقد ذكروا: أن أم سلمة أتت بفاطمة الزهراء «عليها السلام» إلى أبيها «صلى الله عليه وآله» «فلما وقفت بين يديه كشف الرداء عن وجهها، حتى رآها علي «عليه السلام»، ثم أخذ يدها، فوضعها في يد علي الخ...»<sup>(٣)</sup>.

هذا.. وقد كان الحجاب مفروضاً في الديانتين اليهودية والمسيحية، وعند الأمم السالفة، وعند عرب الجاهلية.

ونحن نذكر بعض الشواهد على ذلك فيما يلي:

- 
- (١) راجع: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» ج ٣ ص ١٠ و ١١.  
(٢) تقدمت مصادر ذلك في فصل: زينب بنت جحش في حياة الرسول «صلى الله عليه وآله»، في الفقرة التي بعنوان: الله المزوج، وجبريل الشاهد، فراجع.  
(٣) الأمالي للطوسي ج ١ ص ٤١ والبحار ج ٤٣ ص ٩٦ ومسند فاطمة ص ٢٠٠ و ٢٠٥.

## الحجاب في الكتب القديمة:

إن المراجع للكتابين اللذين يقال لهما: العهد القديم، والعهد الجديد، أي ما يسمى بـ «التوراة» و «الإنجيل»، يجد فيهما نصوصاً تؤكد على الحجاب، فلاحظ ما يلي:

### ١. العهد القديم «التوراة»:

فمن النصوص الواردة فيما يسمى بالتوراة، أو العهد القديم، ما يلي:

ألف: «قالت للعبد: من هذا الرجل الماشي في الحقل للقائي؟!»

فقال العبد: هو سيدي.

فأخذت البرقع وتغطت»<sup>(١)</sup>.

ب: «وقيل لها: هو ذا حموك صاعد إلى تمّنة ليحزّ غنمه. فخلعت عنها ثياب ترملها، وتغطت ببرقع، وتلففت وجلست في مدخل عينايم، التي على طريق تمّنة، لأنها رأت أن شيلة قد كبر الخ..»<sup>(٢)</sup>.

ج: إن تامار «قامت ومضت، وخلعت عنها برقعها، ولبست ثياب ترملها»<sup>(٣)</sup>.

د: تقول المرأة: «أخبرني يا من تحبه نفسي، أين ترعى عند الظهيرة؟ أين تربض؟ لماذا أنا أكون مقنعة عند قطعان أصحابك؟»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) نعمة الحجاب في الإسلام ص ١٠ و ١١ وسفر التكوين الإصحاح ٢٤ رقم ٦٥.

(٢) نعمة الحجاب في الإسلام ص ١١ وسفر التكوين الإصحاح ٣٨ رقم ١٣ و ١٤.

(٣) سفر العدد، الإصحاح ٣٨ عدد ١٩.

(٤) نعمة الحجاب ص ١١ والنشيد الخامس من أناشيد سليمان.

هـ: وفيه أيضاً: أن الله سيعاقب بنات صهيون على تبرجهن، والمباهاة برنين خلاجيلهن، بأن «ينزع السيد في اليوم عنهن زينة الخلاجيل والصفائر، والأهلة، والحلق، والأساور، والبراقع، والعصائب»<sup>(١)</sup>.

و: ويقول ويل ديورانت: لو أن امرأة نقضت القانون في المجتمع اليهودي بأن خرجت إلى الرجال دون أن تغطي رأسها، أو أنها اشتكت إلى رجل، ورفعت صوتها من دارها حتى سمعوا جيرانها، كان لزوجها الحق في أن يطلقها دون أن يدفع مهرها<sup>(٢)</sup>.

ز: وفي مقام تهديد المرأة إذا عصت، قال في العهد القديم: «إكشفي نقابك، شمري الذيل، اكشفي الساق، اعبري الأنهار، تنكشف عورتك، وترى معاريك»<sup>(٣)</sup>.

## ٢- العهد الجديد: «الإنجيل»:

ومما ورد في العهد الجديد قول بولس: إن النقاب شرف للمرأة، «فإن كانت ترخي شعرها فهو مجد لها، لأن الشعر بديل من البرقع»<sup>(٤)</sup>. ولعله يقصد: التستر بالشعر، إذا لم تجد سواه. قالوا: «وكانت المرأة عندهم تضع البرقع على وجهها حين تلقى

---

(١) أشعيا الإصحاح ٣.

(٢) قصة الحضارة ج ١٤ ص ٣٤.

(٣) سفر التكوين الإصحاح ٤٧ فقرة ٣.

(٤) رسالة كورنتوش الأولى، ونعمة الحجاب في الإسلام ص ١١.



الغرباء، وتحلعه حين تنزوي في الدار بلباس الحداد»<sup>(١)</sup>.

## الحجاب في الجاهلية:

من الألبسة المشهورة في الجاهلية: الخمار، القناع، البرقع، اللثام. وكانت المرأة في الجاهلية تغطي رأسها بخمار وتقاتل<sup>(٢)</sup>.

ونحن نكتفي هنا بإيراد نماذج من الشعر العربي الذي يحمل معه دلالات على موضع الحجاب في الجاهلية، وهي التالية:

١ - قال النابغة الذبياني، وكان قد دخل على النعمان بن المنذر، وكانت معه زوجته، فسقط نصيفها، فسترت وجهها بيديها:

سقط النصيف ولم ترد إسقاطه      فتناولته واتقتنا باليد  
بمخضب رخص كأن بنانه      عنم يكاد من اللطافة يعقد  
٢ - وقال عنتر بن شداد:

وكشفت برقعها فأشرق وجهها      حتى كان الليل صبحاً مسفراً<sup>(٣)</sup>  
٣ - وقال عنتر أيضاً:

وحولك نسوة يدنين حزنأ      ويهتك البراقع واللفاعا

---

(١) المرأة والإسلام ص ١٣٤ ومكانة المرأة ص ١٠٨ والمرأة في القرآن الكريم للعقاد ص ١٠١.

(٢) مكانة المرأة ص ١١٣.

(٣) راجع: نعمة الحجاب في الإسلام ص ١٥ والمرأة المعاصرة لعبد الرسول الغفار ص ٤٤ و ٤٥.

.....  
٤ - وقال أيضاً:

جفون العذارى من خلال البراقع      أحدُّ من البيض الرقاق القواطع  
٥ - وقال أيضاً:

إن تغدني دوني القناع فإنني      طب بأخذ الفارس المستلثم<sup>(١)</sup>  
٦ - وقال الفند الزماني المتوفى سنة ٩٥ قبل الهجرة:

يوم لا تستر أنثى وجهها      ونفوس القوم تنزو في الحلوق  
٧ - وقال الشنفرى، المتوفى سنة ٥١٠ م، يصف زوجته أميمة:

لقد أعجبتني لا سقوياً قناعها      إذا ما شأت أو لا بذات تلفت  
٨ - وقال الحارث الإشكري، المتوفى سنة ٥٠ قبل الهجرة:

فضعي قناعك إن ريب      الدهر قد أفنى معداً<sup>(٢)</sup>  
٩ - ومن الأمثال المعروفة قولهم: «ذكرني فوك حماري أهلي».

وهو أن رجلاً خرج يطلب حمارين ضالا له، فرأى امرأة متنقبة،  
فأعجبته حتى نسي الحمارين، فلم يزل يطلب إليها حتى سفرت له، فإذا هي  
فوهاء (أي واسعة الفم، أو أن أسنانها الطويلة تخرج من بين شفثيها).  
فحين رأى أسنانها ذكر حماريه، فقال: ذكرني فوك حماري أهلي.. وأنشأ  
يقول:

---

(١) الصحاح في اللغة ج ٣ ص ١٢٧٣.

(٢) راجع هذه الطائفة من الأبيات في كتاب المرأة المعاصرة لعبد الرسول عبد الحسن  
الغفار ص ٤٤ و ٤٥.

ليت النقاب على النساء محرم كي لا تغرق بيحة إنساناً<sup>(١)</sup>  
ولنا أن نحتمل: أن يكون العرب قد أخذوا هذا الحجاب من دين  
الحنيفية، ورأوا أن ذلك ثابت في الديانات الأخرى كاليهودية والنصرانية،  
ووافق ذلك هوى نفوسهم، وما لديهم من شعور بالغيرة على النساء،  
فالتزموا به.

### المجتمع الإيراني القديم:

وفي المجتمع الإيراني القديم، كان يحرم على المرأة ذات البعل النظر إلى  
أبيها وإخوتها، وكذلك يحرم عليهم النظر إليها.  
وكان نساء الطبقات العليا لا يخرجن من بيوتهن إلا في هودج  
مسجفة<sup>(٢)</sup>.  
وقالوا أيضاً: «إن نساء الفرس كن يتحجبن قبل ظهور الإسلام»<sup>(٣)</sup>.

### المجتمع الهندي:

وفي المجتمع الهندي كان الحجاب وحدوده عسيراً بالنسبة إلى المرأة،  
وإن كان التاريخ لم يبين لنا بداية نشوء الحجاب في ذلك المجتمع، هل هو  
قبل الإسلام أم بعده<sup>(٤)</sup>.

---

(١) مجمع الأمثال للميداني ج ٢ ص ٣ و ٤.

(٢) راجع: قصة الحضارة ج ٢ ص ٤٤٢.

(٣) المرأة في عالمي العرب والإسلام ص ١٦١.

(٤) قصة الحضارة ج ٢ ص ٢٠٣.

.....  
والمرأة المحترمة لا تستطيع أن تبدي نفسها لغير زوجها وأبنائها، ولا يمكنها الانتقال خارج دارها إلا مستورة بقناع سميكة<sup>(١)</sup>.

### المملكة الرومانية:

وفي دائرة المعارف الكبرى: أن النساء في المملكة الرومانية «كن يغالين في الحجاب لدرجة أن الداية - القابلة - لا تخرج من دارها إلا مخمورة<sup>(٢)</sup>، ووجهها ملثم باعتناء زائد، وعليها رداء طويل يلامس الكعنين، وفوق ذلك كله عباءة لا تسمح برؤية شكل قوامها»<sup>(٣)</sup>.

### قدماء اليونان:

قال الدكتور محمود سلام زناتي عن المرأة في التقاليد اليونانية القديمة: «إذا خرجت تُلزمها التقاليد بوضع حجاب ثقيل، يخفي معالم وجهها، وأن يرافقها أحد أقاربها الذكور، أو أحد الأرقاء». وقالوا عنها: «إنها كانت تحبس في البيت»<sup>(٤)</sup>. وقالوا أيضاً: «ولقد كان في وسعها إذا تحجبت الحجاب اللائق بها، وصحبها من يوثق به أن تزور أقاربها وأخصائها، وأن تشترك في الإحتفالات الدينية، ومنها مشاهدة التمثيل. أما فيما عدا هذا فقد كان

---

(١) قصة الحضارة ج ٣ ص ١٨١.

(٢) أي: لابسة خمارها.

(٣) المرأة المعاصرة ص ٤١ وحقوق المرأة وشؤونها الاجتماعية ص ٦٦.

(٤) قصة الحضارة ج ٧ ص ١١٧.

ينتظر منها أن تقبع في منزلها، وأن لا تسمح لأحد أن يراها من النافذة. وكانت تقضي معظم وقتها في جناح النساء، القائم في مؤخرة الدار. ولم يكن يسمح لزائر من الرجال أن يدخل فيه، كما لم يكن يسمح لها بالظهور إذا كان مع زوجها زائر»<sup>(١)</sup>.

وقالت فتوى صادرة عن مشيخة الأزهر:

«إن حجاب النساء كان معروفاً ومعمولاً به قبل مجيء الإسلام بقرون كثيرة في جميع الأمم المعروفة بالمدنية. وقد أخذه عنهم اليونانيون والرومانيون على أقصى ما يعرف عنه من التشديد قبل الإسلام بأكثر من ألف سنة. وكان الإسرائيليون جارين عليه أيضاً على عادة معاصريهم الخ...»<sup>(٢)</sup>.

### تغطية الوجه في حياة النبي :

بقي أن نشير: إلى أن تغطية الوجه كانت شائعة في زمن رسول الله «صلى الله عليه وآله» وبعده.

ولهذا الأمر شواهد كثيرة، نذكر مما كان من ذلك في حياة النبي «صلى الله عليه وآله» ما يلي:

١ - قد تقدم: أن تغطية الوجه كان شائعاً في الجاهلية.

---

(١) قصة الحضارة ج ٧ ص ١١٨.

(٢) المرأة في عالمي العرب والإسلام لعمر رضا كحالة ج ٢ ص ١٦٢ عن الرسالة بالقاهرة سنة ١٩٣٦م العدد ١٦١ ص ١٢٧٩ ومجلة الأزهر المجلد السابع الجزء الخامس.

٢ - إن سبب حرب الفجار هو أن بعضهم أراد امرأة على كشف وجهها، في قصة شبيهة لما جرى للمرأة التي كانت سبباً لحرب قينقاع، فراجع<sup>(١)</sup>.

٣ - حديث المرأة التي أرادها بنو قينقاع على كشف وجهها، فامتنعت، ثم كانت غزوة بني قينقاع بسبب ذلك<sup>(٢)</sup>.

٤ - زعموا: أن عائشة حينما تخلفت عن الجيش في غزوة المريسيع، وصادفها صفوان بن المعطل خمرت وجهها بجلبابها منه<sup>(٣)</sup>.

٥ - إنه حين زواج علي بالسيدة الزهراء «عليها السلام»، جاءت أم سلمة بالصديقة الطاهرة إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، فكشف الرداء عن وجهها، حتى رآها علي<sup>(٤)</sup>.

٦ - استأذن أعمى على فاطمة «عليها السلام»، فحجبته.  
فقال لها النبي «صلى الله عليه وآله»: لم حجبته وهو لا يراك؟  
فقالت: إن لم يكن يراني، فأنا أراه، وهويشم الريح.

---

(١) راجع: المنمق ص ١٦٣ والأغاني ج ١٩ ص ٧٤ والعقد الفريد ج ٣ ص ٣٦٨.

(٢) راجع: الجزء الرابع عشر من هذا الكتاب.

(٣) راجع: الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٣٧ و ١٣٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣ و ٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٠٨ والمغازي للواقدي ج ١ ص ١٧٦.

(٤) أمالي الطوسي ج ١ ص ٤١ والبحار ج ٤٣ ص ٤٦ ومسند فاطمة الزهراء «عليها السلام» ص ٢٠٠ - ٢٠٥.

فقال «صلى الله عليه وآله»: أشهد أنك بضعة مني<sup>(١)</sup>.

٧ - واستأذن ابن أم مكتوم على النبي «صلى الله عليه وآله»، وعنده حفصة وعائشة، فقال «صلى الله عليه وآله»: «قوما، فادخلا البيت». فقالتا: إنه أعمى.

فقال: إن لم يكن يراكم، فإنكما تريانه<sup>(٢)</sup>.

٨ - وعن أم سلمة: كنت عند رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وعنده ميمونة، فأقبل ابن أم مكتوم، وذلك بعد أن أمر بالحجاب. فقال: احتجبا.

فقلنا: يا رسول الله، أليس أعمى؟!!

قال: أفعميا وان أنتما؟! ألستما تبصرانه؟!<sup>(٣)</sup>.

(١) مسند فاطمة الزهراء «عليها السلام» ص ٣٣٧ ومناقب الإمام علي «عليه السلام» لابن المغازلي ص ٣٨٩ و ٣٨١ والبحار ج ٤٣ ص ٩١ و ٩٢ وج ١٠٠ ص ٢٥٠ وعن نوادر الراوندي ص ١٣ وفاطمة بهجة قلب المصطفى ص ٢٥٨ والعوالم ج ١١ ص ١٢٣ وإحقاق الحق ج ١٠ ص ٢٥٨ ومستدرک الوسائل ج ١٤ ص ٢٨٩ و ١٨٢ وفي هامشه عن الجعفریات ص ٩٥ ودعائم الإسلام ج ٢ ص ٢١٤.

(٢) الكافي ج ٥ ص ٥٣٤ ووسائل الشيعة ج ٢٠ ص ٢٣٢.

(٣) وسائل الشيعة ج ٢٠ ص ٢٣٢ عن مكارم الأخلاق ص ٢٣٣. وراجع: مسند أحمد ج ٦ ص ٢٩٦ والجامع الصحيح للترمذي ج ٥ ص ١٠٢ وج ٤ ص ١٩٢ وجوامع الجامع (ط سنة ١٤٢٠ هـ) ج ٢ ص ٦١٦ وكنز الدقائق ج ١٠ ص ٤٢٤ ونور الثقلين ج ٤ ص ٢٩٧ والكبائر للذهبي ص ١٧٧ وغوالي اللآلي ج ٢ ص ١٣٤ والبحار ج ١٠١ ص ٣٧ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٢٧٢ والسنن الكبرى للبيهقي =

٩ - وفي رواية أخرى: أن فاطمة «عليها السلام» أرادت أن تأتي إلى أبيها، فتبرقت ببرقعها، ووضعت خمارها على رأسها تريد النبي «صلى الله عليه وآله»<sup>(١)</sup>.

ولكن في بعض فقرات هذا الرواية إشكال، وإنما أوردناها بناء على أنه لا مانع من الأخذ بمفاد سائر الفقرات، فإن العلماء يأخذون بالفقرات السليمة، خصوصاً إذا وجدوا الشاهد والمؤيد لها. وكانت تتضمن معنى مستقلاً لا يتوقف على مضمون الفقرة المشكوك في سلامتها.

١٠ - دخل أبو بكر على الرسول «صلى الله عليه وآله» حين توفي: «والنسوة حوله، فخمرن وجوههن، واستترن من أبي بكر»<sup>(٢)</sup>.

١١ - رووا: أن حمّل بن مالك مرّ بأثيلة بنت راشد، وقد رفعت برقعها

---

= ج ٧ ص ٩٢ وتحفة الأحوزي ج ٨ ص ٥١ وسنن النسائي ج ٥ ص ٣٩٣ وصحيح ابن حبان ج ١٢ ص ٣٩٠ والمعجم الكبير ج ٢٣ ص ٣٠٢ وكنز العمال ج ٥ ص ٣٢٨ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٢ ص ٢٢٨ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٤ والدر المنثور ج ٥ ص ٤٢ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ ص ١٧٦ - ١٧٨ وتاريخ بغداد ج ٣ ص ٢٢٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٤ ص ٤٣٣ - ٤٣٦ وتهذيب الكمال ج ٢٦ ص ١٨٢ و ١٨٤ وج ٢٩ ص ٣١٣ وسير أعلام النبلاء ج ٩ ص ٤٥٥ والجمل للمفيد ص ٨٠.

(١) البحار ج ٣٩ ص ٢٠٧ وبشارة المصطفى ص ١٦٣ ومسند فاطمة «عليها السلام» للتويسر كافي ص ٢٦٣.

(٢) السيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٨٢.



عن وجهها، وهي تهش على غنمها، فلما أبصرها، ونظر إلى جمالها أرادها على نفسها، فرفضت.. فجرى بينهما صراع ونزاع، فضربته بفهر شدخت به رأسه فمات.

فاشتكت هذيل إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، فأهدر النبي دمه<sup>(١)</sup>.  
١٢- لما أسلمت هند بنت عتبة في فتح مكة جاءت إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وكلمته ببعض القول، «وكشفت عن نقابها فقالت: أنا هند بنت عتبة. فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: مرحباً بك الخ..»<sup>(٢)</sup>.  
وليس في الرواية: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد نظر إليها حين سفرت عن وجهها، كما أنه ليس فيها ما يدل على رضاه بكشف وجهها، خصوصاً، وأنه لا تزال في موقع العداء له، ويريد «صلى الله عليه وآله» أن يتألفها على هذا الدين ويقنعها بالدخول فيه.  
١٣ - عن عائشة قالت: كان الركبان يمرون بنا، ونحن مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» محرمات، فإذا حاذوا بنا أسدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها، فإذا جاوزنا كشفناه<sup>(٣)</sup>.

- 
- (١) أسد الغابة ج ٣ ص ٩٤ و ٩٥ والإصابة ج ٢ ص ٢٥٩.  
(٢) كتاب التوابين لعبد الله بن قدامة ص ١٢٢ والطبقات الكبرى ج ٨ ص ٢٣٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٧ ص ١٧٩ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٥ والمغازي النبوية لموسى بن عقبة ص ٣٥٩.  
(٣) منتهى المطلب ج ٣ ص ٧٩١ وتذكرة الفقهاء ج ٧ ص ٣٣٧ و ٣٣٨ وسنن أبي داود ج ١ ص ٤١٢ والشرح الكبير ج ٣ ص ٣٢٩ والمجموع للنووي ج ٧ ص ٢٥٠ وتلخيص الحبير ج ٧ ص ٤٥٢ والمغني لابن قدامة ج ٣ ص ٣٢٦ =

- ١٤ - وفي حديث إسلام عكرمة، وردت العبارة التالية: «ثم جلس رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فوقف بين يديه، وزوجته متنقبة»<sup>(١)</sup>.
- ١٥ - ويؤيد ما تقدم: أن أبا طالب حين جاء إلى خديجة وقف خلف الحجاب، فسلمت عليه خديجة<sup>(٢)</sup>.
- ١٦ - وقالت خديجة لرسول الله «صلى الله عليه وآله» في حديث الزواج: «ادن مني فلا حجاب اليوم بيني وبينك، ثم رفعت عنها الحجاب».
- إلى أن قال: «عرضوا على خديجة وكانت جالسة خلف الحجاب»<sup>(٣)</sup>.
- ١٧ - وفي رواية: استشهد شاب من الأنصار يقال له: خلاد يوم بني قريظة، فجاءت أمه متنقبة، فقيل لها: تتنقين يا أم خلاد وقد رزئت بخلاد! فقالت: لئن رزئت خلاداً، فلم أرزء حيائي، فدعا له النبي «صلى الله عليه وآله» وقال: إن له أجرين لأن أهل الكتاب قتلوه»<sup>(٤)</sup>.

- 
- = ومسند أحمد ج ٦ ص ٣٠ والسنن الكبرى ج ٥ ص ٤٨ ونصب الراية ج ٣ ص ١٨٩ ونيل الأوطار ج ٥ ص ٧٠.
- (١) المغازي النبوية لموسى بن عقبة ص ٣٦٠.
- (٢) البحار ج ١٦ ص ٦٨.
- (٣) البحار ج ١٦ ص ٥٢.
- (٤) مسكن الفؤاد للشهيد الثاني ص ٧١ ومنتخب كنز العمال ج ١ ص ٢١٢ مع اختلاف في ألفاظه. وراجع: السنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ١٧٥ ومسند أبي يعلى ج ٣ ص ١٦٥ وكنز العمال ج ٣ ص ٧٦١ والطبقات الكبرى ج ٣ ص ٥٣١ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤ ص ٣٢٨ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٢٠ وتهذيب الكمال ج ٢٤ ص ٥٦ والمغاريد عن رسول الله لأبي يعلى ص ١٠١.

١٨ - وروي أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال لفاطمة «عليها السلام»: أي شيء خير للمرأة؟  
 قالت: أن لا يراها رجل.  
 فضمها إليه، وقال: ذرية بعضها من بعض<sup>(١)</sup>.  
 وفي نص آخر: أن النبي «صلى الله عليه وآله» سأل أصحابه هذا

(١) هذا الحديث مروي عن النبي «صلى الله عليه وآله»، وعن الإمام الصادق «عليه السلام»، وعن علي «عليه السلام»، فراجع نصوصه هذه في: البحار ج ٤٣ ص ٨٤ و ٥٤ وج ١٠٠ ص ٢٣٩ وج ١٠١ ص ٣٦ ووسائل الشيعة ج ٢٠ ص ٢٣٢ و ٦٧ وإحقاق الحق ج ٩ ص ٢٠٢ و ٢٠٣ عن البزار وج ١٠ ص ٢٢٤ و ٢٢٦ عن مصادر كثيرة.

وراجع: مجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٥٥ وج ٩ ص ٢٠٣ وكشف الأستار عن مسند البزار ج ٣ ص ٢٣٥ وفضائل الخمسة من الصحاح الستة ج ٣ ص ١٥٣ و ٥٤ عن كنز العمال ج ٨ ص ٣١٥. وراجع: الكبائر للذهبي ص ١٧٦ ودعائم الإسلام ج ٢ ص ١٢٤ و ٢١٥ و ٢١٤ وإسعاف الراغبين (مطبوع بهامش نور الأبصار) ص ١٧١ و ١٧٢ و ١٩١ وكشف الغمة ج ٢ ص ٩٢ ومكارم الأخلاق ص ٢٣٣ ومناقب آل أبي طالب ج ٣ ص ١١٩ وعوالم العلوم ج ١١ ص ١٩٧ ومقتل الخوارزمي ج ١ ص ٦٢ وحلية الأولياء ج ٢ ص ٤١ ومناقب الإمام علي «عليه السلام» لابن المغازلي ص ٣٨١ ومناقب أمير المؤمنين علي «عليه السلام» للقاضي محمد بن سليمان الكوفي ج ٢ ص ٢١٠ و ٢١١ وضياء العالمين (مخطوط) ج ٢ قسم ٣ ص ١٤ عن المناقب. والدرة اليتيمة في بعض فضائل السيدة العظيمة ص ٣١. وثمة مصادر كثيرة أخرى ذكر شطراً منها في كتاب عوالم العلوم. وغيره من كتب الحديث والسيرة والتاريخ.

السؤال، قال علي: فعيينا بذلك كلنا حتى تفرقنا..  
ثم ذكر: أنه «عليه السلام» رجع وسأل فاطمة عن ذلك.. فأجابته بما  
تقدم، فرجع إلى النبي «صلى الله عليه وآله» فأخبره.  
وفي تنبيه الغافلين عن أبي هريرة قال: خرجت ذات ليلة بعد ما صليت  
العشاء مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإذا أنا بامرأة متنقبة، قائمة على  
الطريق، فقالت: يا أبا هريرة، إني قد ارتكبت ذنباً عظيماً، فهل لي من توبة؟  
فقلت: وما ذنبك؟

قالت: إني زנית، وقتلت ولدي من الزنى.  
فقلت لها: هلكت وأهلك وأهلك وأهلك، ما لك من توبة، فشهمت شهقة  
خرت مغشياً عليها ومضت.  
فقلت في نفسي: أفتي ورسول الله «صلى الله عليه وآله» بين أظهرنا!!  
فلما أصبحت غدوت إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقلت: يا رسول  
الله، إن امرأة استفتتني البارحة بكذا وكذا.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: إنا لله وإنا إليه راجعون، أنت  
والله هلكت وأهلك أين كنت عن هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ  
إِلْهاً آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ  
ذَلِكَ يَلْقَ أَثاماً، يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً، إِلَّا مَنْ تَابَ  
وَأَمَّنْ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ  
عَفُوراً رَحِيماً﴾<sup>(١)</sup>.

---

(١) الآيات ٦٨ - ٧٠ من سورة الفرقان.

قال: فخرجت من عند رسول الله «صلى الله عليه وآله» وأنا أعدو في سكك المدينة وأقول من يدلني على امرأة استفتتني البارحة كذا وكذا الخ..<sup>(١)</sup>.

### هل كان علي × يجهل الجواب؟!

وقد يقال: إن الرواية الأخيرة تريد أن تنسب إلى علي «عليه السلام» أيضاً أنه لم يكن يعرف الإجابة، حتى استفادها من فاطمة الزهراء «عليها السلام»!! إن هذا الأمر لا يمكن تصويره في حق باب مدينة علم رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ومن عنده علم الكتاب.

والجواب: أن النبي وعلياً «صلوات الله وسلامه عليهما وعلى آلهما» كانا يريدان إظهار فضل فاطمة «عليها السلام» للناس، وتعريفهم بعلمها، وبطهر ضميرها، وبطريقة تفكيرها.

والدليل على ما نقول: نفس سؤال النبي «صلى الله عليه وآله» لهم، لأنه «صلى الله عليه وآله» عارف بما يسأل، ولا يريد أن يستزيد إلى علمه علماً، فهو إنما يسأل بهدف إظهار أمر ما لغيره، وبدواع أخرى.. وعلى هذا الأساس، فإن علياً لم يكن مكلفاً بالإجابة.

وأما قوله «عليه السلام»: فعيننا بذلك كلنا حتى تفرقنا، فالقصد به هو: الحاضرون المسؤولون الحقيقيون. فهو كقوله «عليه السلام»: كنا إذا حمي الوطيس لذننا برسول الله «صلى الله عليه وآله». فإن علياً «عليه

---

(١) كتاب التواوين لعبد الله بن قدامة ص ١٠٥.

.....

السلام» لم يكن يفر من وجه أعدائه، ولكنه يتحدث عن الذين كانوا معه من سائر المسلمين، ولكن لا يليق به أن يخصهم بالذكر؛ لأن ذلك قد يؤدي مشاعر بعضهم.. فآثر أن يطلق الكلام من غير تقييد، على طريقة إطلاق القول بأن أهل البلد الفلاني كرماء، أو شجعان، فإن ذلك لا يعني أن لا يكون فيهم بخيل، أو جبان أصلاً، بل هو يدل على أن الغالب على أهل ذلك البلد هو الشجاعة والكرم.

وكلمة «كلنا» في قوله «عليه السلام»: «فعيينا كلنا»، جيء بها لتأكيد الشمول لأشخاص الحاضرين معه، المقصودين بالسؤال مع حفظ ماء الوجه لهم بالنحو الذي ألمحنا إليه..

### **تغطية الوجه بعد وفاة النبي :**

ومن موارد تغطية المرأة وجهها بعد وفاة النبي «صلى الله عليه وآله» نذكر الموارد التالية:

١ - حين خطبت الزهراء «عليها السلام» المهاجرين والأنصار بعد وفاته «صلى الله عليه وآله»: «لائت خمارها على رأسها، واشتملت بجلبابها، وأقبلت في لمة من حفدتها، ونساء قومها، تطأ ذيولها، ما تحرم مشيتها مشية رسول الله «صلى الله عليه وآله».. حتى دخلت على أبي بكر، وهو في حشد من المهاجرين والأنصار، وغيرهم، فنيطت دونها ملاءة (يعني ستاراً)، فجلست، ثم أنت أنتة، أجهش القوم لها بالبكاء الخ..»<sup>(١)</sup>.

---

(١) الإحتجاج ج ١ ص ٢٥٤ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١٦ ص ٢١١ و ٢٥٠ وبلاغات النساء ص ٢٤ وأعلام النساء ج ٤ ص ١١٦ وكشف الغمة ج ٢ =

٢ - ويوم وصول السبايا إلى الشام، يقول الراوي: «خطبت أم كلثوم بنت علي «عليه السلام» في ذلك اليوم، من وراء كَلَّتْهَا<sup>(١)</sup>، رافعة صوتها بالبكاء»<sup>(٢)</sup>.

٣ - وحينما حمل السبايا إلى الشام، يقول الراوي: «فلما دخلنا دمشق، أدخل النساء، والسبايا بالنهار، مكشفات الوجوه»<sup>(٣)</sup>.

٤ - ويقول ابن طاووس عن السبايا: «وحمل نساؤه على أطلاس أقتاب، بغير وطاء، مكشفات الوجوه بين الأعداء»<sup>(٤)</sup>.

٥ - وفي حديث قتل خالد لمالك بن نويرة في خلافة أبي بكر: يقول الراوي: «فنظر مالك إلى امرأته، وهي تنظر الحرب، وتستتر وجهها

---

= ص ١٠٦ وإحقاق الحق ج ١٠ ص ٢٩٩ والشافي للسيد المرتضى ج ٤ ص ٦٩ و ٧١ وضياء العالمين (مخطوط) ج ٢ ق ٣ ص ٦٩ والعوامل ج ١١ ص ٤٦٨ وشرح الأخبار ج ٣ ص ٣٤ ومقتل الحسين للخوارزمي ج ١ ص ٧٧ وشرح نهج البلاغة لابن ميثم ج ٥ ص ١٠٥ والبحار (ط قديم) ص ١٠٦ ودلائل الإمامة ص ١١١. (١) الكلة: الستار.

(٢) البحار ج ٤٥ ص ١١٢ عن اللهوف ص ٦٥ وشرح الأخبار للقاضي النعمان ج ٣ ص ١٩٨ والعوامل، حياة الإمام الحسن «عليه السلام» ص ٣٨١ ولواعج الأشجان ص ٢٠٥ واللهوف في قتلى الطفوف ص ٩١.

(٣) البحار ج ٤٥ ص ١٥٥ عن أمالي الصدوق المجلس ٣٣ رقم ٣ ص ٢٣٠ وروضة الواعظين ص ١٩١ والعوامل، حياة الإمام الحسين «عليه السلام» ص ٣٩٥.

(٤) البحار ج ٤٥ ص ١٠٧ عن اللهوف ص ٨٤ والعوامل، حياة الإمام الحسين «عليه السلام» ص ٣٦٧.

بذراعيها، فقال: إن قتلني أحد، فأنت»<sup>(١)</sup>.

٦ - ومما قالتها السيدة زينب في خطبتها أمام يزيد في الشام:

«أمن العدل يا بن الطلقاء تحذيرك حرائرك وإماءك، وسوقك بنات رسول الله «صلى الله عليه وآله» سبايا، قد هتكت ستورهن، وأبديت وجوههن، يحدو بهن الأعداء من بلد إلى بلد، ويستشرفهن أهل المناقل، ويبرزن لأهل المناهل، ويتصفح وجوههن القريب والبعيد الخ..»<sup>(٢)</sup>.

٧ - وحين جاء أبو بكر لاسترضاء فاطمة، بعد أن ضربوها، وأسقطوا جنيها، وأخذوا فداً منها .. و.. «شدت قناعها، وحولت وجهها إلى الحائط، فدخلا»<sup>(٣)</sup>.

٨ - ودخلت أم كلثوم بنت علي «عليه السلام» على حفصة، وكانت تقيم مجلس غناء، مضادة منها لعلي «عليه السلام»، «ثم سمرت عن وجهها،

---

(١) الصراط المستقيم ج ٢ ص ٢٨١ والأربعين لمحمد طاهر القمي الشيرازي ص ٥١١.

(٢) الإحتجاج ج ٢ ص ١٢٥ والبحار ج ٤٥ ص ١٥٨ و ١٣٤ وبلاغات النساء ص ٢١ واللهوف ص ١٢٧ ومثير الأحران ص ١٠١ وأعلام النساء ج ٢ ص ٥٠٤ ومقتل الحسين للخوارزمي ج ٢ ص ٦٤ والعوالم، حياة الإمام الحسين ص ٤٠٤ و ٤٣٤ ولواعج الأشجان ص ٢٣٧ وغير ذلك.

(٣) البحار ج ٤٣ ص ١٩٨ و ١٩٩ وج ٢٨ ص ٣٠٣ عن كتاب سليم بن قيس ص ٢٤٩ والعوالم (حياة الزهراء «عليها السلام») ص ٢٢٢ واللمعة البيضاء للتبريزي الأنصاري ص ٨٧١ والأنوار العلوية ص ٣٠١.



فلما عرفتها حفصة خجلت، واسترجعت»<sup>(١)</sup>.

٩ - وفي حديث عن بنت كسرى يقول النص: «.. فأشار جماعة إلى شهربانويه بنت كسرى، فخبرت، وخوطبت من وراء الحجاب، والجمع حضور»<sup>(٢)</sup>.

١٠ - وقال ابن التريج الدمشقي:

ببرقعها سترت حسننها فلاح الجمال من البرقع<sup>(٣)</sup>

١١ - وكان توبة بن الحمير يحب ليلي، وكان يلتمس بها كثيراً، ففطن أهلها، واستعدوا له، فلاقت ليلي سافرة، ففطن للأمر، فجاء وسلم، ولم يزد، ورجع، وقال قصيدة جاء فيها:

وكنت إذا ما جئت ليلي تبرقعت فقد رابني منها الغداة سفورها<sup>(٤)</sup>  
وقد حدثت ليلي هذه الحجاج الثقفي ببعض حديثها مع توبة.

---

(١) البحار ج ٣٢ ص ٩٠ والجمل ص ١٤٩ ومناقب أهل البيت للشيرازي ص ٤٧٤ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ١٣ والدرجات الرفيعة ص ٣٩٠.

(٢) البحار ج ٤٦ ص ١٦ وج ١٠١ ص ١٩٩ وج ٣٠ ص ١٣٤ ودلائل الإمامة للطبري ص ١٩٥ والعدد القوية لعل بن يوسف الحلي ص ٥٧ ومستدرک الوسائل ج ١٤ ص ٣١٦ والغارات ج ٢ ص ٨٢٥.

(٣) تاريخ مدينة دمشق ج ٦٨ ص ٢٢.

(٤) الأملالي للسيد المرتضى ج ١ ص ١٤٦ والتبيان للطوسي ج ١٠ ص ٢٧٨ وجامع البيان للطبري ج ٣٠ ص ٧٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٧٠ ص ٦٦ وتاج العروس ج ٥ ص ٢٧٣.

.....  
١٢ - وقال أبو النجم العجلي:

من كل عجزاء سَقوطِ البرقع      بلهاء لم تحفظ ولم تضيع<sup>(١)</sup>

١٣ - وقال أبو حية النميري، أو رؤبة بن العجاج، وقد عاشا في عهد

الأمويين:

فألقت قناعاً دونه الشمس واتقت      بأحسن موصولين، كف، ومعصم<sup>(٢)</sup>

١٤ - ولذي الرمة المتوفى سنة ١١٧ هـ أشعار ترتبط بهذا الموضوع<sup>(٣)</sup>،

وهناك أشعار أخرى لم أتأكد من قائلها، منها ما أنشده سيبويه:

بأعين منها مليحات النقب      شكل التجار، وحلال المكتسب<sup>(٤)</sup>

وقال آخر:

جزى الله البراقع من ثياب      عن الفتیان شراً ما بقينا

يوارين الحسان فلا نراهم      ويزهين القباح فيزدهين<sup>(٥)</sup>

وقال الحارث بن الخزرج الخفاجي:

---

(١) أمالي المرتضى ج ١ ص ٢٣٢ منشورات مكتبة المرعشي وكتاب العين للفراهيدي

ج ١ ص ٢١٥ وتاج العروس ج ٥ ص ٢٧٣.

(٢) أمالي المرتضى (منشورات مكتبة المرعشي، قم) ج ٢ ص ١٠١ والتبيان ج ١ ص ٥٤

وتفسير مجمع البيان ج ١ ص ٨٠ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١ ص ١٦١

وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ١ ص ٤٢.

(٣) راجع: تاريخ مدينة دمشق ج ٤٨ ص ١٦٧.

(٤) راجع: لسان العرب ج ١ ص ٧٦٢ وتاج العروس ج ١ ص ٤٩١.

(٥) لسان العرب ج ١٤ ص ٣٦١.

سفرت فقلت لها هج فتبرقت وذكر ت حين تبرقت هبارا<sup>(١)</sup>

### لماذا الحجاب؟!

وبعد.. فإن من الواضح: أن الله سبحانه قد أراد لهذا الإنسان أن يعمر الكون، وأن يوصله بكل ما فيه إلى كماله، وقد رسم له من الأحكام والضوابط السلوكية ما يحفظ له مسيرته في هذا الاتجاه، وينسجم مع طبيعة تكوينه، ويمكّنه من الوصول إلى هدفه هذا.. ويكون به ضمان سلامته وسلامة كل من يحيط به، أو يتعاطى معه، ويكون له درجة من التأثير به، أو التأثير فيه.

وقد كان حياة الإنسان الأسرية أو المجتمعية حظ من هذه العناية الإلهية من حيث إسهامها في صناعة وصياغة مكونات شخصيته وخصائصه وحالاته، التي لها تأثير عميق في نشوء قدراته، وتبلور إراداته الفاعلة والمؤثرة في جهده المحفّز للقوى الكامنة، والذي يسهم في تغيير المسار، ليصبح في هذا الاتجاه أو ذاك.

وكما اقتضت الحكمة الإلهية أن تخضع العلاقة بين الرجل والمرأة في داخل الأسرة وفي خارجها لضوابط ومعايير إنسانية وأخلاقية، والتزامات وأحكام شرعية لا يصح تجاوزها؛ فإنها اقتضت أيضاً أن يكون الطهر والعفاف، والقيم والمبادئ هي الأساس لذلك كله. وقد ارتكز ذلك كله إلى حقيقة اقتضاها التكوين في نطاق دائرة

---

(١) الصحاح في اللغة ج ١ ص ٣٤٩ و ٨٥٠ ولسان العرب ج ٥ ص ٢٤٩ وج ٢ ص ٣٨٧ وج ٤ ص ٤٨١ وتاج العروس ج ٣ ص ١١٤ و ٣٤٧ و ٦٠٩.

.....  
التسبيب، وهي أن مساحات الجمال، ومناشئ وموجبات الإغراء، التي تهيئ للانجذاب الغريزي لدى المرأة، أوفر وأوسع مما هي عليه لدى الرجل، لأن ذلك هو ما تفرضه ضرورة أن تقوم هذه المساحات بوظائفها في تحقيق الانجذاب الغريزي في نطاق ضابطة العفة والطهر، والالتزام.

ثم جاءت التشريعات والتوجيهات، وكذلك التربية على القيم والمبادئ والفضائل، ورفض الرذائل، لتساعد على إبقاء المساحات الجمالية ومواقع الجذب الغرائزي ضمن دائرة السيطرة، لكي تتمكن من القيام بمهامها في بناء الحياة بصورة صحيحة وسليمة، وعلى أفضل وجه وأتمه..

وكان لا بد أن تأتي هذه التشريعات في منتهى الدقة، والشمولية؛ لأنها تعنى بإبعاد كلا الجنسين - ما داما خارج دائرة الإباحة الشرعية - عن الأجواء الغرائزية، حتى على مستوى الوهم والتخيل لأية علاقة غير سليمة، وإزالة أية درجة من درجات الإثارة التي لا تخضع للالتزامات والضوابط المفروضة من ناحية الشارع المقدس.

من هنا نجد: أن فاطمة الزهراء «عليها السلام» لا ترضى بدخول الأعمى إلى مجلسها، لأنها تراه، ولأنه يشم الريح.. كما أن الشارع الحكيم قد كره للرجل أن يجلس في الموضع الذي تقوم عنه المرأة قبل أن يبرد، وهذا بحد ذاته يكفي للتعريف بما يرمي إليه الشارع، حين فرض على المرأة ستر مساحات الجمال والإغراء في جسدها عن نظر الرجل.

وقد جاء تغطية الوجه أيضاً في هذا السياق.

## الفصل الخامس:

استطرادات على هامش حديث الزواج



## علاقات حميمة بين زينب وعائشة!!

ومن الأمور الجديرة بالتأمل هنا: هذا الود والمحبة بين عائشة وزينب بنت جحش، رغم أن زواج النبي «صلى الله عليه وآله» بزينب كان في بداية الأمر قد ثقل على عائشة، وقد أقلقها وأهمها هذا الأمر، وأخذها منه ما قرب وما بعد..

وقد اعترفت عائشة بامتياز زينب عليها في بيت الزوجية، وأنها هي التي كانت تساميتها من بين سائر نسائه «صلى الله عليه وآله». ولكن سرعان ما انقلبت الأمور، وأصبحت زينب في موقع الخطوة لدى عائشة، وصارت تمدحها بقولها: ما رأيت امرأة قط خيراً في الدين من زينب، وأتقى الله، وأصدق حديثاً، وأوصل للرحم، وأعظم أمانة وصدقة<sup>(١)</sup>.

---

(١) أسد الغابة ج ٥ ص ٤٦٥ والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج ٤ ص ٣١٦ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٢١٣ و ٢١٤ عن صحيح مسلم، في فضائل الصحابة. ومسنند أحمد ج ٦ ص ١٥١ وحياة الرسول وفضائله ص ٢٠٨ وحلية الأولياء ج ٢ ص ٥٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٨٣ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٢٠٣ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٢١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٤٨ وشرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٤ وروح البيان ج ٧ ص ١٨١ وصحيح مسلم =

.....  
و حين ماتت قالت عائشة: لقد ذهبت حميدة، متعبدة، مفزع اليتامى والأرامل<sup>(١)</sup>.

ورغم أن المفروض: أن حديث الإفك الذي نسبته عائشة إلى نفسها، طمعاً في استلاب آيات الأفك من صاحبها الحقيقية لتستأثر بها عائشة، رغم أن هذا الحديث كان - حسب زعم عائشة - في غزوة المريسيع، وكان زواج النبي «صلى الله عليه وآله» بزینب - حسب أقوال المؤرخين - بعد المريسيع، فإن عائشة قد غفلت عن هذه النقطة بالذات، ومنحت زينب بنت جحش أوسمة شرف ونبل من خلال ما زعمته من موقف لها في نفس حديث الإفك، حيث زعمت: أن حمنة بنت جحش طفقت تحارب لأختها، أما زينب نفسها، فقد سأها النبي «صلى الله عليه وآله» عن عائشة، فعصمها الله بالورع، فراجع: ما ذكرناه في الجزء الثالث عشر من هذا الكتاب.. وثمة مدائح أخرى سطرتها عائشة لزينب بنت جحش.. يجدها المتبع لكتب الحديث وغيرها..

غير أن السؤال الذي يحتاج إلى إجابة هو:

لماذا هذا الحب من عائشة لزينب بنت جحش؟! خصوصاً بعد ذلك الخوف والوجل منها لما كان يبلغها عن جمالها!! هل لأنها قد أدركها الخشوع

---

= ج ٧ ص ١٣٦ و سنن النسائي ج ٧ ص ٦٦ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٢٩٩ و مسند ابن راهويه ج ٤ ص ٤٦ و المعجم الكبير ج ٩ ص ٨٨ و عيون الأثر ج ٢ ص ٣٨٧ و السمط الثمين ص ١٢٨.

(١) الإصابة ج ٤ ص ٣١٤ و أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٣٥ و الطبقات الكبرى ج ٨ ص ١١٠ و سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٢٠٣.



وتجلبيت بالتقوى، وألحت عليها دواعي الإنصاف والاعتراف بالحق لأهل الحق؟! الحق؟!

أم أن ثمة سراً آخر؟!

إن الحقيقة هي: أن عائشة هذه المرأة الجريئة والطموح، والتي استطاعت أن تشن حرباً على أقدس وأعظم شخصية بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».. والتي كانت مفتاحاً لجرأة معاوية وغيره على الوصي، وأخي النبي «صلى الله عليه وآله»، وابن عمه، حتى شنوا الحروب عليه - إن عائشة - قد وجدت في زينب بنت جحش بعض بغيتها، فكانت النصير والمساعد لها على تمرير بعض مشاريعها في إثارة أجواء تخدم مصالحها المستقبلية والآنية على حد سواء!!

إن هذا الاحتمال الأخير هو الذي نرجحه، ونميل إليه؛ لأن تاريخ زينب في بيت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يشير إلى أنها لم تكن في إخلاصها وفي سلوكها بمستوى أم سلمة، ولا هي مثل ميمونة بنت الحارث، أو مارية ولم تكن تهتم كثيراً بالالتزام بجانب الهدوء والسكينة، والبحث عما يرضي الله ورسوله..

وقد كانت عائشة تبحث عن هذا النوع من الناس لمساعدتها في مشاريعها وفي الوصول إلى أهدافها، وتحقيق طموحاتها. ومما يؤكد على أن زينب قد كانت كذلك هو النصوص التالية:

### روحيات زينب:

١ - روي عن الإمام الصادق «عليه السلام»: أن زينب قالت لرسول

.....  
الله «صلى الله عليه وآله»: لا تعدل، وأنت رسول الله؟!

وقالت حفصة: إن طلقنا وجدنا أكفاءنا من قومنا.

فاحتبس الوحي عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» عشرين يوماً.  
فأنف الله عز وجل لرسوله «صلى الله عليه وآله»، فأنزل: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ  
لَأَزْوَاجَكُمْ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ...﴾ إلى قوله ﴿أَجْرًا  
عَظِيمًا﴾.

قال: فاخترن الله ورسوله<sup>(١)</sup>.

٢ - وروي عن أبي عبد الله «عليه السلام»: أن زينب بنت جحش  
قالت: يرى رسول الله «صلى الله عليه وآله» إن خلى سبيلنا أن لا نجد زوجاً

---

(١) البحار ج ٢٢ ص ٢١٣ و ٢٢٠ وج ٩٨ ص ١٦٥ والكافي ج ٦ ص ١٣٨ و ١٣٦ و  
١٣٩ والبرهان ج ٣ ص ٣٠٧ ونور الثقلين ج ٤ ص ٢٦٥ و ٢٦٦ وكنز الدقائق  
ج ١٠ ص ٣٦٤ وتفسير الصافي ج ٤ ص ١٨٥ و ١٩٨ والتفسير الأصفي ج ٢  
ص ٩٩٠ ومن لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٥١٧ والإستبصار ج ٣ ص ٣١٣  
وتهذيب الأحكام ج ٨ ص ٨٨ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج ٢٢  
ص ٩٣ ومستدرک الوسائل ج ١٥ ص ٣١٠ و ٣١١ وغوالي اللآلي ج ١ ص ٣٠٧  
و ٣٧٧ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٥٣ والمصنف للصنعاني ج ٧ ص ٤٩٢  
وكنز العمال ج ٢ ص ٤٨٢ والتبيان ج ٨ ص ٣٣٤ ومجمع البيان ج ٨ ص ١٧٦  
وفقه القرآن للراوندي ج ٢ ص ١١٨ وجامع البيان ج ٢١ ص ١٩٠ وج ٢٢  
ص ٣٣ وأحكام القرآن ج ٣ ص ٤٨٢ وزاد المسير ج ٦ ص ٢١٠ وتفسير القرآن  
العظيم لابن كثير ج ٣ ص ٤٨٩ وتفسير الجلالين ص ٦٥٠ والدر المنثور ج ٥  
ص ١٩٤ و ٢١٢ ولباب النقول ص ١٦١ وتفسير الثعالبي ج ٤ ص ٣٤٥ وفتح  
القدير ج ٤ ص ٢٩٦ والطبقات الكبرى ج ٨ ص ١٨٠ وأسد الغابة ج ١ ص ٣٣.

غيره. وقد كان اعتزل نساءه تسعاً وعشرين ليلة.

فلما قالت زينب الذي قالت: بعث الله عز وجل جبرئيل إلى محمد «صلى الله عليه وآله»، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً، وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْراً عَظِيماً﴾ الآيةين كليهما. فقلن: بل نختار الله ورسوله، والدار الآخرة<sup>(١)</sup>.

٣ - وعن أبي جعفر «عليه السلام» قال: إن زينب بنت جحش قالت لرسول الله «صلى الله عليه وآله»: لا تعدل، وأنت نبي؟! فقال لها: تربت يداك، إذا لم أعدل فمن يعدل؟ قالت: دعوت الله يا رسول الله، ليقطع يداي (يدي)؟ فقال: لا، ولكن لتربان.

فقلت: إنك إن طلقتنا وجدنا في قومنا أكفأنا، فاحتبس الوحي عن رسول الله «صلى الله عليه وآله».. ثم ذكر نزول آية التخيير لهن<sup>(٢)</sup>.

---

(١) البحار ج ٢٢ ص ٢١٩ وراجع ص ٢١٢ عن الكافي ج ٦ ص ١٣٨ والبرهان في تفسير القرآن ج ٣ ص ٣٠٧ ونور الثقلين ج ٤ ص ٢٦٥ وكنز الدقائق ج ١٠ ص ٣٦٤ وتفسير الميزان ج ١٦ ص ٣١٥ وجامع البيان ج ٢١ ص ١٩٠ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٣ ص ٤٨٩.

(٢) البحار ج ٢٢ ص ٢١٣ و ٢٢٠ والكافي ج ٦ ص ١٣٩ وتفسير البرهان ج ٣ ص ٣٠٧ ونور الثقلين ج ٤ ص ٢٦٦ وكنز الدقائق ج ١٠ ص ٣٦٤ و ٤٦٥ وتفسير الصافي ج ٤ ص ١٨٥ والتفسير الأصفي ج ٢ ص ٩٩٠ ومن لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٥١٧.

٤ - قال ابن الأثير: «وهجرها رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وغضب عليها لما قالت لصفية بنت حيي: تلك اليهودية. فهجرها ذا الحجة، والمحرم، وبعض صفر، وعاد إلى ما كان عليه»<sup>(١)</sup>.

٥ - وعن ميمونة بنت الحارث: كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» في رهط من المهاجرين يقسم ما أفاء الله عليه، فبعثت إليه امرأة من نسائه، وما منهم إلا ذا قرابة من رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فلما عم أزواجه عطيته، قالت زينب بنت جحش: يا رسول الله، ما من نسائك امرأة إلا وهي تنظر إلى أخيها، أو أبيها، أو ذي قرابتها عندك، فاذكروني من أجل الذي زوجنيك.

فأحرق رسول الله «صلى الله عليه وآله» قولها، وبلغ منه كل مبلغ. فانتهرها عمر.

فقالت: أعرض عني يا عمر، فوالله، لو كانت بنتك ما رضيت بهذا. فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أعرض عنها يا عمر، فإنها أواهة. فقال رجل: يا رسول الله، ما الأواه؟ قال: الخاشع المتضرع<sup>(٢)</sup>.

---

(١) أسد الغابة ج ٥ ص ٤٦٤ والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج ٤ ص ٣١٥ وعيون الأثر ج ٢ ص ٣٨٧ ومسند أحمد ج ٦ ص ١٣١ و ٢٦١ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٣٩١ وعون المعبود ج ١٢ ص ٢٣٠ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٧١ والطبقات الكبرى ج ٨ ص ١٢٧ وميزان الاعتدال ج ٢ ص ٢٣٥ وعن الإصابة ج ٨ ص ٢١١.

(٢) حلية الأولياء ج ٢ ص ٥٣ و ٥٤.

ونقول:

ألف - إن اتهام زينب لرسول الله «صلى الله عليه وآله» بأنه لا يعدل قد جاء بأسلوب مفعم بالتعنيف، يجعلنا نتساءل عن مدى صفاء نظرتها لمقام النبوة الأقدس، وعن حقيقة اعتقادها بعصمة الرسول «صلى الله عليه وآله».

كما أن الأغرب من ذلك، هو جرأتها هي وحفصة على التفوه بأمر هو في غاية القبح في نفسه، فكيف إذا كان موجهاً إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وبطريقة تشير إلى أنها لا تهتم بطلاقه «صلى الله عليه وآله» لها، وترى أنه كغيره من الناس ممن وصفتهم بالأكفاء؟

ثم جاءت الآية الكريمة لتعطي هذه وتلك الخيار في اتخاذ القرار، وذلك بأسلوب رفيق وهادئ، ليقدم النموذج والأمثلة لنا في تعاملنا مع هذا النوع من الناس، رغم كل هذه الماراة، وكل هذا الأذى، وليقول لنا: إنه لا بد من أن نتعامل مع الناس بأخلاقنا، ومن خلال قيمنا ومبادئنا، لا بردود الأفعال التي يفرضها حجم الأذى اللاحق بنا من قبلهم.. خصوصاً، وأن الكثيرين من الناس لا يدركون بدقة حجم جرائمهم، وتأثير أفعالهم على غيرهم، فهم يتصرفون مع أهل المبادئ والقيم، ومع أصحاب النفوس الكبيرة بنفس الطريقة التي يتعاملون بها مع الذين هم على العكس من ذلك، وهم يكلمون النبي الكريم «صلى الله عليه وآله» كما يكلمون الجاهل والذميم.

ب - إن التحريف في الرواية الأخيرة ظاهر للعيان، فقد أكدت زينب على أنها لا ترضى بقسم رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وهي تتهمه بما

أوجب له ألماً وحرقة، ثم تصر على موقفها هذا رغم اعتراض عمر عليها.  
ولكن ذيل الرواية يقول: إن النبي دافع عن زينب، ومنحها وساماً  
عظيماً، لا يناسب هذا الموقف.. بل هو مناقض له، حيث وصفها بأنها  
أواهة، أي خاشعة متضرعة!! فهل الخاشع المتضرع الأواه يمكن أن يتهم  
نبيه بأنه لا يقسم قسمة عادلة؟! ويرفض الرضا بفعل هذا النبي!! ويخاطبه  
بكلام محرق، يبلغ منه كل مبلغ؟!..

### تصحيح خطأ: بين زينب وحمنة:

وقد ذكر في تفسير القمي: أنه لما رجع النبي «صلى الله عليه وآله» من  
أحد استقبلته زينب بنت جحش، فقال لها رسول الله «صلى الله عليه وآله»:  
احتسبي.

ف قالت: من يا رسول الله؟!

قال: أخاك.

قالت: إنا لله، وإنا إليه راجعون. هنيئاً له الشهادة.

ثم قال لها: احتسبي.

قالت: من يا رسول الله؟!

قال: حمزة بن عبد المطلب.

قالت: إنا لله، وإنا إليه راجعون. هنيئاً له الشهادة.

ثم قال لها: احتسبي.

قالت: من يا رسول الله؟!

قال: زوجك مصعب بن عمير.

قالت: وا حزناه.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: إن للزوج عند المرأة لحداً ما لأحد مثله الخ..<sup>(١)</sup>.

ونقول:

إن الصحيح هو: «حمنة بنت جحش» لا زينب، لأن حمنة هي التي كانت تحت مصعب بن عمير، ثم خلف عليها طلحة. كما يعلم بالمراجعة لكتب التاريخ والتراجم.

### النبى ' سماها:

وروي أن زينب كان اسمها برة - بالفتح - وكان اسم أبيها: برة - بالضم - فقال النبي «صلى الله عليه وآله»: لو كان أبوك مؤمناً لسميته باسم رجل منا.

ولكني قد سميته جحشاً..<sup>(٢)</sup>.

---

(١) تفسير القمي ج ١ ص ١٢٤ والبحار ج ٢٠ ص ٦٤ عنه ومستدرک سفينة البحار ج ٤ ص ٣١٩ و ٣٤٤ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٣٣٨.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠١ عن الدارقطني، وحياة الحيوان. وراجع في تغييره «صلى الله عليه وآله» لاسم برة بزینب: أسد الغابة ج ٥ ص ٤٦٨ و ٤٩٤ و عيون الأثر ج ١ ص ٢٣٧ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٤ ص ١٦٥ والإصابة ج ٤ ص ٣١٣ و ٢٦٥ والإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ٤ ص ٣١٤ وتاريخ الإسلام (المغازي) (ط سنة ١٤١٠هـ) ص ٢٥٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٨٣، وراجع: شرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٢ =

ويظهر من كلام بعضهم: أن السبب في تغيير اسمها هو: أنه «صلى الله عليه وآله» خشي أن يقال: خرج من عند برة<sup>(١)</sup>.

وهذا الأمر كما ينسحب على زينب فإنه ينسحب على غيرها أيضاً.  
فلماذا لا يخشى أن يقال: خرج من عند جويرية مثلاً؟!  
ومثل ذلك قيل بالنسبة لبنة بنت أبي سلمة بن عبد الأسد، ربيبة النبي «صلى الله عليه وآله»، حيث زعموا: أنه غيّر اسمها إلى زينب<sup>(٢)</sup>.  
وكذا الحال بالنسبة: لميمونة بنت الحارث الهلالية حيث غيّر اسمها من برة إلى ميمونة، وبنة بنت الحارث المصطلقية، فإنه «صلى الله عليه وآله»

---

= وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٢٠١ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٢٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٤٨ وراجع: مسند أحمد ج ٢ ص ٤٣٠ و ٤٥٩ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٢٩٥ وعن صحيح البخاري ج ٧ ص ١١٧ وعن صحيح مسلم ج ٦ ص ١٧٣ وسنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٢٣٠ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٣٠٧ ومقدمة فتح الباري ص ٣٣٢ وعن فتح الباري ج ١٠ ص ٤٧٥ ومسند أبي داود الطيالسي ص ٣٢١ ومسند ابن أبي الجعد ص ١٩٤ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٦ ص ١٥٨ ومسند ابن راهويه ج ١ ص ١١٣ وج ٤ ص ٤٠ و ٩٣ وصحيح ابن حبان ج ١٣ ص ١٤٤ والأذكار النووية ص ٢٩١ وفيض القدير شرح الجامع الصغير ج ٦ ص ٥٢٨ والطبقات الكبرى ج ٨ ص ٤٦١.

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٢٠ وج ٢ ص ٢٨٠ والإصابة ج ٤ ص ٢٦ وشرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٢ ومصادر كثيرة أخرى ذكرناها في هذا الكتاب.

(٢) أسد الغابة ج ٥ ص ٤٦٨ و ٤٠٩ والإصابة ج ٤ ص ٢٥١ وراجع: الصحيح من سيرة النبي ج ١٢ ص ٢٦٢ وشرح مسلم ج ١٤ ص ١٠٩ ومصادر أخرى.



سماها جويرية<sup>(١)</sup>.

ونقول:

أولاً: قد كانت هناك نساء أخريات اسمهن برة، فلماذا لم يغير النبي «صلى الله عليه وآله» أسماءهن؟ مثل برة بنت عامر بن الحارث بن السباق، بن عبد الدار بن قصي، وكانت من المهاجرات.

وبرة بنت أبي تجرة<sup>(٢)</sup>.

وبرة بنت سفيان السلمية<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: إن ما ذكره سبباً لهذا التغير لا يمكن قبوله..

إذ لماذا يخشى أن يقال: خرج من عند برة.

ولا يخشى أن يقال: خرج من عند ميمونة مثلاً، فإنه إذا كانت مفارقة

---

(١) الإصابة ج ٤ ص ٢٥٠ و عيون الأثر ج ٢ ص ٣٠٥ و ٣٠٨ والصحيح من سيرة النبي ج ١٢ ص ٢٥٩ (الفصل الثاني: جويرية بنت الحارث) وما بعده عن مصادر أخرى، ومسند الحميدي ج ١ ص ٢٣٢ ومسند ابن راهويه ج ٤ ص ٣٥ ونصب الراية ج ٦ ص ٥٥٠ والطبقات الكبرى ج ٨ ص ١١٩ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٢١٠ وعن الإصابة ج ٨ ص ٧٧.

(٢) راجع: أسد الغابة ج ٥ ص ٤٠٩ والإصابة ج ٤ ص ٢٥١ والمستدرک للحاكم ج ٤ ص ٥٢ و ٥٤ و ٧٠ وطبقات الكبرى ج ٨ ص ١٠٨ و ج ٨ ص ٤٢ و ٢٤٦ والثقات ج ٣ ص ٣٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٥ ص ١٤٥ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٤ و عيون الأثر ج ١ ص ٤٧ و راجع: سبل الهدى والرشاد ج ١ ص ٣٧٥ و ج ٢ ص ٢٢٨ و ج ٥ ص ٢٤٢.

(٣) الإصابة ج ٤ ص ٢٥١ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ ص ٤٦٩ وتهذيب الكمال ج ٣٥ ص ٢١١.

البرة غير محمودة، فإن مفارقة الميمونة أيضاً غير ميمونة ولا محمودة.  
ثالثاً: لو قبلنا هذا التعليل، فإن السؤال يبقى قائماً بالنسبة لاسم أبيها  
الذي قيل إنه: «بُرّة» - بضم الباء - حيث صرح «صلى الله عليه وآله»: بأن  
هذا الاسم غريب عن مجتمع أهل الإيمان والإسلام، ورسومه، حيث  
يزعمون أنه قال: «لو كان أبوك مؤمناً لسميته باسم رجل منا».

ونقول:

أي عيب في اسم «بُرّة» ليتصدى النبي «صلى الله عليه وآله» لتغييره؟  
وما الذي جعل اسم «جحش» مقبولاً أكثر من غيره حتى استحق التقديم  
على الاسم الآخر؟!

وما هو المعيار الذي يجعل هذا من ذاك، أو من غيره؟!

وكيف يمكننا التمييز بينهما؟!

رابعاً: هل غيّر النبي «صلى الله عليه وآله» أسماء آباء سائر نسائه؟

أم أنه اقتصر على تغيير اسم أبي زينب دون سواه؟!

ولماذا دون سواه؟!

بل هل غيّر اسم أحد من المشركين غيره؟

وما فائدة تغيير اسمه وهو مشرك، وقد مات منذ زمان؟!

**أطولكن يداً:**

وقد رووا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» جمع نساءه، لم يغادر منهن

واحدة<sup>(١)</sup> وقال لهن - كما تروي عائشة -: أولكن (أو أسرعكن) لحاقاً بي أطولكن يداً.

قالت: فكن يتناولن أيهن أطول يداً.

وعند البخاري وغيره: فكننا إذا اجتمعنا في بيت إحدانا بعد وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» نمد أيدينا في الجدار، نتناول.

فلم نزل نفعل ذلك حتى توفيت زينب بنت جحش، وكانت المرأة امرأة قصيرة، ولم تكن بأطولنا؛ فعرفنا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» إنما أراد طول اليد بالصدقة<sup>(٢)</sup>.

وفي نص آخر: أخذن قصبة يذر عنهما<sup>(٣)</sup>.

ونقول:

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٢١ وشرح الأخبار ج ٣ ص ٥٢٠ والبحار ج ٣٧ ص ٦٧ وعن صحيح مسلم ج ٧ ص ١٤٢ وشرح سنن النسائي ج ٥ ص ٦٧ وحاشية السندي على النسائي ج ٥ ص ٦٦ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ١٣٠ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٤٥.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٢٠٣ وفي هامشه عن البخاري ج ٣ ص ٢٢٦ وعن مسلم ٢٤٥٣ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٢١ ومستدرك الحاكم ج ٤ ص ٢٥ وراجع: أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٣٦ وشرح بهجة المحافل للأشعر اليميني ج ١ ص ٢٩٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٩٢ و ١٤٩ وشرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٤ وكنز العمال ج ١٣ ص ٧٠٠ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٥٠ وفيض القدير شرح الجامع الصغير ج ٣ ص ٦٦٦ وعن الإصابة ج ٨ ص ١٥٤.

(٣) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٢١ وشرح بهجة المحافل للأشعر اليميني ج ١ ص ٢٩٢.

.....  
أولاً: قد زعموا أيضاً: أن المقصود بهذا القول هو زينب بنت خزيمة..  
وقد تحدثنا عن ذلك في الجزء الثامن من هذا الكتاب، في فصل: عبرة  
ومناسبة، فراجع.

ثانياً: إننا نشك في صحة هذه الرواية، فإنه إذا كان «صلى الله عليه  
 وآله» يريد أن يحثهن على الصدقة، فلماذا يخاطبهن بطريقة لا يفهمنها؟!  
ثالثاً: هناك العديد من الأسئلة حول هذا الموضوع: إذ لماذا لم يبادرن  
إلى التذارع على الجدار في حياة النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه كما صرحت  
به رواية البخاري؟!!

وإذا كن قد فعلن ذلك في حياته «صلى الله عليه وآله»، فهل كان يعلم  
بصنيعهن هذا؟!  
فإن كان يعلم بذلك:

فما هو الشعور الذي كان ينتابه؟  
ولماذا لم يوضح لهن ما أراد؟  
ومن جهة أخرى: لماذا لم تعلن لنا عائشة نتائج ذلك السباق؟ فلم  
تعرفنا من هي التي ظهر أنها أطول يداً من سائرهن!!  
وآلاً يحتمل أن يكون هذا الحديث - لو كان صحيحاً - قد جاء على  
سبيل النكتة، وإثارة السخرية برسول الله «صلى الله عليه وآله»، وبنسائه؟!  
والأهم من ذلك كله.. كيف صار موت زينب أولاً، سبباً في معرفتهن  
بالمрад من قوله «صلى الله عليه وآله»: أطولكن يداً؟  
ولماذا لم يزد ذلك في حيرتهن؟!!

وإذا كان الأمر كذلك: فلماذا لم يسألن رسول الله «صلى الله عليه وآله»

نفسه عن مقصوده، ليعيّن لمن أحد الاحتمالين في هذه الكلمة؟! لكي تزول  
حيرتهن، وينتهي الأمر..

وبعد، فهل من المعقول والمقبول: أن يبقى هؤلاء النسوة يتذارعن كل  
هذه السنين الطويلة، ولا ينقلن هذا الحديث لأحد من الناس، لا من  
الأقرباء، ولا من الأصدقاء، ولا من البعداء، ليدلهن على معنى قوله «صلى  
الله عليه وآله».. حتى بقي ذلك كله سرّاً مكنوناً عندهن؟!!

ومن الذي قال: إن المقصود باللاحق به «صلى الله عليه وآله» هو الموت  
بعده، فلعل المقصود هو اللحاق به في الدرجات.. فتكون زينب بنت  
خزيمة أم المساكين هي المقصودة؟!  
وأخيراً نقول:

إننا نشك في صحة هذه الرواية من أساسها، فإن التي تجترئ على  
رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وتتهمه بأنه لا يعدل، وتؤذيه بما قدمناه  
تحت عنوان: علاقة عائشة بزينب، لا تستحق وساماً كهذا ولا ما هو دونه..

### لمن صنع النعش؟:

وقد ذكر المؤرخون: أن زينب بنت جحش قد ماتت سنة عشرين.  
وزعموا: أنها أول امرأة جعل على نعشها قبة. أو أنها أول امرأة صنع  
لها النعش<sup>(١)</sup> وفقاً لما قالته لها أسماء بنت عميس عن النعوش التي رأتها في

---

(١) راجع: أسد الغابة ج ٤ ترجمة زينب، والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٢٠ وتفسير  
الماوردي ج ٤ ص ٤٠٨، ودلائل النبوة للبيهقي ج ٧ ص ٢٨٥ والبداية والنهاية  
ج ٤ ص ١٤٩ وعون المعبود ج ٨ ص ٣٣٨ و ٣٣٧ عن تحفة المحتاج لابن حجر =

أرض الحبشة<sup>(١)</sup>.

والصحيح هو: أن أول من جعل على نعشها قبة، هي فاطمة الزهراء «عليها السلام»، ولذلك أضاف الحلبي وغيره هنا عبارة: «أي بعد فاطمة»<sup>(٢)</sup>.  
وعبارة الزرقاني: أنها - أي زينب - أول من جعل على جنازتها نعش من أزواجه «صلى الله عليه وآله»<sup>(٣)</sup>.  
وبذلك يكون: قد احتفظ لفاطمة «عليها السلام» بأولييتها في ذلك بالنسبة إلى سائر النساء.

قال البيهقي: «وما قيل: إن ذلك أول ما اتخذ في جنازة زينب ابنة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فهو باطل»<sup>(٤)</sup>.  
وعلى حد تعبيرهم: إن الصحيح هو: أن أول من اتخذ لها النعش في الإسلام، وغطى نعشها هي فاطمة الزهراء «عليها السلام».  
وقد روي ذلك: بسند صحيح عن الإمام الصادق «عليه السلام» أيضاً<sup>(٥)</sup>.

---

= المكى، وعن مغني المحتاج للخطيب، وعن محاضرة الأوائل.

(١) البحار ج ٢٢ ص ٢٠٣ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٤٩ و ٥٠.

(٢) عون المعبود ج ٨ ص ٣٣٨ عن أسد الغابة، والسيرة الحلبيّة ج ٣ ص ٣٢٠.

(٣) شرح المواهب اللدنية ج ٤ ص ٤١٥.

(٤) عون المعبود ج ٨ ص ٣٣٨.

(٥) الكافي ج ٣ ص ٢٥١ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ١٢٤ وتهذيب الأحكام ج ١

ص ٤٦٩ ودعائم الإسلام ج ١ ص ٢٣٢ وفقه الرضا ج ٥ ص ١٨٩ والاستيعاب

(بها مش الإصابة) ج ٤ ص ٣٧٩ والطبقات الكبرى ج ٨ ص ٢٨ والبداية =

وذلك أنها قالت لأسماء: استقبحت ما يصنع بالنساء، فيطرح على المرأة الثوب، فيصفها لمن رأى<sup>(١)</sup>.

«وإني لأستحي من جلالة جسمي إذا أخرجت على الرجال غداً، فكيف أحمل على أعناق الرجال مكشوفة؟

وكيف ينظر الرجال إلى جثتي على السرير إذا حملت؟

فلا تحمليني على سرير ظاهر»<sup>(٢)</sup>.

فقالت: لا لعمرى، ولكن أصنع لك نعشاً، كما رأيت يصنع بالحبشة.

قالت: فأرينيه.

فدعت بسرير فأكبته لوجهه، ثم دعت بجرائد، فشده على قوائمه، ثم

---

= والنهاية ج ٦ ص ٣٨ والجعفریات ص ٢٠٥ وكتاب سليم بن قيس ص ٢٥٥ و ٢٤٩ و ٢٥٠ - ٢٥٤ و ٢٨٢ و ج ٤٣ ص ٢١٣ و ١٨٩ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٢١ والحدائق الناضرة (ط سنة ١٤١٣ هـ) ج ٤ ص ٨١ والوسائل أبواب الدفن باب ٥٢ وباب ١٠ ج ٣ ص ٢٢٠ و ٢٢١ وكشف الغمة ج ١ ص ٥٠٣ ومستدرک الوسائل ج ٢ ص ٣٥٩ - ٣٦١ والبحر المحيط ج ٧ ص ٢٤٧.

(١) راجع: كشف الغمة ج ١ ص ٥٠٣ وحلية الأولياء ج ٢ ص ٤٣ والحدائق ج ٤ ص ٨١ و ٨٢، والمغني لابن قدامة ج ٢ ص ٥٤٣ والإستيعاب ج ٤ (ترجمة فاطمة) والبحار ج ٧٨ ص ٢٥٦ وعون المعبود ج ٨ ص ٣٣٧ و ٣٣٨ و ٣٣٩ وشرح المواهب للزرقاني ج ٤ ص ٤١٥.

(٢) راجع: دعائم الإسلام ج ١ ص ٢٣٢ وتاريخ المدينة المنورة ج ١ ص ١٠٨ ووسائل الشيعة (الإسلامية) ج ٢ ص ٨٧٦ والبحار ج ٤٣ ص ١٨٩ و ج ٧٥ ص ٢٥٠ والذرية الطاهرة النبوية ص ١١١ وعن كشف الغمة ج ٢ ص ١٢٦ واللمعة البيضاء ص ٨٦٥.

جللته ثوباً.

(فتبسّمت، وما رؤيت متبسّمة - أي بعد وفاة النبي «صلى الله عليه وآله» - إلا يومئذ).

فقلت: ما أحسن هذا وأجمله، لا تعرف به المرأة من الرجل) اصنعي لي مثله. سترتني، سترك الله من النار. فاتخذ بعد ذلك سنّة<sup>(١)</sup>.

بل في بعض الروايات: أن الملائكة أيضاً كانت قد صورت لها ذلك النعش<sup>(٢)</sup>.

### جهد العاجز:

ويلاحظ هنا: أن ابن أبي الحديد قد بذل محاولة فاشلة للتشكيك في هذا الأمر، حين قال: «والثبت في ذلك: أنها زينب؛ لأن فاطمة دفنت ليلاً، ولم

---

(١) راجع: تاريخ المدينة المنورة ج ١ ص ١٠٨ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٠٥ و ٩٠٣ وكشف الغمة ج ٢ ص ٦٧ والتتمة في حياة الأئمة ص ٩٠ و ٩١ وراجع: الذرية الطاهرة ص ١١٢ والبحار ج ٧٨ ص ٢٥٥ وج ٤٣ ص ٢٠٤ ودعائم الإسلام ج ١ ص ٢٣٢ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٥٠ عن أبي نعيم والسنن الكبرى ج ٤ ص ٣٤ وحلية الأولياء ج ٢ ص ٤٣ والتهذيب للطوسي ج ١ ص ٤٦٩.

(٢) روضة الواعظين ص ١٥١ والبحار ج ٧٨ ص ٢٥٣ وراجع: ص ٢٥٤ وج ٤٣ ص ١٩٢ و ١٩٩ و ٢٠٦ و ٢٠٤ وج ٨١ ص ٢٥٦ عن فقه الرضا، وعن سليم بن قيس، وعن علل الشرايع ج ١ ص ١٧٧ - ١٨٠ ومناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ١١٦.



يحضرها إلا علي، والعباس، والمقداد، والزبير»<sup>(١)</sup>.  
ويرد عليه: أنه لا يحل للزبير والمقداد أن ينظرا إليها، فلماذا لا يكون  
النعش لأجل الستر عنهما؟!

وقال البلاذري: «..قالوا: وأوصت زينب أن تحمل على السرير الذي  
كان قد حمل عليه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فحملت عليه، وعليه  
حمل أبو بكر (رض)، وكان الناس يحملون عليه، فلما كان مروان منع أن  
يحمل عليه إلا الرجل الشريف، وفرّق في المدينة سُرراً»<sup>(٢)</sup>.  
فهذا الحديث وإن كان يدل على أن زينب لم تكن أول من حمل على  
النعش، ولم يصنع النعش لأجلها.

ولكننا نشك في صحة قوله: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد حمل  
عليه، لأنه «صلى الله عليه وآله» قد دفن في الموضع الذي توفي فيه. ولم ينقل  
من مكان إلى مكان ليحتاج إلى النعش.

### هل يجهل عمر حكم الله؟!

عن الشعبي: أنه حين ماتت زينب، أرسل عمر إلى أزواج النبي «صلى  
الله عليه وآله»، يقول: من يدخلها قبرها؟  
فقلن: من كان يراها في حياتها، فليدخلها قبرها»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١ ص ٢٨٠.

(٢) أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٣٦.

(٣) مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٤٨ عن الطبراني، ورجاله رجال الصحيح. وسبل  
الهدى والرشاد ج ١١ ص ٢٠٤ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٥٠ والسنن الكبرى =

وفي نص آخر: أن عمر أراد أن يدخل قبر زينب بنت جحش، فأرسل إلى أزواج النبي «صلى الله عليه وآله»، فقلن: إنه لا يحل لك أن تدخل القبر، وإنما يدخل القبر من كان يحل له أن ينظر إليها وهي حية<sup>(١)</sup>.

ونقول:

إن ما يثير الدهشة حقاً ههنا أمران:

أحدهما: أن يجهل عمر هذا الحكم البديهي، الذي يعرفه كل مسلم، وهو أن الرجل الأجنبي، الذي لا تربطه بالمرأة - سواء في ذلك زينب بنت جحش أم غيرها - أية رابطة من نسب أو سبب، تجعله من محارمها، لا يجوز له أن يتولى منها ما يتولاه المحارم..

الثاني: أن تصديه لهذا الأمر الذي يرتبط بإحدى زوجات رسول الله «صلى الله عليه وآله» يتضمن جرأة كبيرة على مقام الرسول العظيم، وفيه إقدام على هتك حرمة النبي الكريم «صلى الله عليه وآله». ونحن لا ندري لماذا كان ذلك منه؟ ولعل الفطن الذكي يدري.

**عائشة: أنا أم رجالكم:**

وقال البيضاوي: «..وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ..» منزلات منزلتهن في

---

= للبيهقي ج ٤ ص ٣٧ والمصنف للصنعاني ج ٣ ص ٤٨٠ وكنز العمال ج ١٥

ص ٧١٢ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ ص ١١١ وعلل الدارقطني ج ٢

ص ١٨ ونصب الراية ج ٢ ص ٢٦٧ وتاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٨٥.

(١) كنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج ١٣ ص ٧٠٢ عن ابن سعد.

التحريم، واستحقاق التعظيم. وفيما عدا ذلك فكالأجنبيات»<sup>(١)</sup>.  
وقال الصالحى الشامى: «ويقال لأزواج النبى «صلى الله عليه وآله»:  
أمهات المؤمنين الرجال، دون النساء، بدليل ما روى عن مسروق: أن امرأة  
قالت لعائشة: يا أمه.

فقلت: لست لك بأم؛ إنما أنا أم رجالكم.  
فبان بذلك أن معنى الآية: أن الأمومة في الأمة المراد بها تحريم نكاحهن  
على التأييد، كالأمهات»<sup>(٢)</sup>.  
لكن المروى عن أم سلمة رحمها الله يناقض ذلك، فقد روى أنها قالت:  
أنا أم الرجال منكم والنساء»<sup>(٣)</sup>.  
ونقول:

- 
- (١) راجع: أنوار التنزيل للبيضاوى ج ٤ ص ١٥٨.  
(٢) سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ١٤٦ وراجع: تفسير الماوردي ج ٤ ص ٣٧٥ وزاد  
المسير لابن الجوزي ج ٦ ص ١٨٢ و مسانيد أبي يحيى الكوفي ص ٨٤ و مسند أحمد  
ج ٦ ص ١٤٦ وأنوار التنزيل للبيضاوى ج ٤ ص ١٥٨ والدر المنثور ج ٦ ص ٥٦٧  
عن ابن سعد، وابن المنذر، والبيهقي في سننه. وتفسير القرآن العظيم لابن كثير  
ج ٣ ص ٤٧٧. وراجع الحديث، أو ما بمعناه أيضاً في: الجامع لأحكام القرآن  
ج ١٤ ص ١٢٣ وروح البيان للآلوسى ج ٧ ص ١٣٩ وأنوار التنزيل ج ٣  
ص ١٥٨ وفتح القدير ج ٤ ص ٢٦٣ والسنن الكبرى ج ٧ ص ٧٠ وإكمال الكمال  
ص ١٣٦ والطبقات الكبرى ج ٨ ص ٦٤ و ٦٧ و ١٧٩ و ٢٠٠.  
(٣) الدر المنثور ج ٤ ص ١٧٩ وج ٥ ص ١٨٣ وفتح القدير ج ٤ ص ٢٦٣ والطبقات  
الكبرى ج ٨ ص ١٧٩ و ٢٠٠.

.....  
أولاً: إن التعبير القرآني: ﴿..وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ..﴾ لم يصرح الله تعالى فيه بما أراده من حكمه بكونهن كالأمهات، غير أن القدر المتيقن هو أنهن مثل الأمهات من حيث حرمة التزويج بهن. وكل زيادة على ذلك تحتاج إلى شاهد ودليل فما هو الدليل، أو فقل: أية قرينة جعلت البيضاوي وجماعات كثيرة من أهل نحلته يزدون على ذلك عبارة: «واستحقاق التعظيم»؟! فإنها زيادة لا شاهد لها، ولا دليل يساعدها.

ثانياً: إن قول عائشة: لسنا أمهات النساء، يدفع هذا التفسير الذي ذكره البيضاوي والصالحى الشامى وغيرهما لهذه الآية المباركة، إذ لو كانت أماً في استحقاق التعظيم لشملت الآية النساء والرجال.

ثالثاً: بالنسبة لكلام أم سلمة، نقول: لعلها رحمها الله قد نظرت إلى جانب التعظيم الذي يتبع العمل الذي تعمله زوجات النبي «صلى الله عليه وآله»، وذلك من حيث استحقاقهن للتعظيم من خلاله.. أو من حيث الحرمان منه.

فأم سلمة ترى: أنها تستحق التعظيم من النساء والرجال، تماماً كما يعظم الناس أمهاتهم، لأنها رحمها الله تعامل الناس، وتحبهم، وتسعى في حفظهم وتدبير أمورهم كما تعامل الأم أولادها.

بخلاف عائشة، فإنها لم تظهر للناس شيئاً من هذا الحب والرعاية، بل هي قد ضربت الناس بعضهم ببعض، وقتل بسببها المئات والألوف، وسعت في حرمانهم من رعاية من هو بمثابة الأب لهذه الأمة كما قال رسول

الله «صلى الله عليه وآله»: أنا وعلي أبوا هذه الأمة<sup>(١)</sup>.

فأمومة عائشة للناس تختص بالرجال، لأنها أمومة تقتصر على الناحية التشريعية لحرمة الزواج منها، وليست هي كأم سلمة - في رعايتها ومحبتها للناس - لكي تستحق التعظيم من النساء والرجال على حد سواء، كما استحقت أم سلمة..

---

(١) تفسير البرهان ج ١ ص ٣٦٩ عن الفائق للزمخشري، وعن ابن شهر آشوب، وتفسير الميزان ج ٤ ص ٣٥٧ عنه، وعن العياشي، والبحار ج ١٦ ص ٩٥ وج ٤٠ ص ٤٥ وج ٢٣ ص ٤٤٠ ومعاني الأخبار ص ٥٢ وعيون أخبار الرضا ج ٢ ص ٨٥ وعلل الشرائع ص ١٣٧ ولسان الميزان ج ٢ ص ٤٠ ومن لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٢٣٥ والأمالى للصدوق ص ٧٥٥ وروضة الواعظين ص ٣٢٢، وراجع: كنز الفوائد ص ٢٦٦ ومناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٣٠٠ والصراط المستقيم ج ١ ص ٢٤٢ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٧٤ وإختيار معرفة الرجال (الطوسي) ج ١ ص ٢٣٣ ونهج الإيمان (ابن جبر) ص ٦٢٩ وتأويل الآيات ج ١ ص ١٢٨ وعن ينابيع المودة ج ١ ص ٣٧٠.



## الباب السابع

### سرايا وغزوات بين المريسيح والحديبية

الفصل الأول: غزوة بني لحيان  
الفصل الثاني: غزوة ذي قرد (الغابة)  
الفصل الثالث: سبع سرايا ..  
الفصل الرابع: سرايا أخرى قبل الحديبية  
الفصل الخامس: بعوث وسرايا قبل خيبر  
الفصل السادس: حديث الإستسقاء ..





..... :

الفصل الأول:

غزوة بني لحيان



## غزوة بني لحيان:

وفي ربيع الأول من السنة السادسة، وعند ابن إسحاق في جمادى الأولى، على رأس ستة أشهر من غزوة بني قريظة كانت غزوة بني لحيان. فقد ذكروا: أنه بعد ما جرى لعاصم بن ثابت، وحبيب بن عدي، وغيرهما ممن قتلتهم هذيل، أراد النبي «صلى الله عليه وآله» أن ينتقم من تلك القبائل.. فأمر أصحابه بالتهيؤ، مظهراً على سبيل التورية: أنه يريد الشام.. وولى ابن أم مكتوم على المدينة، وسار في مائتي رجل معهم عشرون فارساً. واختار مسالك غير معتادة حتى بلغ الموضع الذي أصيب فيه أصحاب غزوة الرجيع، فوجد بني لحيان قد حذروا، وتمنعوا في رؤوس الجبال.

فترحم على أصحاب الرجيع، وأقام هناك يوماً أو يومين، يبعث السرايا في كل ناحية. فلما أخطأ من غرتهم ما أراد، قال: لو أنا هبطنا عسفان لرأى أهل مكة: أننا قد جئنا مكة، فخرج في مائتي راكب من أصحابه، حتى نزل عسفان، ثم بعث فارسين من أصحابه حتى بلغا كراع الغميم، ثم كراً. ورجع رسول الله «صلى الله عليه وآله» قافلاً إلى المدينة.. قال جابر: إنه سمع رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول وهو راجع:

«آيئون تائبون إن شاء الله تعالى، لربنا حامدون. أعوذ بالله من عناء السفر،  
وكآبة المنقلب، وسوء المنظر في الأهل والمال»<sup>(١)</sup>.

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٣ و ٤ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٢ و ٣ والكافي ج ٤ ص ٢٨٤ والمجازات النبوية ص ١٤٠ وتهذيب الأحكام ج ٥ ص ٥٠ وميزان الحكمة للريشهري ج ٣ ص ٢٢٠٠ ومنتقى الجمان ج ٣ ص ١٠١ والبحار ج ٣٢ ص ٣٩١ و ٤١٧ و ٥٥٠ و ج ٧ ص ٢٩٣ و ٢٤٢ و ج ٩٥ ص ١٩٧ ونهج السعادة ج ٢ ص ١٢٤ و ٢٨٢ و ج ٦ ص ٣٠١ ومستدرک الوسائل ج ٨ ص ١٣٧ و ١٤٠ والمزار لابن المشهدي ص ٤٢٧ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٥٢٦ وسنن النسائي ج ٥ ص ٢٤٨ و ج ٦ ص ١٢٨ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ١٤١ و ٤٥١ ومسنند أبي يعلى ج ٣ ص ٢٢٦ وصحيح ابن خزيمة ج ٤ ص ١٣٨ وصحيح ابن حبان ج ٦ ص ٤١٣ وكتاب الدعاء للطبراني ص ٢٥٦ و ٢٥٧ والمعجم الأوسط ج ٦ ص ١٤٧ والكفاية في علم الرواية ص ٢٥٤ والفايق في غريب الحديث ج ٣ ص ٣٧٠ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٣ ص ١٦٥ و ١٦٦ والأذكار النووية ص ٢٠٠ و ٢٢١ ورياض الصالحين للنووي ص ٤٣٨ وكنز العمال ج ٦ ص ٧١٤ و ٧٣٠ و ٧٣٢ و ٧٣٤ و ٧٣٦ و ٧٣٧ والثقات ج ١ ص ٢٨٧ ومجمع البيان ج ٩ ص ٧١ ونور الثقلين ج ٤ ص ٥٩٢ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٦ ص ٦٧ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٧٩ والكامل ج ٥ ص ١٨٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦ ص ٢٥ وأسد الغابة ج ٣ ص ١٧١ وتهذيب الكمال ج ٢١ ص ٤٣ و ٤٤ وتذكرة الحفاظ للذهبي ج ٢ ص ٥٠٧ وعيون الأثر ج ٢ ص ٦٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٠ و ج ٧ ص ٤٢٠ و ٤٢٤ ج ٨ ص ٤٨٥ ومسنند أحمد ج ٢ ص ١٥٠ و ٤٣٣ و ج ٥ ص ٨٢ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٢٨٧ وصحيح مسلم ج ٤ ص ١٠٤ وسنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٢٧٩ وسنن أبي داود ج ١ ص ٥٨٤ والترمذي ج ٥ ص ١٦١ وشرح مسلم ج ٩ ص ١١١ ومجمع =

وفي رواية: أنه «صلى الله عليه وآله» بعث أبا بكر في عشرة فوارس، من عسفان، ليُسمع بهم قريشاً، فيذعرهم، فأتوا كراع الغميم، ثم رجعوا، ولم يلقوا أحداً.

ثم رجع «صلى الله عليه وآله» إلى المدينة، ولم يلق كيداً. وكانت غيبته أربع عشرة ليلة<sup>(١)</sup>.

ونقول:

إن لنا بعض الكلام حول ما تقدم، نجمله على النحو التالي:

### إلى عسفان في مائتي راكب:

قد ذكروا فيما تقدم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» سار إلى بني لحيان في مائتي راكب، ثم ذكروا: أنه «صلى الله عليه وآله» لما فاته منهم ما أراد، قال: لو أننا هبطنا عسفان لرأى أهل مكة: أننا قد جئنا مكة، فخرج في مائتي راكب من أصحابه حتى نزل عسفان..

فإنه لا معنى لهذا التعبير إلا إذا كان أصحابه الذين غزا بهم إلى الرجيع، أكثر من مائتين..

---

= الزوائد ج ١٠ ص ١٣٠ وعون المعبود ج ٧ ص ١٨٥ وتحفة الأحوزي ج ٩ ص ٢٨١ ومسند أبي داود الطيالسي ص ١٦٣ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ١٥٥ و ١٥٦ و ١٥٩ و ج ١١ ص ٤٣٣ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٩٩ و ١٠٠ و ٧٢٤ و منتخب مسند عبد بن حميد ص ١٨٢ و ١٨٣ وغوالي اللآلي ج ١ ص ١٤٥.  
(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٢ والتنبيه والإشراف ص ٢١٨.

.....  
فما معنى قوله أولاً: إنه خرج في ماءتي راكب؟!

### أبو بكر إلى كراع الغميم:

وعن إرساله أبا بكر إلى كراع الغميم في عشرة فوارس نقول:  
إن ذلك موضع شك أيضاً، فقد ورد في نص آخر: أنه «صلى الله عليه وآله» أرسل فارسين من أصحابه، حتى بلغا كراع الغميم، ثم كراً راجعين<sup>(١)</sup>.  
وأما القول: بأنه لا مانع من أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد أرسلهما، ثم أرسل أبا بكر في عشرة فوارس، أو العكس..  
فهو غير ظاهر الوجه، ما دام أن مجموع غيبته «صلى الله عليه وآله» هي أربع عشرة ليلة فقط.  
فإن عسفان تبعد عن مكة مسيرة يومين<sup>(٢)</sup>، والأبواء على خمسة أميال من المدينة<sup>(٣)</sup>.  
والمفروض: أن عسفان أبعد منها.. لأنه مر بالأبواء وهو عائد من عسفان.

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٢ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٤ وعيون الأثر ج ٢ ص ٦٨ والبحار ج ٢ ص ١٧٩ و ٣٠٥ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٧٩ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٥٥ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٤٣٢ و ٥٥٩ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٧٥١.

(٢) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٦٦ وراجع: مراصد الإطلاع ج ٢ ص ٩٤٠.

(٣) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١١٨.

بل إن الحديث المتقدم قد ذكر: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد تجاوز  
عسفان حتى وصل إلى الرجيع، وهو ماء لهذيل بين عسفان ومكة<sup>(١)</sup>، أو ماء  
قرب الهدة بين مكة والطائف<sup>(٢)</sup>. وقد أقام هناك يومين، ثم أرسل السرايا في  
كل ناحية فلم يجدوا أحداً.. ثم أرسل الفارسين إلى كراع الغميم، وعادا  
إليه.

فهل يمكن أن يقطع هذه المسافات كلها، ذهاباً وإياباً في مدة أربعة  
عشر يوماً؟! ثم هو يبقى يومين في ذلك المكان أيضاً؟!  
وهل يبقى وقت لإرسال فارسين إلى كراع الغميم أولاً، ثم يبقى وقت  
آخر لإرسال أبي بكر في عشرة فوارس إلى كراع الغميم مرة أخرى؟!!

- 
- (١) معجم ما استعجم ج ٢ ص ٦٤١ و ٦٤٢ وراجع المصادر التي تقدمت في هذا  
الكتاب: ج ٨ ص ١٧٣ وراجع: المسالك والممالك ص ١١٤ والسيرة النبوية لابن  
كثير ج ٣ ص ١٢٦ والمناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ١٩٤ والمغازي للواقدي ج ١  
ص ٣٥٤ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٢٧ و ٣٢٨ والكامل في التاريخ ج ٢  
ص ١٦٧ وإعلام الوري ج ١ ص ١٨٥ وراجع: مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٦٨  
والبهار ج ٢ ص ١٥٠ و ٢١٤ وتفسير الإمام العسكري ص ٢١٤ و ٢١٥ وتفسير  
نور الثقلين ج ٤ ص ٢٤٨ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٥ وتاريخ خليفة بن خياط  
ص ٤٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧١ و ٧٣ وتاريخ ابن خلدون ق ٢ ج ٢ ص ٢٧.
- (٢) معجم البلدان ج ٣ ص ٢٩ ووفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢١٧ ومراصد الإطلاع ج ٣  
ص ١٤٥٤ وج ٢ ص ٦٠٦ وكتاب المنق للبيدادي ص ١٣٩ ومعجم البلدان ج ٣  
ص ٢٩ وتاريخ خليفة بن خياط ص ٤٣ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٥ والبحار  
ج ٢ ص ٢١٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢١٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧١  
والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٦٦٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٢٦.

.....  
والحال أن كراع الغميم هو: موضع بالحجاز، بين مكة والمدينة، أمام  
عسفان بثمانية أميال<sup>(١)</sup>، أو سبعة<sup>(٢)</sup>، وقيل: سبعة من الهدية<sup>(٣)</sup>.

والحاصل: أنه إذا كان الرجيع قرب الهدية بين مكة والطائف فإن هذا  
الموضع يكون جنوبي مكة، مع أن المدينة تقع شماليها. فكيف يمكن أن تقع  
هذه الأحداث كلها وقطع جميع هذه المسافات في خلال أربعة عشر يوماً؟!

### دعاء السفر:

وقد ذكروا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد تعوذ بالله من وعشاء  
السفر، وكآبة المنقلب، وسوء المنظر في الأهل والمال، وقد روي هذا التعوذ  
أيضاً عن علي «عليه السلام»، فراجع<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) مرصد الإطلاع ج ٣ ص ١١٥٣ ووفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٧٩.  
(٢) راجع: السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٢٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧١  
والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٥.  
(٣) البحار ج ٢ ص ٢١٤.  
(٤) راجع: نهج البلاغة (شرح عبده) ج ١ ص ٩٢ ومستدرك الوسائل ج ٢ ص ٢٦ و  
٢٧ وج ٨ ص ١٤٠ والبحار ج ٣٢ ص ٣٩١ و ٤١٧ و ٥٥٠ وج ٧٣ ص ٢٤٢  
وج ٧٦ ص ٢٩٣ و ٢٣٦ و ٢٣٧ و ٢٤٢ والأمان من الأخطار ص ٢٠ ونهج  
السعادة ج ٦ ص ٣٠٠ وج ٢ ص ١٢٤ و ٢٨٢. والمصنف للصنعاني ج ٥  
ص ١٥٤ و ١٥٥ و ١٥٩ عن مصادر كثيرة جداً.  
وروي عن الصادق «عليه السلام» مثل ذلك فراجع: الكافي ج ٤ ص ٢٨٤ وتهذيب  
الأحكام ج ٥ ص ٥٠ ووسائل الشيعة ج ١١ ص ٣٨٤ و ٢٧٩ والمزار لابن  
المشهدى ص ٤٢٧ والمزار للشهيد الأول ص ١١٧ والبحار ج ٩٨ ص ١٩٧.



والذي يتأمل في كلمات هذا الدعاء سوف يجد أنها كلها نور وهداية، وعلم ودراية، لمن سمع ووعى، ويكفي أن نعيد على مسامع أهل الدراية والرعاية، نص العبارة الأخيرة - وسوء المنظر في الأهل والمال - التي تعطي الانطباع عن أن الشارع الحكيم يريد للإنسان المؤمن أن يكون حسن المنظر ليس فقط في نفسه وشخصه، وإنما في أهله وماله أيضاً.

فإهمال هذا الأمر، لا يعد زهداً في الدنيا، ولا هو طاعة لله تعالى، بل هو مخالفة للشرع ليس فيها لله رضا، ولا لعباده صلاح، بل هو قد يوجب غضبه ومقتته سبحانه، إذا كان سبباً في نفرة الناس من الدين وأهله، والاستخفاف بهم، واستقذارهم.

وربما تدخل على بعض الضعفاء شبهة كون الدخول في الإسلام معناه التعرض للمصائب والبلايا، وللمتعاب والرزايا، وكثير من الناس ينجذبون - عادة - إلى حياة السعة والرخاء، والصفاء والهناء.

بل إن التظاهر بالتقشف والإهمال قد يدخل أحياناً في دائرة الرياء المذموم في الشريعة، إذا كان الهدف منه هو لفت نظر الناس، وإعطاء الانطباع عن زهد وورع، وانصراف عن الدنيا، لا حقيقة له، لا في محتواه، ولا في مستواه.

### زيارة النبي 'قبر أمه وبراءته منها:

وتذكر النصوص: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لما رجع من بني لحيان، وقف على الأبواء، فرأى قبر أمه، فتوضأ ثم بكى، وبكى الناس لبكائه ثم صلى ركعتين، ثم أخبر الناس عن سبب بكائه «صلى الله عليه

وآله» فكان مما قال:

ولكنني مررت بقبر أُمِّي، فصليت ركعتين، فاستأذنت ربي عز وجل أن أستغفر لها، فنهيت، فبكيت، ثم عدت، وصليت ركعتين، فاستأذنت ربي عز وجل أن أستغفر لها فزجرت زجراً، فأبكتني.

ثم دعا براحلته فركبها، فسار يسيراً، فقامت الناقة لثقل الوحي؛ فأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ، وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

فقال النبي «صلى الله عليه وآله»: أشهدكم أني بريء من أمة، كما تبرأ إبراهيم من أبيه<sup>(٢)</sup>.

قال الحلبي: وهذا السياق يدل على أن هاتين الآيتين غير ما زجر به عن الاستغفار لها المتقدم في قوله: «فزجرت زجراً»<sup>(٣)</sup>. وفي الوفاء: أن ذلك كان بعسفان، وأن قبرها هناك<sup>(٤)</sup>.

---

(١) الآيتان ١١٣ و ١١٤ من سورة التوبة.

(٢) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٤ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٢ و ٣.

(٣) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣ وراجع: مجمع الزوائد ج ١ ص ١١٧ والمعجم الكبير ج ١١ ص ٢٩٧ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٤٠٨ والدر المنثور ج ٣ ص ٢٨٣ و ٢٨٤ وزاد المسير ج ٣ ص ٣٤٥.

(٤) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣ ولباب النقول ص ١١٤ والدر المنثور ج ٣ ص ٢٨٤ وتفسير الجلالين ص ٤٨٣.

وتذكر روايات أخرى: أنه «صلى الله عليه وآله» قد زار قبر أمه حين فتح مكة، ثم قام متغيراً<sup>(١)</sup>.

وفي نص ثالث: أنه زار قبرها في غزوة الحديبية حين مر بالأبواء، فبكى وأبكى من حوله، فقال: استأذنت ربي في أن أستغفر لها، فلم يأذن لي، واستأذنته في أن أزورها، فأذن لي، فزوروا القبور، فإنها تذكر الموت<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن مسعود، عنه «صلى الله عليه وآله» قال: كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها فإنها تزهد في الدنيا، وتذكر الآخرة<sup>(٣)</sup>. وزارها في مكة أيضاً.

قال الحلبي: «إن ذلك كان قبل إحيائها له، وإيمانها به «صلى الله عليه وآله»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٤ عن الطيبي في شرح المشكاة والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣.

(٢) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٤ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣ وراجع: جامع البيان ج ١١ ص ٣١ والكشاف ج ٢ ص ٤٩ وإرشاد الساري ج ٧ ص ٢٨٢ و ١٥٨ عن صحيح مسلم، والدر المنثور ج ٣ ص ٢٨٣ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٢ ص ٣٩٤ وأحمد في مسنده، وسنن أبي داود، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم، والبيهقي، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والطبراني.

(٣) تاريخ الخميس ج ٣ ص ٣ ومسند أحمد ج ٥ ص ٣٥٥ ومجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٥ والمصنف للصنعاني ج ٣ ص ٥٦٩ والمعجم الكبير ج ٢ ص ١٩ ومسند الشاميين ج ٣ ص ٣٤٧ وكشف الخفاء ج ٢ ص ١٣٠ ورفع المنارة ص ٦٧ وتفسير القرآن لابن كثير ج ٢ ص ٤٠٨.

(٤) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣ وسبل الهدى والرشاد ج ١ ص ٢٥٩ والروض الأنف للسهيلي، والسابق واللاحق للخطيب البغدادي.

ونقول:

قد تقدم بعض الحديث عن إيمان آباء النبي «صلى الله عليه وآله» في الجزء الثاني من هذا الكتاب، فنحن نحيل القارئ الكريم على ذلك الموضوع، ونكتفي هنا بالإشارة إلى ما يلي:

أولاً: إن آية النهي عن الاستغفار للمشركين، ولو كانوا أولي قربى، إنما هي في سورة التوبة التي هي من أواخر ما نزل في المدينة، بل ادّعى بعضهم: أنها آخر ما نزل<sup>(١)</sup>.

وقضية استغفار النبي لأمه إنما كانت سنة ست، أو في الحديبية، أو في فتح مكة، وكل ذلك قد كان قبل نزول سورة التوبة بزمان. ولا يعقل أن تنزل آية أو أكثر، وتبقى معلقة في الهواء، من دون أن توضع في سورة بعينها، كما أشرنا إليه غير مرة.

---

(١) راجع: الغدير ج ٨ ص ١٠ و ١٢ وأبو طالب مؤمن قريش ص ٣٤١ عن البخاري، والإتقان، والكشاف، وابن مردويه، وابن أبي شيبة، والنسائي، وابن الضريس، وابن المنذر، وأبي الشيخ، وتفسير البيضاوي، وعين العبرة لأحمد آل طاووس ج ٢ ص ١٨ وسنن ابن ماجه ج ١ ص ٢٧ وسنن أبي داود ج ١ ص ١٨٢ وكنز العمال ج ٢ ص ٥٧٥ ومجمع البيان ج ٥ ص ٦ والبيان في تفسير القرآن ص ٢٤٣ ومعاني القرآن ج ٣ ص ١٧٩ وأحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ١٠ وأسباب النزول للواحدي النيسابوري ج ٢ ص ٨ وزاد المسير ج ١ ص ٣ وج ٣ ص ٢٦٤ والدر المنثور ج ٣ ص ٢٩٥ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٤ ص ١٦٠ وج ٨ ص ١٧٣ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٢ ص ٣٤٤ و ٤١٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٦ ص ٣٦٥.

ثانياً: إن قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾<sup>(١)</sup> قد نزلت في غزوة بني المصطلق سنة ست.

فإذا كان النبي «صلى الله عليه وآله» يعرف: أن الله لا يغفر للمنافقين، حتى لو استغفر لهم، فإنه لا بد أن يعرف: أنه تعالى لا يغفر للمشرك، المعلن بشركه، فلماذا يبادر إلى عمل يعرف مسبقاً أنه بلا نتيجة؟!

ثالثاً: لو سلمنا أن آية: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ..﴾<sup>(٢)</sup> قد نزلت حين وفاة أبي طالب فهي إنما نزلت لتأكيد تنزيهه عن الشرك، لا لأجل إثبات شركه.

فقد روي: أنه لما مات أبو طالب لم تكن الصلاة على الميت قد نزلت بعد، فما صلى النبي «صلى الله عليه وآله» عليه ولا على خديجة، وإنما اجتازت جنازة أبي طالب والنبي «صلى الله عليه وآله» وعلي وجعفر وحمة جلوس، فقاموا وشيعوا جنازته واستغفروا له، فقال قوم: نحن نستغفر لموتانا وأقاربنا المشركين أيضاً ظناً منهم أن أبا طالب مات مشركاً لأنه كان يكتُم إيمانه، فنفى الله عن أبي طالب الشرك، ونزّه نبيه «صلى الله عليه وآله»، والثلاثة المذكورين «عليهم السلام» عن الخطأ في قوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾. فمن قال بكفر أبي طالب فقد حكم على النبي «صلى الله عليه وآله»

---

(١) الآية ٦ من سورة المنافقون.

(٢) الآية ١١٣ من سورة التوبة.

.....  
بالخطأ. والله تعالى قد نزهه عنه في أقواله وأفعاله<sup>(١)</sup>.

بل حتى لو سلمنا بالكذبة المعروفة: بأن هذه الآية قد نزلت في أبي طالب نفسه؛ لأجل نهي النبي «صلى الله عليه وآله» عن الاستغفار له<sup>(٢)</sup> فإن ذلك يدل على: أن النبي «صلى الله عليه وآله» - لو كان قد استغفر لأمه - قد فعل أمراً كان الله تعالى قد نهاه عنه، ومنعه منه، في آية قد نزلت قبل نحو عقد من الزمن.. وهذا مما لا يمكن أن يفعله رسول الله «صلى الله عليه وآله».

رابعاً: لماذا نسي النبي «صلى الله عليه وآله» الاستغفار لأمه طيلة أيام حياته، وإلى أن مضى ما يقرب من عشرين سنة من بدء بعثته رسولاً للناس؟!  
خامساً: قد تقدم في هذا الكتاب: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يريد لكافر، ولا لمشرك عنده (أي النبي) من نعمة تجزى<sup>(٣)</sup>.

---

(١) الغدير ج ٧ ص ٣٩٩ عن كتاب الحجة لابن معد ص ٦٧.

(٢) راجع كتابنا: ظلامة أبي طالب «عليه السلام».

(٣) راجع: أبو طالب مؤمن قريش ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ٤٨٤، وتلخيصه للذهبي مطبوع بهامشه، وصحاحه وحياة الصحابة ج ٢ ص ٢٥٨ و ٢٥٩ و ٢٦٠ عن كنز العمال ومجمع الزوائد ج ٨ ص ٢٧٨ وكنز العمال (ط أولى) ج ٣ ص ١٧٧ عن ابن عساكر و (ط ثانية) ج ٦ ص ٥٧ و ٥٩ وعن أحمد، والطبراني، والحاكم، وسعيد بن منصور، والتراتيب الإدارية ج ٢ ص ٨٦ والمصنف للصنعاني ج ١ ص ٤٤٦ و ٤٤٧ و ج ١٠ ص ٤٤٧ عن أحمد، وأبي داود، وعن مغازي ابن عقبة، وعن الترمذي، وصححه، والطيايبي، والبيهقي، ومجمع البيان المجلد الأول ص ٥٣٥ والوسائل ج ١٢ ص ٢١٦ عن الكافي، والمعجم الصغير ج ١ ص ٩ وعن الترمذي ج ٢ ص ٣٨٩.

ومن الواضح: أن التربية للنبي «صلى الله عليه وآله»، هي من أجل الأيادي التي تستحق الشكر والجزاء منه «صلى الله عليه وآله» لذلك المربي.. سادساً: إنه «صلى الله عليه وآله» لا يفعل إلا ما يعلم أنه يرضي الله سبحانه، فما معنى أن يبادر إلى الاستغفار لأمه من دون أن يتأكد من رضا الله سبحانه وتعالى به؟!

أليس «صلى الله عليه وآله» لا يقول ولا يفعل عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى؟! بل لماذا يفعل أمراً، فينهاه الله سبحانه عنه، ثم يفعله مرة أخرى، فيزجره الله سبحانه زجراً. ألم يكن النهي الأول كافياً له؟!

### لعن زوارات القبور:

عن أبي هريرة: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لعن زوارات القبور<sup>(١)</sup>.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٤ عن أحمد، والترمذي، وابن ماجه، ومسنند أحمد ج ٢ ص ٣٣٧ و ٣٥٦ وج ٣ ص ٤٤٣ وسنن ابن ماجه ج ١ ص ٥٠٢ والجامع الصحيح للترمذي ج ٢ ص ٢٥٩ والمستدرک للحاكم ج ١ ص ٣٧٤ والسنن الكبرى ج ٤ ص ٧٨ وشرح مسلم للنووي ج ٧ ص ٤٥ وفتح الباري ج ٣ ص ١١٨ وراجع: تحفة الأحوذى ج ٤ ص ١٣٦ وعون المعبود ج ١٠ ص ١١٧ ومسنند أبي داود الطيالسي ص ٣١١ و ٣٥٧ والمصنف للصنعاني ج ٣ ص ٥٦٩ والآحاد والمثاني ج ٤ ص ١٠١ ومسنند أبي يعلى ص ٣١٤ والمعجم الكبير ج ٤ ص ٤٢ وناسخ الحديث ومنسوخه ص ٢٧٣ والعهد المحمدية ص ٨٩٤ وكنز العمال ج ١٦ ص ٣٨٨ وفيض القدير (شرح الجامع الصغير) ج ٥ ص ٣٥٠ وإرواء الغليل ج ٣ ص ٢٣٢ و ٢٣٣ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٠ =

وقالوا: إن هذا كان قبل أن يرخص النبي «صلى الله عليه وآله» في زيارة القبور، فلما رخص دخل في رخصته الرجال والنساء<sup>(١)</sup>.

ونقول:

لا ريب في أن النساء كن يزرن القبور في حياته «صلى الله عليه وآله»، وبعد وفاته.. ويدل على ذلك:

١ - ما روي عن عائشة، قالت: كنت أدخل بيتي الذي فيه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وإني واضعة ثوبي، وأقول: إنما هو زوجي وأبي، فلما دفن عمر معهما، فوالله ما دخلته إلا وأنا مشدودة عليّ ثيابي حياء من عمر<sup>(٢)</sup>.

فعائشة إذن كانت تزور القبور كما دل عليه هذا الحديث.

ومن الواضح: أن البيت الذي دفن فيه رسول الله «صلى الله عليه وآله»

---

= ص ٣٧٩ وج ٢٠ ص ١٧٠ والسير الكبير ج ١ ص ٢٣٦ والعلل لأحمد بن حنبل ج ٣ ص ٣٢٢ والكامل في التاريخ ج ٥ ص ٤٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٤ ص ٢٨٩ وأسد الغابة ج ٢ ص ٧ وتهذيب الكمال ج ١٧ ص ٦٥ وج ٢٥ ص ٤٠٧ وميزان الاعتدال ج ٣ ص ٢٠١ وتهذيب التهذيب ج ٦ ص ١٧٤ وج ٩ ص ٢٠٨ و ٣٢٦ وج ١٠ ص ٣٤٤ والإصابة ج ٥ ص ٢٦.

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٤ و ٥ والجامع لأحكام القرآن ج ٢٠ ص ١٧٠ والجامع الصحيح للترمذي ج ٢ ص ٢٥٩ وتحفة الأحوذى ج ٢ ص ٢٢٦ وج ٤ ص ١٣٧ وعون المعبود ج ٩ ص ٤٢.

(٢) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥ عن أحمد، ومسنند أحمد ج ٦ ص ٢٠٢ والمستدرک للحاكم ج ٣ ص ٦١ وج ٤ ص ٧ ومجمع الزوائد ج ٨ ص ٢٦ وج ٩ ص ٣٧ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ١٨٢.



لم يكن بيتها، بل هو بيت الزهراء «عليها السلام». وقد حاولت أن تنسبه إلى نفسها بعد طول العهد. فراجع ما كتبناه حول هذا الموضوع في كتاب دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام ج ١ ص ١٦٩ - ١٨٣.

٢ - إن الزهراء «عليها السلام» كانت تزور قبر سيد الشهداء، حمزة بن عبد المطلب، فتصلي، وتبكي عنده، وتزوره<sup>(١)</sup> وتزور قبور شهداء أحد بين اليومين والثلاثة، فتبكي عندهم وتدعو<sup>(٢)</sup>.

فهل ترى أنها صلوات الله عليها هي المقصودة باللعن المفترى على رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!

٣ - وقد علمَ النبي «صلى الله عليه وآله» عائشة كيفية زيارة قبور المؤمنين، حين قالت: كيف أقول لهم يا رسول الله؟!

---

(١) المستدرك للحاكم ج ٣ ص ٢٨ وتلخيص المستدرك مطبوع بهامشه ج ٣ ص ٢٨ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٣٢ والبحار ج ٣٦ ص ٣٥٢ وج ٩٩ ص ٣٠٠ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ١٨٠ وكفاية الأثر للخزاز القمي ص ١٩٨ ومستدرك سفينة البحار ج ٢ ص ٤١٩ ووسائل الشيعة (ط دار الإسلامية) ج ٢ ص ٨٧٩ وبيت الأحرار للقمي ص ١٦٨.

(٢) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١٥ ص ٤٠ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣١٣ و ٣١٤ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٣٢ وفي البحار ج ٩٩ ص ٣٠٠ عن من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ١١٤ أنها كانت تأتيهم كل يوم سبت. وتهذيب الأحكام ج ١ ص ٤٦٥ والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ٣ ص ٢٢٤ والبحار ج ٤٣ ص ٩٠ وج ٩٦ ص ٣٠٠ ومستدرك سفينة البحار ج ٨ ص ٣٧١.

قال: قولي: «السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين»<sup>(١)</sup>.

٤ - كانت أم سلمة تزور قبور الشهداء كل شهر، وقد آتت غلامها؛  
لأنه لم يسلم عليهم<sup>(٢)</sup>.

٥ - وقالت فاطمة الخزاعية: سلمت على قبر حمزة يوماً، ومعني أخت  
لي، فسمعنا من القبر قائلاً يقول: وعليكما السلام ورحمة الله.  
قالت: ولم يكن بقربنا أحد من الناس<sup>(٣)</sup>.

٦ - وقد قامت عائشة على قبر أبيها، فقالت: نَصَرَ الله وجهك الخ..<sup>(٤)</sup>.

٧ - قال العطف بن خالد: حدثني خالتي: أنها زارت قبور الشهداء،  
قالت: وليس معي إلا غلامان، يحفظان عليّ الدابة، قالت: فسلمت عليهم،  
فسمعت رد السلام.  
قالوا: والله، إنّا نعرفكم كما يعرف بعضنا بعضاً.

---

(١) راجع: صحيح مسلم ج ٣ ص ٦٤ والتاج الجامع للأصول ج ١ ص ٤٠٧ والغدير  
ج ٥ ص ١٧٠ وسنن النسائي ج ٤ ص ٩٣ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٤ ص ٧٩  
وشرح مسلم ج ٧ ص ٤٤ وتحفة الأحوذ ج ٤ ص ١٣٥ و ١٣٧.  
وراجع: المصنف للصنعاني ج ٣ ص ٥٧٢ و ٥٧٦ وكتاب الدعاء للطبراني ص ٣٧٤  
والأذكار النووية ص ١٦٧ وإرواء الغليل ج ٣ ص ٢٣٦ وتاريخ المدينة ج ١  
ص ٨٩.

(٢) راجع: المغازي للواقدي ج ١ ص ٣١٣ و ٣١٤ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي  
ج ١٥ ص ٤٠ و ٤١.

(٣) المصدران السابقان ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٣٣.

(٤) الغدير ج ٥ ص ١٧٢ وبلاغات النساء ص ٤ والمستطرف ج ٢ ص ٣٣٨.

قالت: فاقشعررت، فقلت: يا غلام، ادن بغلتي فركبت<sup>(١)</sup>.

٨ - إن عائشة قد زارت قبر أخيها عبد الرحمن<sup>(٢)</sup>.

وبعد.. فإننا نتوقع أن لا يصبر هؤلاء على فريتهم بلعن زوارات القبور، بعد أن عرفوا أن عائشة وغيرها كن يفعلن ذلك.. ولم يعد الأمر محصوراً بالزهراء صلوات الله وسلامه عليها، التي ربما يكون الحرص على التقليل من شأنها، والطعن بعصمتها وبمعرفتها، وعلمها، وتقواها هو السبب في ظهور هذه الأكاذيب والافتراءات على رسول الله «صلى الله عليه وآله» من أهل الأهواء والعصبيات.

### كسوف الشمس:

قالوا: وقد كسفت الشمس في سنة ست، قبل الكسوف الذي كان حين مات إبراهيم ابن رسول الله «صلى الله عليه وآله»<sup>(٣)</sup>. وهذا يبين: أن الناس كانوا يعرفون كسوف الشمس يشاهدونه عبر الأحقاب والأزمان، ولا يجدون أنه مرتبط بالأشخاص أو غيرهم. بل هو مجرد حدث كوني ينتهي إلى أسبابه الخاصة به، فلا مجال لتصديق ما يشاع أو يذاع مما هو في غير هذا السياق الطبيعي.

---

(١) المستدرك للحاكم ج ٣ ص ٢٩ وبهامشه تلخيص المستدرك للذهبي، ووفاء الوفاء

ج ٣ ص ٩٣٢ و ٩٣٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٤ ص ٢٥٣.

(٢) التاج الجامع للأصول ج ١ ص ٤١٩ وفتح الباري ج ٣ ص ١١٨ وتحفة الأحوذى

ج ٤ ص ١٣٧ وإرواء الغليل ج ٣ ص ٢٣٣ والتاريخ الصغير ج ٢ ص ١١٥.

(٣) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٣.

.....

إلا إذا حصل ذلك الكسوف في غير الوقت الطبيعي له، فإنه يكون  
حينئذ آية من الآيات، لا بد من الاستفادة منها في تأكيد اليقين بالحق، وفي  
التزام سبيل الهدى والرشاد..

..... ( ) :

الفصل الثاني:

غزوة دي فرد (الغابه)



### غزوة الغابة:

وكانت غزوة الغابة، وتعرف بـ «ذي قرد»، وهو ماء على بريد من المدينة من جهة الشام، في يوم الأربعاء في شهر ربيع الأول من سنة ست قبل الحديبية، كما قال ابن عقبة، وابن إسحاق.

وَدَّعَى البخاري وغيره: أنها قبل خيبر بثلاثة أيام أو نحوها<sup>(١)</sup>.

والصحيح هو ما في السيرة الحلبية، حيث قال:

«والشمس الشامي ذكرها بعد الحديبية، تبعاً لما في صحيح البخاري أنها بعد الحديبية، وقبل خيبر بثلاثة أيام، وكذا في صحيح مسلم حيث رووا عن سلمة بن الأكوع: أنهم رجعوا من ذي قرد إلى المدينة فلم يلبثوا إلا ثلاث ليال حتى خرجوا إلى خيبر»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥ عن البخاري، ومسلم وص ٧. وراجع: عيون الأثر ج ٢ ص ٧٢ وسير أعلام النبلاء ج ٣ ص ٣٢٨ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ١٧٣ وعن الشفا بتعريف حقوق المصطفى ج ١ ص ٣٢٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٨٩ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠٦ وصحيح البخاري ج ٥ ص ٧١.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠٢ و ١٠٦ عن صحيح مسلم ج ٥ ص ١٩٤ وعن فتح الباري ج ٧ ص ٣٥٢ و ٣٥٥ وسير أعلام =

وقال بعضهم: «أجمع أهل السير على أن غزوة الغابة كانت قبل الحديبية»<sup>(١)</sup>.  
وذكر بعضهم غزوة ذي قرد بعد الحديبية وخيبر<sup>(٢)</sup>.  
وقال ابن الأثير عن ذي قرد: إنه ماء بين المدينة وخيبر، على يومين من  
المدينة<sup>(٣)</sup>.

وفي فتح الباري: على مسافة يوم، وفي غيره: نحو يوم<sup>(٤)</sup>.  
وذلك أنه لما قدم النبي «صلى الله عليه وآله» من غزوة بني لحيان لم يقيم  
«صلى الله عليه وآله» سوى أيام قلائل حتى أغار بنو فزارة، بقيادة عيينة بن  
حصن في أربعين فارساً على لقاح النبي «صلى الله عليه وآله»<sup>(٥)</sup> التي كانت في

- 
- = النبلاء ج ٣ ص ٣٢٨ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٥٨ والبداية والنهاية  
ج ٤ ص ١٧١ و ١٧٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٣.  
(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠٦ عن أبي العباس القرطبي،  
تبعاً لأبي عمر عن فتح الباري ج ٧ ص ٣٥٣ وسير أعلام النبلاء ج ٣ ص ٣٢٩.  
(٢) راجع: فتح الباري ج ٧ ص ٣٢٥.  
(٣) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥ عن كنز العمال ج ٨ ص ٤١٧ وتاريخ خليفة بن خياط  
ص ٤٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٢ ص ٩٨ وج ٦٠ ص ١٧١ وسير أعلام النبلاء  
ج ٣ ص ٣٢٨ ومعجم البلدان ج ٤ ص ٣٢١ والشفاء بتعريف حقوق المصطفى  
ج ١ ص ٣٢٢.  
(٤) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥.  
(٥) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٤ وراجع: عون المعبود ج ٧  
ص ٣٠٤ والفايق في غريب الحديث ج ٣ ص ٢١٠ والطبقات الكبرى ج ٢  
ص ٨٠ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٦٢ و ٥٦٣ وعن عيون الأثر  
ج ٢ ص ٧٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩٥.



..... ( ) :

الغابة. فاستاقوها، وقتلوا ابن أبي ذر الغفاري، وسبوا امرأته<sup>(١)</sup>.

وجمعوا بين هذين القولين: بأن إغارة عيينة كانت مرتين، إحداها قبل الحديبية، والأخرى بعدها، قبل الخروج إلى خيبر<sup>(٢)</sup>.

قالوا: ويؤيد هذا الجمع: أن الحاكم ذكر في الإكليل: أن الخروج إلى ذي قرد قد تكرر ثلاث مرات، وأن الأولى خرج إليها زيد بن حارثة قبل أحد، وفي الثانية خرج إليها النبي «صلى الله عليه وآله» في سنة خمس، والثالثة هي المختلف فيها.

وقد ذكرت رواية ابن إسحاق: أن اللقاح كانت ترعى في الغابة، وفي رواية البخاري: أنها كانت ترعى بذى قرد.

وجمع بينهما: بأنها كانت ترعى تارة بالغابة، وأخرى بذى قرد<sup>(٣)</sup>.  
ونقول:

إن هذا الجمع غريب، فإن الكلام إنما هو عن الموضع الذي أخذت

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥ وراجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٩٤ وعيون الأثر ج ٢ ص ٦٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٨٦ وعون المعبود ج ٧ ص ٣٠٤ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٠ وعن فتح الباري ج ٧ ص ٣٥٣ والثقات ج ١ ص ٢٨٧ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٥٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٧١ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣٢.

(٢) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥ و ٧ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠٦ وراجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ١٧١ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٥٣.

(٣) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٧ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠٧ وعون المعبود ج ٧ ص ٣٠٣.

.....  
اللقاح منه. إذ لا يمكن أن تكون قد أخذت من الموضوعين في آن واحد، مع العلم بأن المسافة بينهما بعيدة.

### بعض تفاصيل هذه الغزوة:

ونذكر هنا: بعض التفاصيل التي أوردها المؤرخون، على النحو التالي:  
لقد ذكروا: أنهم حين قتلوا الغفاري، وسبوا امرأته، واستاقوا اللقاح..  
كان أول من نذر بهم سلمة بن الأكوع، فغدا يريد الغابة، ومعه غلام لطلحة، معه فرس لطلحة يقوده، حتى إذا علا ثنية الوداع نظر إلى بعض خيولهم؛ فأشرف في ناحية سلع، ثم صرخ: وا صباحاه، وخرج يشتد في آثار القوم، وكان مثل السبع حتى لحق القوم، فجعل يردهم بالنبل، ويقول إذا رمى:

خذها وأنا ابن الأكوع      اليوم يوم الرضع  
فكلما وجهت الخيل نحوه انطلق هارباً، ثم عارضهم، فإذا أمكنه الرمي رمى، ثم قال:

خذها وأنا ابن الأكوع      اليوم يوم الرضع  
فبلغ رسول الله «صلى الله عليه وآله» صياح ابن الأكوع، فصرخ بالمدينة: الفرع الفرع..

أو نوذي بالمدينة: يا خيل الله اركبي، وكان أول ما نوذي بها.  
وركب رسول الله «صلى الله عليه وآله» في خمسمائة.  
وقيل: في سبعمائة.

واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم. وخلف سعد بن عباد في ثلاث

..... ( ) :

مائة يجرسون المدينة.

وكان قد عقد لمقداد بن عمرو في رحمه لواء، وقال: امض حتى تلحقك الخيول، وأنا على أثرك، فأدرك أخريات العدو<sup>(١)</sup>.

وفي الإكتفاء: «كان أول من انتهى إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» من الفرسان المقداد، ثم عباد بن بشر، وسعد بن زيد، وأسيد بن ظهير أخو بني حارثة - يشك فيه - وعكاشة بن محصن، ومحرز بن نضلة، وأبو قتادة، وأبو عياش، وأبو عبيد بن زيد.

وقال: اخرج في طلب القوم حتى ألحقك بالناس.  
وقال لأبي عياش: لو أعطيت هذا الفرس رجلاً هو أفرس منك، فلحق القوم.

قال أبو عياش: يا رسول الله، أنا أفرس الناس.  
ثم أضرب الفرس. فوالله ما جرى بي خمسين ذراعاً حتى طرحني، فعجبت أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول: لو أعطه أفرس منك.  
أقول: أنا أفرس الناس.

فأعطى رسول الله «صلى الله عليه وآله» فرس أبي عياش - هذا فيما يزعمون - معاذ بن ماعص، أو عائذ بن ماعص فكان ثامناً.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥ و ٦ عن المواهب اللدنية، وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٤ و ٥ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٩٤ و عيون الأثر ج ٢ ص ٦٩ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩٥ و ٩٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٨٦ و ٢٩٦ و عون المعبود ج ٧ ص ٣٠٤ وراجع: الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٠ ص ١٧٠ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٦٣.

وبعض الناس يعد سلمة بن عمرو بن الأكوع أحد الثمانية، وي طرح  
أسيد بن ظهير، أخا بني حارثة.  
ولم يكن سلمة يومئذ فارساً، قد كان أول من لحق القوم على رجله.  
فخرج الفرسان في طلب القوم حتى تلاحقوا. وكان أول فارس لحق  
بالقوم محرز بن نضلة، ويقال له أيضاً: قمير.  
ولما كان الفزع جال فرس لمحمود بن مسلمة في الحائط، وهو مربوط  
بجذع نخل، حين سمع صاهلة الخيل، فقالت بعض النساء لمحرز بن  
نضلة: يا قمير، هل لك في أن تركب هذا الفرس، فإنه كما ترى، حتى تلحق  
برسول الله «صلى الله عليه وآله» وبالمسلمين؟  
فأعطته إياه، فخرج عليه، حتى أدرك القوم، فوقف بين أيديهم، ثم قال:  
قفوا بني اللكيعة، حتى يلحق بكم من وراءكم من المهاجرين والأنصار.  
ثم حمل عليه رجل منهم، فقتله. وجال الفرس، فلم يقدر عليه حتى  
وقف على آرية في بني عبد الأشهل<sup>(١)</sup>.  
ف قيل: لم يقتل من المسلمين يومئذ غيره.  
وقيل: إنه قتل هو ووقاص بن محرز المدلجي.  
ولكن ابن إسحاق قال: حدثني بعض من لا أتهم، عن عبد الله بن  
كعب بن مالك: أن محرزاً إنما كان على فرس عكاشة بن محصن، يقال لها:  
الجناح، فقتل محرز، واستلبت الجناح..

---

(١) الآري: الحبل الذي تشد به الدابة. وقد يسمى الموضع الذي تقف فيه الدابة آرياً  
أيضاً.

..... ( ) :

ولما تلاحت الخيل قتل أبو قتادة، حبيب بن عينة بن حصن، وغشاه ببرده. ثم لحق بالناس.

وأقبل رسول الله «صلى الله عليه وآله» في المسلمين، فرأوه، فتوهموا: أن المقتول هو أبو قتادة، فقال لهم رسول الله «صلى الله عليه وآله»: ليس بأبي قتادة. ولكنه قتيل لأبي قتادة، وضع عليه برده، لتعرفوا أنه صاحبه.

وفي المواهب اللدنية: أن أبا قتادة قتل مسعدة، فأعطاه رسول الله «صلى الله عليه وآله» فرسه وسلاحه.

وقتل عكاشة بن محصن أبان بن عمرو. كما أن عكاشة أدرك أوباراً وابنه عمرواً، وهما على بعير واحد فانتظمهما بالرمح، فقتلها جميعاً، واستنقذوا بعض اللقاح، قيل: عشرة منها، وأفلت القوم بما بقي، وهو عشر. وقتل من المسلمين محرز بن نضلة، قتله مسعدة.

وسار رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى نزل بالجبل من ذي قرد، وتلاحق به الكثيرون، وأقام «صلى الله عليه وآله» عليه يوماً وليلة.

فقال سلمة بن الأكوع لرسول الله «صلى الله عليه وآله»: يا رسول الله لو سرحتني في مائة رجل لاستنقذت بقية السرح، وأخذت بأعناق القوم. فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: - فيما بلغني - إنهم الآن ليغبقون في غطفان.

وفي المواهب اللدنية: أنه «صلى الله عليه وآله» قال له: يا ابن الأكوع إذا ملكت فاسجح (أي فأرفق) ثم قال: إنهم ليقرون في غطفان.

فقسم رسول الله «صلى الله عليه وآله» في كل مائة رجل جزوراً. وفي المواهب اللدنية أيضاً: أنه «صلى الله عليه وآله» قد صلى بأصحابه

.....  
صلاة الخوف بذي قرد..

ورجع إلى المدينة، وقد غاب عنها خمس ليال.  
وأفلتت امرأة الغفاري على ناقة من إبل رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حتى قدمت عليه المدينة، فأخبرته الخبر.  
وقالت: إنها نذرت أن تنحر الناقة التي نجت عليها.  
وفي رواية: نذرت أن تأكل من سنامها وكبدها.  
فتبسم رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ثم قال: بئسما جزيتها أن حملك الله عليها، ونجاك بها، ثم تنحرينها! إنه لا نذر في معصية الله، ولا فيما لا تملكين، إنما هي ناقة من إيلي. ارجعي إلى أهلِكَ على بركة الله<sup>(١)</sup>.  
وذكروا: أن الناقة التي أفلتت الغفارية عليها هي القصوى.  
وفي نص آخر: «العضباء»<sup>(٢)</sup>.

وتقول الروايات أيضاً: إن سلمة قد استنقذ سرح رسول الله «صلى الله عليه وآله» كله، قال سلمة: فوالله، ما زلت أرميهم وأعقرهم، فإذا رجع إلي فارس منهم أتيت شجرة، فجلست في أصلها، ثم رميته، فعقرت.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥ - ٧ عن ابن إسحاق وغيره. وراجع: السيرة الحلبية ج ٣ ص ٥ و ٦ و ٧ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٩٤ - ٢٩٨ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٠ و ٧١ و ٧٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩٥ - ١٠٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٨٦ - ٢٩٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٧٢ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٦٦ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٥٤٨.  
(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٧ و ٨ والسنن الكبرى ج ١٠ ص ٧٥ و سنن الدارقطني ج ٤ ص ٩٤ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠٣.

..... ( ) :

حتى إذا تضايق الجبل، فدخلوا في مضايقه، علوت الجبل، فجعلت  
أردهم بالحجارة، قال: فما زلت أتبعهم حتى ما خلق الله من بعير من ظهر  
رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلا خلفته وراء ظهري، وخلوا بيني وبينه.  
ثم اتبعتهم أرميهم حتى ألقوا أكثر من ثلاثين بردة وثلاثين رمحاً،  
يستخفون، ولا يطرحون شيئاً إلا جعلت عليه آراماً من الحجارة، يعرفها  
رسول الله «صلى الله عليه وآله» وأصحابه. حتى أتوا متضايقاً من ثنية.  
فأتاهم فلان ابن بدر الفزاري، فجلسوا يتضحون (أي يتغدون)،  
وجلس على رأس قرن، قال الفزاري: ما هذا الذي أرى؟

قالوا: لقينا من هذا البرح، والله ما فارقنا منذ غلس، يرمينا حتى انتزع  
كل شيء في أيدينا.

قال: فليقم إليه نفر منكم.

قال: فصعد إلي منهم أربعة في الجبل، فلما أمكنوني من الكلام، قلت:  
هل تعرفوني؟

قالوا: لا، ومن أنت؟

قلت: أنا سلمة بن الأكوع. والذي كرم وجهه محمد «صلى الله عليه  
وآله» لا أطلب رجلاً منكم إلا أدركته، ولا يطلبني رجل منكم فيدركني.  
قال أحدهم: أظن كذلك. فرجعوا، فما برحت مكاني حتى رأيت  
فوارس رسول الله «صلى الله عليه وآله» يتخللون الشجر، فإذا أولهم  
الأخرم الأسدي، على أثره أبو قتادة الأنصاري، وعلى أثره المقداد بن  
الأسود الكندي.

فأخذت بعنان الأخرم، وقلت: يا أخرم، احذرهم، لا يقتطعونك

حتى يلحق رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقال: يا سلمة، إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر، وتعلم أن الجنة حق والنار حق، فلا تحل بيني وبين الشهادة.

قال: فخليته، فالتقى هو وعبد الرحمن، فقتله، وتحول على فرسه. ولحق أبو قتادة، فارس رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعبد الرحمن، فطعنه فقتله، وركب فرس أخرم الذي ركه عبد الرحمن.

ثم إن فوارس النبي «صلى الله عليه وآله» - كما في عيون الأثر - أدركوا العدو والسرْح، فاقتتلوا قتالاً شديداً، واستنقذوا السرْح، وهزم الله العدو. ويقال: قتل أبو قتادة أم قرفة امرأة مسعدة<sup>(١)</sup>.

وعن سلمة بن الأكوع، قال: والذي أكرم وجه محمد «صلى الله عليه وآله»، لتبعتهم أعدو على رجلي، حتى ما أرى من ورائي من أصحاب محمد «صلى الله عليه وآله» ولا من غبارهم شيئاً، حتى عدلوا قبل غروب الشمس إلى شعب فيه ماء، يقال له: ذو قرد، ليشربوا منه، وهم عطاش، فنظروا إلى عدوي وراءهم، فجلوتهم عنه، فما ذاقوا منه قطرة. ويخرجون، ويشتدون في ثنية، وغربت الشمس، فأعدو، وألحق رجلاً منهم، فأصكه بسهم في نفض كتفه، فقلت:

خذها وأنا ابن الأكوع      اليوم يوم الرضع  
قال: يا ثكلة أمه، أكوعه بكرة.

---

(١) راجع فيما تقدم: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٧ و ٨ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٤ و ٥ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧١ و ٧٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢ و ١٠٤.



..... ( ) :

قلت: نعم، يا عدو نفسه، أكوعه بكرة.

قال: وأردوا فرسين على ثنية. فجئت بهما أسوقهما إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولحقني عامر بسطيحة فيها مذقة من لبن، وسطيحة فيها ماء، فتوضأت، وشربت، ثم أتيت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وهو على الماء الذي جلاّتهم عنه (لعل الصحيح: حلاّتهم) قد أخذ تلك الإبل، وكل شيء استنقذته من المشركين، وكل رمح، وكل بردة.

وإذا بلال نحر ناقة من الإبل التي استنقذت من القوم، فإذا هو يشوي لرسول الله «صلى الله عليه وآله» من كبدها، وسنامها.

قلت: يا رسول الله، فانتخب من القوم مائة رجل، فأتبع القوم، فلا يبقى منهم مخبر إلا قتلته.

فضحك رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى بدت نواجذه في ضوء النهار، وقال: يا سلمة، أترأك كنت فاعلاً؟!

قلت: نعم، والذي أكرمك.

قال: إنهم الآن ليقرون بأرض غطفان.

قال: فجاء رجل من غطفان، فقال: نحر لهم فلان جزوراً، فلما كشطوا جلدها رأوا غباراً، فقال: أتاكم القوم. فخرجوا هاربين.

فلما أصبحنا قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة، وخير رجالنا سلمة بن الأكوع. ثم أعطاني رسول الله «صلى الله عليه وآله» سهمين: سهم الراجل، وسهم الفارس، فجمعهما إليّ

جميعاً<sup>(١)</sup>.

قال سلمة: ثم أردفني رسول الله «صلى الله عليه وآله» ناقتة، فرجعنا إلى المدينة، فلما دنونا إلى المدينة نادى رجل من الأنصار: هل من سابق نتسابق إلى المدينة؟ فاستأذنت النبي «صلى الله عليه وآله» فسابقته، فسبقتة<sup>(٢)</sup>.  
وذكروا: أن سهماً أصاب وجه أبي قتادة يوم ذي قرد، فبصق رسول الله «صلى الله عليه وآله» على أثر السهم، فما ضرب، ولا قاح<sup>(٣)</sup>.  
وقالوا: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» مر في غزوة ذي قرد على ماء يقال له: «بيسان»، فسأل عنه، فأخبروه باسمه هذا، وبأنه مالح.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٨ عن الشفاء، وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠٢ وراجع ص ٧٥ وشرح صحيح مسلم للندوي ج ١٢ ص ١٨٢ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٥٥ وج ١٣ ص ٧٢ وصحيح ابن حبان ج ١٦ ص ١٣٧ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٨٣ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٤ ومشاهير علماء الأمصار ص ٤٢ والثقات ج ١ ص ٣١١ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٢ ص ٩٩ وسير أعلام النبلاء ج ٣ ص ٣٢٩ وعيون الأثر ج ٢ ص ٧٤ وسنن أبي داود ج ١ ص ٦٢٦ وعون المعبود ج ٧ ص ٣٠٦ والمصنف لابن شيبه ج ٨ ص ٥٥٨ والمنتقى من السنن المسندة ص ٢٦٩ وأحكام القرآن ج ٣ ص ٧٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٧٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٢.

(٢) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٨ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٢.

(٣) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ١٤٦ وسير أعلام النبلاء ج ٣ ص ٤٥٠ والشفاء بتعريف حقوق المصطفى ج ١ ص ٣٢٢ وسبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤١.

..... ( ) :

فقال «صلى الله عليه وآله»: لا، بل اسمه «نعمان» وهو طيب، فغيّر رسول الله «صلى الله عليه وآله» اسمه، فغيّر الله تعالى الماء، فاشتراه طلحة، ثم تصدق به، فلما أخبر النبي «صلى الله عليه وآله» بذلك قال له: ما أنت يا طلحة إلا فياض.

فسمي «طلحة الفياض»<sup>(١)</sup>.

وأرسل سعد بن عباداة بأحمال تمر، وبعشر جزائر (جمع جزور)، فوافت رسول الله «صلى الله عليه وآله» بذي قرد.

فقال «صلى الله عليه وآله»: اللهم ارحم سعداً وآل سعد، نعم المرء سعد بن عباداة.

ف قالت الأنصار: هو بيتنا وسيدنا وابن سيدنا، يطعمون في المحل، ويحملون الكل، ويحملون عن العشيرة.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: خيار الناس في الإسلام خيارهم في الجاهلية، إذا فقهوا في الدين<sup>(٢)</sup>.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٨ و ٩ ووفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٥٨ و ١١٥٩ والإصابة ج ٢ ص ٢٢٩ والسنة لابن أبي عاصم (ط سنة ١٤١٣ هـ) ص ٦٠٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٥ ص ٩٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠٣ ولم يذكر تسمية طلحة بالفياض، والمستدرك للحاكم ج ٣ ص ٣٧٤ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٤٨ والمعجم الكبير ج ١ ص ١١٥ والفائق في غريب الحديث ج ٣ ص ٦٠ وكنز العمال ج ١٣ ص ٢٠٠ والكامل ج ٦ ص ٣٤٣ وميزان الاعتدال ج ٤ ص ٢١٨ وسير أعلام النبلاء ج ١ ص ٣٠.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٧ وعيون الأثر ج ٢ ص ٧٣ وشرح الأخبار ج ٢ ص ٤٨٤ =

.....

---

= والبحار ج ٣١ ص ٧٩ وج ٥٨ ص ٦٥ ومستدرك سفينة البحار ج ٧ ص ١٢٢  
ومعالم المدرستين ج ٢ ص ١٨ وميزان الحكمة ج ٤ ص ٣٣٩ ومسند أحمد ج ٢  
ص ٢٥٧ - ٢٦٠ و ٣٩١ و ٤٣١ و ٤٣٨ و ٤٨٥ و ٤٩٨ و ٥٢٥ و ٥٣٩ وج ٣  
ص ٣٨٣ وج ٤ ص ١٠١ وسنن الدارمي ج ١ ص ٧٣ وعن صحيح البخاري ج ٤  
ص ١١١ و ١٢٠ و ١٢٢ و ١٥٤ وج ٥ ص ٢١٦ وعن صحيح مسلم ج ٧ ص ١٠٣  
و ١٨١ وج ٨ ص ٤٢ والمستدرك للحاكم ج ٢ ص ٤٨٠ وج ٣ ص ٢٤٣ وشرح  
مسلم للنووي ج ١٥ ص ١٣٤ و ١٣٥ وج ١٦ ص ١٥ و ١٣٤ و ١٣٥ وج ١٦  
ص ٧٨ ومجمع الزوائد ج ١ ص ١٢١ وفتح الباري ج ٦ ص ٢٩٦ والديباج على  
صحيح مسلم ج ٥ ص ٣٦١ وتحفة الأحوذى ج ٨ ص ٤ ومسند الطيالسي ص ٣٢٤  
والمصنف للصنعاني ج ١١ ص ٣١٦ ومسند الحميدي ج ٢ ص ٤٥١ والمصنف لابن  
أبي شيبة ج ٧ ص ٥٤٥ ومسند ابن راهوية ج ١ ص ١٦٩ و ٢٢٦ و ٤٣٦ والأدب  
المفرد ص ١٣٩ وسنن النسائي ج ٦ ص ٣٦٧ ومسند أبي يعلى ج ١٠ ص ٢١٧  
ومسند الشاميين ج ٣ ص ١٧ وج ٤ ص ٢٧٤ ومسند الشهاب ج ١ ص ١٤٥ و ٣٥٤  
ورياض الصالحين ص ٩٦ و ٢٢٠ و ٦٠٥ والجامع الصغير ج ١ ص ٤٩٩ واللمع  
في أسباب نزول الحديث ص ٤٨ والعهود المحمدية ص ٨٦٨ وكنز العمال ج ١٠  
ص ١٤٩ و ١٥٢ و ١٥٣ و ١٦٩ وج ١٢ ص ٢٤ و ٣١ وج ١٣ ص ٥٤٥ وكشف  
الخفاء للعجلوني ج ٢ ص ٣١٢ والجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٣٤٦ وتفسير  
القرآن العظيم ج ٢ ص ٤٨٥ وج ٤ ص ٢٣٢ والدر المنثور ج ٦ ص ٩٩ و ٣٩٩ وفتح  
القدير ج ٥ ص ٦٩ وعلل الدارقطني ج ٨ ص ١٣٤ وج ٩ ص ١٦٠ وج ١٠ ص ٤٧  
وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٠ ص ٢٥٨ وج ٢٨ ص ١٧ وج ٤١ ص ٦٠ والبداية  
والنهاية ج ١ ص ١٩٧ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ١ ص ١٣٤ وموسوعة التاريخ  
الإسلامي ج ٢ ص ٥٦٥ وقصص الأنبياء لابن كثير ج ١ ص ٢٤٢ والسيدة فاطمة  
الزهراء «عليها السلام» لمحمد بيومي ص ٨٣.

..... ( ) :

ونقول:

إن لنا مع ما تقدم وقفات كثيرة، نجملها فيما يلي:

### مؤاخذات على ما تقدم وما يأتي:

لقد روى ابن سعد: أن أبا ذر استأذن النبي «صلى الله عليه وآله»: أن يكون في اللقاح، فقال له رسول الله «صلى الله عليه وآله»: لا تأمن عيينة بن حصن وذويه أن يغيروا عليك.

فألح عليه، فقال له رسول الله «صلى الله عليه وآله»: لكأني بك قد قتل ابنك، وأخذت امرأتك، وجئت تتوكأ على عصاك.

فكان أبو ذر يقول: عجباً لي، ورسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول: لكأني بك، وأنا ألح عليه، فكان - والله - ما قال.

ثم ذكر: أنهم بعد حلب اللقاح ناموا في تلك الليلة، فأحرق بهم عيينة في أربعين فارساً، وقتلوا ابنه، وكان معه ثلاثة نفر، فنجوا، وتنحى عنهم أبو ذر، فأطلقوا عقل اللقاح واستاقوها، فلما قدم المدينة، وأخبر النبي «صلى الله عليه وآله» تبسم<sup>(١)</sup>.

فهذه الرواية تدل:

أولاً: على أن المسبية: هي زوجة أبي ذر نفسه، وليست زوجة ابنه، كما

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩٥ وج ٩ ص ٢٢٥ عن الواقدي والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٣ و ٢٩٤ عن مسلم، وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٣٦ وراجع: الفايق في غريب الحديث ج ٣ ص ٢١٠.

.....  
يفهم من بعض النصوص الأخرى.

ثانياً: إنه إذا كان النبي «صلى الله عليه وآله» يتوقع إغارة عيينة بن حصن على لقاحه، فلماذا يبعدها عن المدينة كل هذه المسافة التي تحتاج إلى ساعات كثيرة أو إلى يوم أو يومين، ليتمكن إيصال الخبر إلى المدينة بما يجري لها، أو عليها؟!!

ثالثاً: لنفترض: أنه لم يكن مكان أقرب من ذلك المكان يمكن للقاح أن تسرح فيه، وتجذ فيه قوتها.. فلماذا تركها النبي «صلى الله عليه وآله» من دون حامية قادرة على رد عادية المغيرين عليها؟ حيث هم منها قريبون، وعلى الاستيلاء عليها قادرون؟!!

رابعاً: لنفترض: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يريد أن يسوس الناس وفق ما يأتيه من علوم غيبية، خاصة فيما يتعلق باللقاح العائدة إليه، فهل لم يكن ملتفتاً إلى هذا الأمر الواضح؟ وهل لم يكن من بين المسلمين العارفين بالحالة الأمنية في المنطقة من يدرك هذا الأمر، ويهتم بلزوم معالجته؟ والذي لو حصل فيه ما هو متوقع في نظائره، فإنه سيفرض على المسلمين خوض حروب، لاسترداد ما أخذ، ولإعادة الهبة، ولحفظ أرواح الأشخاص الأبرياء الذين كانوا مع اللقاح.

خامساً: هل يعقل أن يغفل أبو ذر عن مراد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وهو يخبره بما سيجري عليه، وعلى ابنه، وعلى امرأته لو أصر على الذهاب إلى موضع اللقاح؟

ألم يكن كلامه «صلى الله عليه وآله» واضحاً وصريحاً في المراد، بحيث يفهمه حتى الأطفال، فضلاً عن النساء والرجال؟.

..... ( ) :

ولماذا هذا الإصرار من أبي ذر، ليكون مع تلك اللقاح؟!  
وإذا كان يرغب في الخلوة بنفسه، وباكتساب الثواب في عبادة ربه،  
فلماذا يحمل معه ولده وزوجته إلى ذلك المكان النائي وغير المأمون؟!  
وهل كان الرجال الآخرون - وهم ثلاثة - يحملون معهم نساءهم  
وأبناءهم أيضاً؟!

وما الذي جرى على تلك النسوة والأبناء؟!  
أم أنهم تركوهم وراءهم في المدينة حيث الأمن والأمان؟!  
أم تراهم كانوا عزباً وليس لهم نساء ولا أطفال؟!!

### من هو المغير؟:

وبينما نجد في الروايات: أن عيينة بن حصن كان هو المغير، فإن  
روايات أخرى تقول: إن المغير هو عبد الرحمن بن حصن<sup>(١)</sup> الفزاري.  
وقد جمعوا بين القولين: بأنه قد يكون البادئ هو عبد الرحمن، وجاء

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥ عن المشكاة وغيرها، ومسند أحمد ج ٤ ص ٤٩ و ٥٢  
والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٨٨ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٤ و ٣٥٣ وعون  
المعبود ج ٧ ص ٣٠٣ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٥٥٦ وصحيح ابن حبان  
ج ١٦ ص ١٣٣ والفائق ج ١ ص ٧٧ و ج ٢ ص ١٣٥ والطبقات الكبرى ج ٢  
ص ٨٢ والثقات ج ١ ص ٣٠٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٢ ص ٩٥ و ٩٧ وأسد  
الغابة ج ١ ص ٥٦ وسير أعلام النبلاء ج ٣ ص ٣٢٧ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢  
ص ٢٥٦ والبداية والنهاية ج ٤ هامش ص ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٣ وسبل الهدى  
والرشاد ج ٥ ص ١٠٧.

عينته إلى إمداده، فنسبت الإغارة تارة إلى هذا، وأخرى إلى ذاك<sup>(١)</sup>.

ونقول:

لماذا لا يكون العكس، بأن يكون عينته هو البادئ، ثم أمده عبد الرحمن، ولماذا لا يكونان شريكين في هذا الأمر، فنسب تارة إلى هذا، وأخرى إلى ذاك؟!

مع أن النصوص الأخرى: قد ذكرت أن المغير هو عبد الرحمن بن عيينة بن حصن<sup>(٢)</sup>. لا عبد الرحمن بن حصن.

وقيل: إنه عينته بن بدر.

ويقال: إن مسعدة كان رئيساً في هذه الغزوة<sup>(٣)</sup> أيضاً!!

### الغدر مرتعه وخيم:

وقد قالوا: إن أرض عينته كانت قد أجذبت، فسمح له النبي «صلى الله عليه وآله» بأن يرعى بتعلمين، وما والاها إلى المراض. ولكن عينته لم يحفظ هذا الجميل، واتجه بعد أن سمن خفه وحاقره إلى الغدر والخيانة، وقابل

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٥.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠٧.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩٦ و ١٠٧ وراجع: مسند أحمد ج ٤ ص ٥٣ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٥٥٧ وصحيح ابن حبان ج ١٦ ص ١٣٤ والفايق ج ٢ ص ١٣٦ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٢ ص ٩٦ و ٩٧ وسير أعلام النبلاء ج ٣ ص ٣٢٧ والسيرة النبوية ج ٣ ص ٢٩٠.



..... ( ) :

الجميل بالقبيح، رغم أن النبي «صلى الله عليه وآله» حين سمح له بذلك لم يكن يطمع منه بهال، ولا بنصرة، ولا كان ذلك عن خوف منه، وإنما كان الدافع إلى هذا الإحسان هو خُلُقُه الرضي، ومنطلقاته الإيمانية والإنسانية، والثوابت الأخلاقية، والقيم والمثل العليا.

وهو «صلى الله عليه وآله» يرى: أن السلم والتعاون والتفاهم هو الأساس لكل العلاقات بين الناس.. لأنه هو المحيط الطبيعي للحياة الكريمة والحررة، وهو الذي يهيئ لبناء الحياة بناءً سليماً، ويفسح المجال لاعتماد الخيارات الصحيحة بتدبر وأناة.

وأما الحرب، فهي لمنع العابثين والطامعين، من استعباد الناس وإذلالهم، ومصادرة خياراتهم.. وقد كان عينته من هؤلاء، كما دلت عليه تصرفاته، وكما وشى به غدره وخيانتته..

### كيف علم ابن الأكوع بالغارة؟!:

قد ذكرت الروايات السابقة: أن سلمة بن الأكوع أول من نذر بالغارة، فغدا يريد الغابة، ومعه غلام للنبي «صلى الله عليه وآله» اسمه رباح.

ولكننا نشك في صحة ذلك، ومستندنا هو:

١ - إن ثمة رواية تقول: إن سلمة كان مع السرح حين أغير عليه، وأنه قام على أكمته، وصاح: وا صباحاه، ثلاثاً<sup>(١)</sup>.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٧ وعون المعبود ج ٧ ص ٣٠٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٥٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٧١ و ١٧٣ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٧٥٢ وعيون الأثر ج ٢ ص ٦٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٨٦ و ٢٨٩.

٢ - إن رواية أخرى، عن سلمة نفسه يصرح فيها: بأنه إنما علم بالإغارة على اللقاح من عبد لعبد الرحمن بن عوف. وقد التقى به حينما خرج سلمة مع رباح قبل أن يؤذن بلال للفجر.

فقال له سلمة: ويحك ما لك؟

قال: أخذت لقاح رسول الله «صلى الله عليه وآله».

قلت: من أخذها؟

قال: أخذها غطفان ونزار.

وكان سلمة راكباً على فرس لطلحة، أو لأبي طلحة<sup>(١)</sup>.

وفي نص آخر: أنه علم بالغارة على السرح من رباح غلام رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأعطاه سلمة الفرس الذي معه، وأرسله إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» ليخبره بالإغارة على السرح<sup>(٢)</sup>.

- 
- (١) راجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٧ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٤ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٨٩ ومسند أحمد ج ٤ ص ٤٩ وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٩١ والسنن الكبرى ج ٩ ص ٨٨ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٥٥٦ وسير أعلام النبلاء ج ٣ ص ٣٢٧ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٥٣ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٢ ص ٩٧ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٥٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٧٣ وعيون الأثر ج ٢ ص ٧٣.
- (٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٤ وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٩١ والسنن الكبرى ج ٩ ص ٨٨ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٥٣ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٥٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩٦.

..... ( ) :

### رباح مولى الرسول :

وقد حاول العسقلاني الجمع بين الروايات بادعاء: أن رباحاً هو نفس غلام ابن عوف، وكان يخدم الرسول «صلى الله عليه وآله»<sup>(١)</sup>. فنسب إليه تارة، وإلى ابن عوف أخرى. ويرد عليه: أن الرواية التي قدمناها تصرح: بأن سلمة كان مع رباح، ثم التقيا بغلام ابن عوف، فأخبرهما بالإغارة على السرح..

### رباح.. اسم مكروه:

واللافت: أنهم يقولون: إن اسم غلام النبي «صلى الله عليه وآله» هو: «رباح»، مع أنهم يروون: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد نهى أن يسمى الرجل رقيقه بيسار، ورباح، وأفلاح، ونافع<sup>(٢)</sup>. فكيف لم يغيّر النبي «صلى الله عليه وآله» اسم غلامه. مع أنه كان يغيّر أسماء الناس من نساء ورجال؟! وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك حين الحديث عن تغيير اسم زينب بنت جحش، واسم أبيها، من برة - بالفتح - إلى زينب وبرة - بالضم - إلى جحش.. وادّعاء: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يغيّر اسمه ليؤذن بأن النهي عن

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٤.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٤ والمستدرک للحاکم ج ٤ ص ٢٧٤ وتحفة الأحوذی ج ٨ ص ١٠٠ وکنز العمال ج ١٦ ص ٤٢٦ وسنن الدارمی ج ٢ ص ٢٩٤ وعلل الدارقطني ج ٢ ص ٩٥ و ٩٦.

.....  
تلك الأسماء قد كان للتنزيه<sup>(١)</sup>. غير مقبول.. لأنه مجرد تحرص، ورجم بالغيب، ليس له شاهد ولا دليل.

### **رؤية سلمة للمغيرين:**

واللافت: أن بعض الروايات تذكر: أن سلمة رجع إلى المدينة، وصعد على ثنية الوداع، فرأى بعض خيول المغيرين، فصرخ: وا صباحاه.. ونقول:

أولاً: لماذا رجع إلى المدينة بعد أن كان قد خرج منها؟..  
ثانياً: هناك روايات أخرى تقول: إنه صعد على تل بناحية سلع. وأين جبل سلع من ثنية الوداع؟!  
ثالثاً: كيف سمع أهل المدينة صوته، وهو في ثنية الوداع؟!..  
رابعاً: كيف تمكن من رؤية خيول المغيرين من موضعه، وكانوا يبعدون عن المدينة مسيرة يوم، أو يومين؟..

### **حليب اللقاح إلى المدينة:**

واللافت هنا قولهم: إنهم كانوا يجلبون تلك اللقاح عند المغرب.  
«وكان راعيها يرجع بلبنها كل ليلة عند المغرب إلى المدينة».  
أي فإن المسافة بينها وبين المدينة يوم أو بعض يوم<sup>(٢)</sup>.

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٤.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩٥ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ١٨٠ وعن صحيح البخاري ج ٧ ص ٥٢٦ وصحيح مسلم ج ٣ ص ١٤٣٢.

..... ( ) :

بل تقدم القول: بأن المسافة بين موضع النياق وبين المدينة كانت يوماً  
أو يومين..

والسؤال هو: كيف كانوا يمضون يوماً كاملاً أو يومين على الطريق،  
ويقطعون تلك المسافات الشاسعة، لكي يوصلوا ذلك الحليب إلى أهله؟!!

### يا خيل الله اركبي:

قال الحلبي: «لما بلغ رسول الله «صلى الله عليه وآله» صياح ابن الأكوع  
صرخ بالمدينة: الفرع الفرع، يا خيل الله اركبي.  
وقيل: وكان أول ما نودي بها.  
وفيه - كما في الأصل -: أنه نودي بها في بني قريظة»<sup>(١)</sup>.

### أمير الغزوة:

واختلفوا في الذي أمّره رسول الله «صلى الله عليه وآله» على السرية هل  
هو سعيد بن زيد أم هو المقداد كما دلت عليه أبيات لحسان؟ جاء فيها قوله:  
ولسر أولاد اللقيطة أننا سلم غداة فوارس المقداد  
كنا ثمانية وكانوا جحفاً لجباً، فشكوا بالرماح بداد<sup>(٢)</sup>

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٤ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٢ وراجع: سبل الهدى والرشاد  
ج ٥ ص ٩٦ و ٩٧ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٠.

(٢) السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٤ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٩٨  
وعيون الأثر ج ٢ ص ٧٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠٤ والبداية والنهاية  
ج ٤ ص ١٧٦.

.....  
وزعموا أن سعيد بن زيد: غضب على حسان، وحلف ألا يكلمه أبداً.  
وقال: انطلق إلى خيلي فجعلها للمقداد؟  
فاعتذر منه حسان: بأن الروي وافق اسم المقداد، ثم قال أبياتاً ذكر فيها  
سعيد بن زيد، ولكن سعيد لم يقبل منه ذلك<sup>(١)</sup>.  
ونقول:

أولاً: إن علياً «عليه السلام» قد حضر هذه الغزوة بلا ريب، لأن  
النصوص قد صرحت: بأنه «عليه السلام» قد حضر المشاهد كلها باستثناء  
تبوك، التي أمره رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالبقاء فيها بالمدينة، حيث  
قال له: أنت مني بمنزلة هارون من موسى..  
وقد ذكرنا في غزوة أحد: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يؤمر عليه أحداً،  
بل كان «عليه السلام» هو صاحب لواء رسول الله «صلى الله عليه وآله» في  
بدر، وفي كل مشهد.

ثانياً: لنفترض: أن الاعتراض على حسان كان صحيحاً، فإن ذلك لا  
يلزم منه عدم جعله قائداً في تلك السرية إذ قد يكون «صلى الله عليه وآله»  
قد جعله على الرجال مثلاً، أو على جماعة أخرى من بعض القبائل المشاركة  
في ذلك الجيش، أو على الطليعة التي أرسلها النبي «صلى الله عليه وآله»  
أمامه. أو نحو ذلك.

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩٧ والبداية والنهاية ج ٤  
ص ١٧٧ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٧٥٦ والسيرة النبوية لابن كثير  
ج ٣ ص ٢٩٥.

..... ( ) :

ثالثاً: إن ما ذكر من اعتذار حسان باقتضاء الروي اسم المقداد، ما هو إلا اعتذار واهٍ، فإن الشعر شعره، ويمكنه أن يغيّر صياغة البيت بحيث ينسجم مع اسم من يريد الثناء عليه.. بل إنه حتى لو لم يكن المقداد أميراً، فإنه ربما يكون قد تعمد ذكر اسمه، لبطولات نادرة ظهرت منه في تلك الغزوة وما سبقها، فصار له تميز على أقرانه..  
ثم حاول حسان أن يرضي ابن زيد، من دون أن يتراجع عن موقفه السابق.

### عبد الرحمن بن عيينة:

وقد صرحت الروايات: بأن عبد الرحمن بن عيينة قد قتل في هذه الغزوة، وأن قاتله هو أبو قتادة..  
وقد اعترضوا على هذا القول: بأن عبد الرحمن بن عيينة لم يذكر فيمن قتل من المشركين في هذه الغزوة. بل المعروف أن المقتول هو حبيب بن عيينة وقد قتله المقداد<sup>(١)</sup>.  
أما أبو قتادة، فقتل مسعدة الفزاري. فأعطاه رسول الله «صلى الله عليه وآله» فرسه وسلاحه.  
ولكن الحلبي أشار إلى: أن أبا قتادة هو الذي قتل حبيباً هذا<sup>(٢)</sup>. ولم يقتل

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٥ عن الدمياطي، وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩٩.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٥ و ٦ وراجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ١٧٢ وعيون الأثر ج ٢

ص ٧١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٨٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩٩.

من المسلمين إلا محرز بن نضلة، وهو الأخرم الأسدي<sup>(١)</sup>.

### عُمَر سلمة بن الأكوع:

إننا نشك: في أن يكون سلمة بن الأكوع كان قد بلغ من العمر ما يخوله حضور الحرب، وممارسة الطعن والضرب.

فقد قالوا: إنه توفي سنة أربع وسبعين على الصحيح<sup>(٢)</sup>.

وقالوا: إن عمره حين توفي كان ثمانين سنة<sup>(٣)</sup>.

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٥ وراجع: مسند أحمد ج ٤ ص ٥٣ وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٩٢ وسنن أبي داود ج ١ ص ٦٢٥ والسنن الكبرى ج ٩ ص ٨٨ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٥٥ وعون المعبود ج ٧ ص ٣٠٥ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٥٥٧ وصحيح ابن حبان ج ١٦ ص ١٣٥ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٣ والثقات ج ١ ص ٣٠٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٢ ص ٩٨ وسير أعلام النبلاء ج ٣ ص ٣٢٨ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٥٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٧٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٨٧ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩٨.

(٢) الإصابة ج ٢ ص ٦٧ والإستيعاب بهامش الإصابة ج ٢ ص ٨٧ والعمدة لابن البطريق ص ٣٤٢ والمستدرك للحاكم ج ٣ ص ٥٦٢ و ٥٦٣ ومجمع الزوائد ج ١٠ ص ١١ والمعجم الكبير ج ٦ ص ٣٣ وج ٧ ص ٥ والطبقات الكبرى ج ٤ ص ٣٠٨ والثقات ج ٣ ص ١٦٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٠ ص ٣٩٩ وج ٢٢ ص ٨٥ و ١٠٤ و ١٠٥ وأسد الغابة ج ٢ ص ٣٣ وتقريب التهذيب ج ١ ص ٣٧٨.

(٣) الإصابة ج ٢ ص ٦٧ عن الواقدي ومن تبعه، والإستيعاب بهامش الإصابة ج ٢ =



..... ( ) :

وهذا معناه: أن عمره في سنة ست كان حوالي: عشر سنين، أو اثني عشرة سنة ومن يكون في ذلك السن لا يبايع على الموت<sup>(١)</sup>.  
ولعل قول بعضهم: إنه مات في سنة أربع وستين، أو في خلافة معاوية<sup>(٢)</sup>، إنما جاء من أجل تصحيح هذه الأمور التي ينسبونها إليه.

### هل أفلت اللقاح؟ ومن الذي أنقذها؟!

وقد ادّعى سلمة بن الأكوع: أنه استنقذ اللقاح كلها، «حتى ما خلق الله تعالى من بعير من ظهر رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلا خلفته وراء ظهري، وخلوا بينهم وبينه».

ولكن يقابل ذلك:

أولاً: أن هناك نصاً لسلمة بن الأكوع نفسه، يقول: إنه قال: يا رسول الله، إن القوم عطاشى، فلو بعثتني في مائة رجل استنقذت ما بقي في أيديهم من السرح، وأخذت بأعناق القوم<sup>(٣)</sup>.

---

= ص ٨٨ والمستدرك للحاكم ج ٣ ص ٥٦٢ والمعجم الكبير ج ٤ ص ٣٠٨ والطبقات الكبرى ج ٤ ص ٣٠٨ والثقات ج ٣ ص ١٦٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٢ ص ١٠٥ وأسد الغابة ج ٢ ص ٣٣٣.

(١) الإصابة ج ٢ ص ٦٧.

(٢) الإصابة ج ٢ ص ٦٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٢ ص ٨٥ و ١٠٤ والثقات ج ٣ ص ١٦٣ وأسد الغابة ج ٢ ص ٣٣٣.

(٣) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٦ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨١ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٠ ص ١٧١ وراجع: تاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ٢٦٠ والبداية =

.....  
ثانياً: أن أبا قتادة يدّعي: أنه هو الذي استنقذ اللقاح كلها<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: أن هناك ما دل على أن الذي استنقذوه من أيديهم هو عشرة فقط من تلك اللقاح<sup>(٢)</sup>، وذهبوا بسائرهما. وهكذا، فإن عدد اللقاح التي استنقذت يبقى غير واضح كما أن الذي استنقذها يبقى في دائرة الشك والاختلاف، بسبب اختلاف الروايات وتناقضها.

كما أننا لا نستطيع أن نصدق: أن سلمة كان يخبرنا عن ظن أخطأ فيه، حين قال: «حتى ما خلق الله من بعير الخ...».

لأنه إنما ينقل لنا هذه البطولات عن نفسه بصورة الحتم والجزم، وذلك بعد سنوات كثيرة من الحدث، وعن عمد وروية، ولا يتكلم في لحظة صدور الفعل منه، وفي لحظات التوتر والانفعال..

### سهم في جبهة أبي قتادة:

وذكروا عن أبي قتادة قوله: «فسرت حتى هجمت على القوم، فرُميتُ بسهم في جبّتي، فنزعت قدحه، وأنا أظن أني نزعت الحديد، فطلع عليّ

---

= والنهاية ج ٤ ص ١٧٢ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٦٤ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٧٥٤ وعيون الأثر ج ٢ ص ٧١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٨٨ وعن صحيح البخاري ج ٥ ص ٧١ وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٨٩.

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٦ وعون المعبود ج ٧ ص ٣٠٤.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٦ و ٧ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠٧ عن ابن سعد، والواقدي، وابن إسحاق وغيرهم، وعون المعبود ج ٧ ص ٣٠٥.

..... ( ) :

فارس، فقال: لقد ألقانيك الله يا أبا قتادة، وكشف عن وجهه، فإذا هو مسعدة الفزاري).

ثم ذكروا: أن مسعدة خيره بين المجالدة، والمطاعنة، والصراع، فتصارعا، فصرعه أبو قتادة. فطلب منه مسعدة أن يتركه؛ فأبى ثم قتله ولبس ثيابه، وركب فرسه، لأن فارس أبي قتادة نفرت نحو القوم حين كانا يتصارعان، فعرقبوها. ثم ذهب خلف القوم، فلحق ابن أخي مسعدة فقتله، وانكشف من معه عن اللقاح، فأتى بها أبو قتادة إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال «صلى الله عليه وآله»: أبو قتادة سيد الفرسان<sup>(١)</sup>.

ونقول:

أولاً: إذا كان أبو قتادة خير الفرسان، أو سيد الفرسان، وسلمة بن الأكوخ خير الرجال<sup>(٢)</sup>، فما الذي أبقياً لعلي أمير المؤمنين «عليه السلام» فضلاً عن أبي دجانة، والمقداد، وغيرهما من فرسان المسلمين؟! إذ لا شك في حضور علي «عليه السلام»، ومشاركته في تلك الغزوة، وكذلك كان المقداد وغيره من فرسان المسلمين حاضرين فيها..

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ ودلائل النبوة ج ٤ ص ١٩١ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٥٥ وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج ٢٢ ص ٨٤ والأذكار النبوية ص ٢١٤.

(٢) الإصابة ج ٢ ص ٦٧ وج ٤ ص ١٥٨ عن مسلم، والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٥ و ٦ و ٧ وفيهما أنه كان يقال له: فارس رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وراجع: عيون الأثر ج ٢ ص ٧٤ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٩٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٢ ص ٨٤.

.....  
ثانياً: إن من غير المعقول: أن تبقى حديدة السهم في جبهة أبي قتادة، دون أن يشعر بها، حتى وهو يصارع مسعدة، وإلى حين رجوعه إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

بل لا مجال للتصديق: بأن السهم يخترق جبهته، ثم ينتزع قدحه، ثم لا يصيبه دوار أو صداع، ويبقى قادراً على القتال، والنضال، والمصارعة!!..  
ثالثاً: كيف يمكن أن نصدق: أن أبا قتادة قد حقق كل هذا الإنجاز، حتى استرد اللقاح بعد أن هزم القوم، وكانوا أربعين رجلاً، ولم يخطر في بالهم أن يرموه بسهام أخرى في جبهته أيضاً وفي سائر جسده؟! خصوصاً حينما ساق اللقاح، وأدبر بها عنهم، بعد أن قتل منهم من عرفنا، فلماذا لم يلاحقوه، ولم يرموه بنباهم، ويطعنوه برماحهم، ويقذفوه بحجارتهم، ويربكوا حركته، ويفشلوا خطته؟!

رابعاً: كيف نوفق بين نسبة كل هذه الأمور إلى أبي قتادة، وبين نسبتها كلها أيضاً إلى سلمة بن الأكوع.

ولعلمهم أحبوا أن ينال سلمة بن الأكوع كل هذه الأوسمة، أو أنه أراد ذلك لنفسه؛ لأنه بعد قتل عثمان اعتزل في الربذة، وبقي بها. ولم تظهر منه أية مودة، أو موافقة، أو مشاركة، أو نصرة لعلي أمير المؤمنين «عليه السلام» في حكومته، وفي حروبه مع أعدائه.

وكان ذلك على حساب أبي قتادة، وعلى حساب المقداد، وعلى حساب علي «عليه السلام» فضلاً عن غيرهم!!

### ملكت.. فاسجح:

وقد تقدم: عن المواهب اللدنية، والسيرة الحلبية: أن سلمة بن الأكوع طلب من النبي «صلى الله عليه وآله» أن يرسل معه مائة رجل لاستنقاذ بقية السرح.

فقال له «صلى الله عليه وآله» بعد أن ضحك: ملكت فاسجح. أي فارق واعف.

ونقول:

إننا حتى لو قبلنا أن المراد بالسرح الذي يريد استنقاذه هو سرح المغيرين على اللقاح، وليس المقصود به تلك اللقاح التي كانت لرسول الله «صلى الله عليه وآله» فإننا نقول:

أولاً: لماذا احتاج إلى مائة رجل ليستنقذ السرح؟! ألم يزل هو نفسه يدّعي: أنه هو وحده، قد هزمهم، واسترجع اللقاح جميعها منهم؟! فليذهب وحده وليأت بالسرح، أو ليذهب هو وأبو قتادة معه، فإنهم يدّعون أنه قد قام بنفس ما قام به سلمة هذا.

ثانياً: هل مجازاة النبي «صلى الله عليه وآله» لذلك الغادر الذي أحسن إليه رسول الله «صلى الله عليه وآله» كل هذا الإحسان، وسمح له بأن يرعى إبله في بلاده. هل مجازاته على غدره تكون من مفردات القسوة، وخلاف الرفق؟! أم أن الرفق به يكون خلاف الحكمة، وضد العدل؟! ولا يجب الله سبحانه بل هو لا يميز رفقا من هذا القبيل.

ثالثاً: إذا كان استنقاذ السرح خلاف السجاجة، وضد الرفق، فلماذا كان «صلى الله عليه وآله» يرسل السرايا ليغيروا على الذين يتآمرون

ويدبرون للإغارة عليه، فتأخذ جيوشه سرحهم، ويقتلون أو يأسرون رجالهم، ويسبون نساءهم وذرايرهم؟! وما على القارئ الكريم إلا أن يلقي نظرة عابرة على ما يذكره هؤلاء من نتائج الغزوات والسرايا هذه.. فهل هذا ينسجم مع الرفق والسجاجة، ولا ينسجم معه تسديد ضربة لغادر ظالم، تسقط كيده، وتبتر سعيه المشؤوم لإلحاق الأذى بأهل الإيمان؟!

### **لابن الأكوع سهم الرجل، وسهما الفارس:**

وقد ذكروا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أعطى سلمة سهم الرجل، وسهمي الفارس جميعاً مع كونه راجلاً.

وقد استدل بهذا الأمر من قال: إن للإمام أن يفاضل في الغنيمة، وهو مذهب أبي حنيفة، وإحدى الروایتين عن أحمد<sup>(١)</sup>.

**ونقول:**

أولاً: إنه لم يكن في هذه الغزوة غنائم تذكر، أو يمكن تقسيمها على خمسمائة أو سبعمائة مقاتل، كانوا قد شاركوا فيها، سوى ما يذكرونه عن حصول سلمة على بعض الأسلحة، وبعض الألبسة التي كانوا يتخففون منها، بالإضافة إلى فرسين زعم سلمة أنه حصل عليهما حين طرد الغزاة عن الماء.

وزعموا: أن ذلك قد حصل له حينما رجعت الصحابة عنهم، واستمر هو يتبعهم<sup>(٢)</sup>. فهو غنيمة له دونهم.

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠٢.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٧.

..... ( ) :

ثانياً: إن مالكا والشافعي قالا: لا يجوز للإمام أن يفاضل في الغنيمة.

قال الحلبي: «لعله لعدم صحة ذلك عندهما»<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: إذا صح ما يذكرونه عن هذه الغزوة، فاللازم هو: أن يفوز سلمة بن الأكوع، أو أبو قتادة بالغنيمة كلها، إذ إن أحداً من المسلمين لم يشاركه في تحقيق النصر، واسترداد اللقاح. فلماذا يشاركونه في الغنيمة؟!.

بل إن أحداً من الصحابة لم يكن حاضراً في موضع القتال.. فراجع رواياتهم في مصادرهما.

رابعاً: إذا كان سلمة خير الرجال، فإن أبا قتادة كان خير الفرسان أيضاً، فإذا استحق سلمة ثلاثة أسهم: سهم الراجل وسهمي الفارس، فلماذا لا يستحق أبو قتادة ذلك أيضاً..

والذي يتبادر إلى الذهن هو: أن دعوى إعطاء سلمة سهمي الفارس والراجل، تهدف إلى التخفيف من أهمية ما جاء في حديث مناشدة علي «عليه السلام» لأصحاب الشورى، وفيهم طلحة وعثمان، وسواهما، حيث قال «عليه السلام»:

«أفيكم من كان له سهم في الحاضر وسهم في الغائب؟! قالوا: لا»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٨.

(٢) ترجمة الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» من تاريخ ابن عساكر (تحقيق المحمودي) ج ٣ ص ٩٣ والآلي المصنوعة ج ١ ص ٣٦٢ والضعفاء الكبير ج ١ ص ٢١١ و ٢١٢ وإحقاق الحق (الملحقات) ج ١٥ ص ٦٨٥ وكنز العمال ج ٥ ص ٧٢٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ٤٣٥ والموضوعات لابن الجوزي ج ١ ص ٣٧٩.

.....

وذكر الزمخشري: أن النبي «صلى الله عليه وآله» جلس في المسجد  
يقسم غنائم تبوك. فدفعت لكل واحد منهم سهماً، ودفعت لعلي كرم الله وجهه  
سهمين. فاعترض عليه زائدة بن الأكوع.  
فكان مما أجابه النبي «صلى الله عليه وآله» به: أن جبرئيل كان يقاتل في  
تبوك مكان علي «عليه السلام»، وأن جبرئيل «عليه السلام» هو الذي أمره  
بأن يعطي علياً «عليه السلام» سهمين<sup>(١)</sup>. فراجع.  
كما أنه قد كان لجعفر بن أبي طالب سهم في الحاضر، وسهم في الغائب.  
فقد روي عن الإمام الباقر «عليه السلام»، أنه قال: ضرب رسول الله  
«صلى الله عليه وآله» يوم بدر لجعفر بن أبي طالب بسهمه، وأجره<sup>(٢)</sup>.  
وفي حديث آخر: أن الرسول «صلى الله عليه وآله» أعطى الإمام علياً  
«عليه السلام» سهمي جبرئيل بطلب من الله في واقعة خيبر<sup>(٣)</sup>.  
قال الوراق القمي:

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٤٢ عن فضائل العشرة للزمخشري، وعلل الشرائع ج ١  
ص ١٧٢ ومناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٨٢ و ٣٢٠ والبحار ج ٣٩ و ٩٤  
وجواهر المطالب في مناقب الإمام علي «عليه السلام» ج ١ ص ٧٨ وتنبيه  
الغافلين لتحسين آل شبيب ص ٣٩.

(٢) سير أعلام النبلاء ج ١ ص ٢١٦ وشرح الأخبار ج ٣ ص ٢٠٥ وبغية الباحث  
ص ٢١٥ وتهذيب الكمال ج ٥ ص ٥٢ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٣٩٦.

(٣) مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٣٢٠ ومدينة المعاجز ج ١ ص ١٧٩ والبحار ج ٤١  
ص ٨٧.



..... ( ) :

علي حوى سهمين من غير أن غزا غزاة تبوك حبذا سهم مسهم<sup>(١)</sup>

### هل كان هناك قتال؟!

إننا إذا نظرنا إلى: حديث سلمة بن الأكوع، فسوف نخرج بنتيجة هي أنه لم يحصل في تلك الغزوة قتال.. إلا ما قام به ابن الأكوع من رميهم بالنبال، حتى أربكهم واستعاد منهم اللقاح كلها.

ولكن الحقيقة: هي غير ذلك، فإن حديث أبي قتادة وغيره يدل على أنه قد كان قتال قوي بين المغيرين الذين استاقوا اللقاح، وبين الثمانية الذين أرسلهم النبي «صلى الله عليه وآله» بقيادة المقداد، الذي أريد الانتقاص من جهده وجهاده، بإنكار أن تكون الإمارة له، رغم شعر حسان بن ثابت المصرح باسمه، وبنسبة جنود السرية إليه.

وقد دلت النصوص التي تقدمت: على أنه قد حصل فيها قتال وسقط عدد من القتلى من المسلمين والمشركين، على حد سواء، ويدل على ذلك أيضاً قول حسان بن ثابت:

كنائمانية وكانوا جحفاً لجباً فشكوا بالرماح بداد  
وقال شداد بن عارض في يوم ذي قرد لعينة بن حصن:

فهلا ذكرت أبا مالك وخيلك مدبرة تقتل  
ذكرت الإياب إلى عسجر وهيها قد بعد المقفل  
وهناك أبيات أخرى لكعب بن مالك في هذه المناسبة تشير إلى

---

(١) مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٧٨.

ذلك..<sup>(١)</sup>.

### الشك في أخذ اللقاح:

وربما يكون ثمة تهويل مقصود في أمر استياق اللقاح، ثم تخليصها منهم بواسطة سلمة بن الأكوع، أو بغير ذلك.  
ولعل الصحيح هو: أن المسلمين قد نُذِرُوا بهم قبل أن يتمكنوا من استياقها، ويدل على ذلك قول حسان:

أظن عينة إذ زارها      بأن سوف يهدم فيها قصورا  
فأكذبت ما كنت صدقه      وقلتم سنغنم أمراً كبيراً  
فعفت المدينة إذ زرتها      وأنست للأسد فيها زئيراً  
فولوا سراعاً كشد النعام      ولم يكشفوا عن ملطٍ حصيراً<sup>(٢)</sup>  
أي لم يصيبوا بغيراً، ولا كشفوا عنه حصيراً، والحصير: ما يكنف به حول الإبل من عيدان الحظيرة.

وهذا معناه: أنهم لم يتمكنوا من استياق شيء من الإبل.

### تركوا فرسين:

وزعموا: أنه حين طردهم سلمة بن الأكوع عن ماء ذي قرد، تركوا

---

(١) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٩٨ - ٣٠١ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠٤ و ١٠٥.

(٢) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٩٩ و ٣٠٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٧٧.

..... ( ) :

فرسين، وجاء بهما سلمة يسوقهما إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ونقول:

إن هذا أمر غير ظاهر الوجه أيضاً، إذ لماذا يتركون خيولهم، ويفرون مشياً على الأقدام، ولا يفرون عليها؟! أليس ذلك أسرع لهم، وأضمن لنجاتهم؟!

وكيف عدلوا إلى ذلك الماء ونزلوا عن خيولهم، وابن الأكوع لم يزل وراءهم، يرميهم بالحجارة، أو بالسهم؟! حتى لم يتمكنوا من أن يذوقوا منه قطرة؟!!

وهل أخذ الفرسين منهم عند ذلك الماء أم أخذهما حينما تركوهما على ثنية أخرى حسبما تقدم؟!!

ثم إننا لا ندري: لماذا توقف طرده لهم عند ماء ذي قرد، ولم يواصل ملاحقتهم إلى ما بعد ذلك؟!!

**يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو:**

وذكروا: أن عيينة وأصحابه بعد فرارهم من ذي قرد، مروا على فلان الغطفاني، فنحر لهم جزوراً، فلما أخذوا يكشطون جلدها رأوا غبرة، فتركوها، وخرجوا هُرباً. غير أننا نقول:

إذا كانوا قد هربوا بعد غروب الشمس من ذي قرد<sup>(١)</sup>، فإنهم لا بد أن

---

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩٩ عن الواقدي، والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩١ وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٣٥٥.

يكونوا قد وصلوا إلى ذلك الغطفاني الذي نحر الجزور لهم، وبدأوا بكشط جلدها بعد حلول الظلام، فكيف رأوا الغبرة قد ظهرت، والحال: أن الرؤية في الليل غير متيسرة لهم ولا لغيرهم؟!

### صلاة الخوف:

والغريب في الأمر، أنهم يذكرون: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لما بلغ ماء ذي قرد، صلى بالمسلمين صلاة الخوف، فجعل المسلمين فرقتين، فصلّى ركعة بالفرقة الأولى، وفرقة قامت بإزاء العدو، ثم جاءت الطائفة الثانية، وحل الذين صلوا مكانها، فصلّى بهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» أيضاً ركعة، فكانت الصلاة لرسول الله «صلى الله عليه وآله» ركعتين، ولكل رجل من الطائفتين ركعة<sup>(١)</sup>.

#### ونقول:

أولاً: إن المفروض: أن جيش رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لم يواجه عدواً، لتقف طائفة من الجيش بإزاء ذلك العدو، وتقف الطائفة الأخرى معه للصلاة.

ولأجل ذلك التجأ البعض إلى القول: بأن المقصود: أنهم وقفوا في

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٧ عن الإمتاع، وعيون الأثر ج ٢ ص ٧٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠١ واختلاف الحديث ص ٥٢٦ والسنن الكبرى ج ٣ ص ٢٦٢ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٤ وشرح معاني الآثار ج ١ ص ٣٠٩ ونصب الراية ج ٢ ص ٢٩٤ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨١ والثقات ج ١ ص ٢٨٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٩٣ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٦٥.

..... ( ) :

المحل الذي يظن مجيئهم منه، وذلك كان لغير جهة القبلة.. وإلا فالعدو لم يكن بمرأى منهم<sup>(١)</sup>.

وهو كلام لا معنى له؛ لأن ذلك لو تم لوجب على المسلمين أن يصلوا صلاة الخوف باستمرار في كل سرية وغزوة، بل قد يحتاجون إلى صلاة الخوف، حتى وهم في داخل المدينة، لأن الخوف من مدهامة العدو حاصل في كل وقت.

بل إن نفس حديث غزوة ذي قرد يذكر: أن النبي «صلى الله عليه وآله»، قد خلف سعد بن عباد مع ثلاث مائة مقاتل في المدينة، من أجل أن يجرسوها.

ثانياً: إن هناك اختلافاً كثيراً حول تاريخ تشريع صلاة الخوف، فلا محيص عن الرجوع إلى أهل البيت «عليهم السلام» لحسم هذا الأمر، حيث قد روي بسند صحيح عن الإمام الصادق «عليه السلام» أنه قال عن صلاة الخوف: «إنها نزلت لما خرج رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى الحديبية، يريد مكة»<sup>(٢)</sup> فراجع.

ثم صلاها في غزوة ذات الرقاع في سنة سبع<sup>(٣)</sup>.

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٧.

(٢) البرهان ج ١ ص ٤١١ ومستدرک الوسائل ج ٦ ص ٥١٨ والبحار ج ٨٦ ص ١١٠ وتفسير القمي ج ١ ص ١٥٠ والصافي ج ١ ص ٤٩٤ وكنز الدقائق ج ٢ ص ٦٠٦ والميزان ج ٥ ص ٦٤.

(٣) البرهان للبحراني ج ١ ص ٤١١ ومن لا يحضره الفقيه (ط مؤسسة النشر الإسلامي، قم) ج ١ ص ٤٦٠ والكافي ج ٣ ص ٤٥٦ وتهذيب الأحكام ج ٣ =

.....

---

= ص ١٧٢ ووسائل الشيعة (ط دار الإسلامية) ج ٥ ص ٤٧٩ والبحار ج ٢٠  
ص ١٧٧ وج ٨٣ ص ٣ ومستدرك سفينة البحار ج ٤ ص ١٨٢ وج ٥ ص ٢٠٧  
وج ٧ ص ٥٧٤ وإختلاف الحديث ص ٥٢٦ ومسند أحمد ج ٥ ص ٣٧٠ عن  
صحيح البخاري ج ٥ ص ٥١ و ٥٢ وصحيح مسلم ج ٢ ص ٢١٤ وسنن أبي  
داود ج ١ ص ٢٧٨ وسنن النسائي ج ٣ ص ١٧١ والسنن الكبرى ج ٣ ص ٢٥٣  
وشرح صحيح مسلم للندوي ج ٦ ص ١٢٨ وعن فتح الباري ج ٧ ص ٣٢٣  
والديباج على صحيح مسلم ج ٢ ص ٤٢٥ وعون المعبود ج ٤ ص ٨٠ ومسند ابن  
راهويه ج ١ ص ٣١ وسنن النسائي ج ١ ص ٥٩٢ والمتقى من السنن المسندة  
ص ٦٩ وشرح معاني الآثار ج ١ ص ٣١٣ وسنن الدارقطني ج ٢ ص ٤٨ ونصب  
الراية ج ٢ ص ٢٩٤ وإرواء الغليل ج ٢ ص ٢٩٢ وفقه القرآن ج ١ ص ١٤٩  
وتفسير الصافي ج ١ ص ٤٩٤ وأحكام القرآن ج ١ ص ٥٤٤ وتفسير القرآن  
العظيم لابن كثير ج ١ ص ٥٦٠ والدر المنثور ج ٢ ص ٢١٢ والتاريخ الكبير  
للبخاري ج ٤ ص ٢٧٦ والجرح والتعديل ج ٣ ص ١١٣٨ وتهذيب التهذيب ج ٧  
ص ٢٨١ ومعجم البلدان ج ٣ ص ٥٦ وتاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢  
ص ٢٢٦ والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٩٣ وموسوعة  
التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٤٢١ وعيون الأثر ج ٢ ص ٢٩ والسيرة النبوية لابن  
كثير ج ٣ ص ١٦١ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٨٠ وج ١٢ ص ٦٠ وج ٨  
ص ٢٤٥ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٧٠ والمصنف للصنعاني ج ٢ ص ٥٠٣  
وصحيح ابن خزيمة ص ٢٤٠ و ٣٠٣ وصحيح ابن حبان ج ٧ ص ١٢٤ وموارد  
الظمان ص ١٥٥ وكنز العمال ج ٨ ص ٤١٩ وجامع البيان ج ٥ ص ٣٤١ وتفسير  
القرطبي ج ٥ ص ٣٦٨ وتفسير الثعالبي ج ٢ ص ٢٩١ والثقات ج ١ ص ٢٥٢  
وأسد الغابة ج ١ ص ٢٢ والعبر وديوان المبتدأ والخبر المعروف بتاريخ ابن  
خلدون ج ٢ ق ٢ ص ٢٩ وإعلام الوری ج ١ ص ١٨٩.

..... ( ) :

ويؤيد ذلك: ما روي عن جابر بن عبد الله، قال: «غزا رسول الله صلى الله عليه وآله ست غزوات قبل صلاة الخوف، وكانت صلاة الخوف في السنة السابعة»<sup>(١)</sup>.

وأما كيفية الإتيان بها، فقد رويت على ست عشرة صورة، فراجع<sup>(٢)</sup>. وذلك يشير: إلى أنه لا يمكن الاعتماد على رواياتهم، كما أن الصورة التي ذكرت آنفاً ليست هي الصورة الصحيحة المروية عن أهل بيت النبوة عليهم السلام كما يظهر بالمراجعة.

### الغفارية التي أفلتت:

وقد تقدم: أن امرأة أبي ذر قد أفلتت من أسريها على ناقة الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» التي تسمى القصوى، أو على المسماة بالعضباء. ويذكرون في كيفية ذلك: أن تلك المرأة انفلتت من الوثاق ليلاً، فأتت الإبل، فجعلت إذا دنت من البعير رغا، فتركه، حتى انتهت إلى العضباء، فلم ترغ، فقعدت على عجزها، ثم زجرتها. وعلموا بها، فطلبوها، فأعجزتهم. ونذرت إن نجاها الله عليها: أن تنحرها، وتأكل من سنامها وكبدها، فلم يرض رسول الله «صلى الله عليه وآله» بذلك، وقال لها: «إنها ناقة من إبلي، ارجعي إلى أهلك على بركة الله تعالى، ورجع رسول الله «صلى الله عليه

---

(١) الدر المشثور ج ٢ ص ٢١٤ ومسند أحمد ج ٣ ص ٣٤٨ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ١٩٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٤ ومسند ابن راهويه ج ١ ص ٣١ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٨١ وج ٨ ص ٢٥٢.

(٢) راجع: غزوة ذات الرقاع في الجزء الثامن من هذا الكتاب.

.....  
وآله» إلى المدينة»<sup>(١)</sup>.

ونقول:

أولاً: إن هذا النص يدل على: أن الغفارية قد التقت بالنبى «صلى الله عليه وآله» قبل رجوعه إلى المدينة، ومعنى ذلك: أنها التقت به على ماء ذي قرد.

وذلك يدل على: أنها لم تُفْلِتْ على الناقة المذكورة، ولا قدمت على رسول الله «صلى الله عليه وآله» بتلك الناقة، لأن المفروض: أن ابن الأكوع - كما يدعى - قد طارد المغيرين إلى نفس هذا الموضع، أعني ماء ذي قرد، وأنه قد استرجع منهم كل بعير خلقه الله كان معهم مما أخذوه في غارتهم.. وكذلك يقال: بالنسبة للحديث عن بطولات أبي قتادة، واسترجاعه للقاح.. فأين كانت هذه المرأة؟ وكيف نجت على تلك الناقة؟!  
ثانياً: إن الرواية تقول: إنه لما كان الليل انفلتت المرأة من الوثاق، وقامت إلى الإبل وبذلت محاولتها.. مع أن سياق الأحداث يأبى عن أن يكون هؤلاء قد استقروا في مكان، وباتوا فيه..  
بل في حديث سلمة بن الأكوع: أنه قد طاردهم إلى وقت الغروب، حيث استنقذ كل ما كان في يدهم.

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٨ ملخصاً وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٠٣ عن أحمد ومسلم، وأبي داود. وراجع: سنن ابن داود ج ٣ ص ٨٠٧ برقم ٣٥٣٧ والجامع الصحيح ج ٥ ص ٥٣٠ والمعجم الكبير ج ١١ ص ١٨ ومجمع الزوائد ج ٤ ص ١٤٨ ومسند الحميدي برقم ١٠٥١ و ١٠٥٣ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٩٢ وسنن النسائي ج ٦ ص ٢٨٠ والمصنف للصنعاني برقم ١٩٩٢٠.



..... ( ) :

ثالثاً: إذا كانت تلك المرأة كلما دنت من بعير رغا ففتركه إلى غيره، فلماذا لم يلتفتوا إليها، ولم يتفقدوا تلك الإبل ليعرفوا من ذلك الذي يهيجها حتى ترغو. خصوصاً مع تكرار رغائها، واحداً بعد الآخر؟

رابعاً: إن مفاد الحديث المتقدم: أن الغفارية قدمت على رسول الله «صلى الله عليه وآله» قبل أن يشرع بالرجوع إلى المدينة.. وقد يؤيد ذلك: أنها إنما نجت على العضباء.

والمفروض: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد رجع إلى المدينة راكباً على العضباء، مردفاً سلمة بن الأكوع<sup>(١)</sup>.

ولكن ابن هشام وغيره يقولون: إنها قدمت على ناقتها على رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى المدينة، فأخبرته الخبر<sup>(٢)</sup>.

وقد يقال: إن الناقة لها لا لرسول الله «صلى الله عليه وآله»..

ويجاب: بأن المراد: أنه قدمت إلى المدينة على ناقه، ولم يُرد ابن هشام أن يشير إلى مالك تلك الناقة.

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٨ ومسند أحمد ج ٤ ص ٥٣ وصحيح ابن حبان ج ١٦ ص ١٣٧ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٥٥٨ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٢ ص ٩٩ وسير أعلام النبلاء ج ٣ ص ٣٢٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٧٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٢ وتاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ٢٥٧ والمعجم الكبير ج ٧ ص ٣١ وسبل الهدى والرشاد ج ٧ ص ٣٧٩.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام (ط سنة ١٣٨٣ هـ) ج ٣ ص ٧٥٥ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٧٢ وراجع: السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٨٨.

.....  
وكل ذلك يشير: إلى عدم صحة كثير مما يقال حول هذه السرية وإن كان يبدو لنا: أن هذه القضية لها أساس صحيح، ولكنها قد استعيرت من موضعها الأصلي، ليستفاد منها في هذا الموضع، لإضفاء مزيد من الغرابة على هذا الحدث..

ولعل الصحيح هو: ما روي عن النواس بن سمعان: أن ناقة رسول الله «صلى الله عليه وآله» سُرقت، فقال: لئن ردها الله علي لأشكرن ربي. وقد وقعت في حي من أحياء العرب فيهم امرأة مسلمة، فرأت من القوم غفلة، فقعدت عليها، فصبحت المدينة الخ..<sup>(١)</sup>.

### طلحة الفياض:

وقد تقدم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» مرَّ في غزوة ذي قرد على ماء يقال له: «بيسان»، وهو مالح، فسماه «نعمان»، وقال: هو طيب، فتغيَّر طعم الماء.. فاشتراه طلحة، وتصدق به، فسمي طلحة الفياض.

ونقول:

لقد تعودنا من هؤلاء إطراء أوليائهم ومحبيهم، خصوصاً إذا كانوا من المناوئين والأعداء لعلي «عليه السلام» وإعطائهم أسمى المقامات، وأعلى الدرجات، حتى لو فعلوا الأفاعيل، وجاؤوا بالأفائك والأضاليل..  
والكل يعلم: أن طلحة قد حارب علياً «عليه السلام»، وكان على رأس الجيش الباغي في حرب الجمل.. فكانت له الحظوة والزلفى لدى

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٨ عن الأوسط للطبراني، ومجمع الزوائد ج ٤ ص ١٨٧ والمعجم الأوسط ج ٢ ص ١٤ والدر المنثور ج ١ ص ١١.

..... ( ) :

هؤلاء، ولم ييخلوا عليه بالأوسمة، ولا قصرُوا في اختراع الفضائل والكرامات له. وهذا المورد هو أحد تلك المخترعات التي ظهرت. ونحن لا نشك: أنها رواية مكذوبة، ويظهر ذلك من ملاحظة نصوصها، فإنه عدا عما ذكره من رواية شرائه بئر بيسان، وتصدقه بها، نشير إلى ما يلي:

- ١ - عن طلحة، أنه قال: سماني رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم أحد طلحة الخير، ويوم العسرة طلحة الفياض، ويوم حنين طلحة الجود<sup>(١)</sup>. وفي بعض المصادر: يوم خير، بدل حنين، ويحتمل التصحيف.. والظاهر: أن المراد بيوم العسرة يوم تبوك، المسمى بجيش العسرة.
- ٢ - ذكر نص آخر: نفس الكلام المتقدم، غير أنه قال: «ويوم غزوة ذات العشيرة، طلحة الفياض». وفي نص آخر: «العسيرة»<sup>(٢)</sup>.

- 
- (١) البداية والنهاية (ط سنة ١٤١٣ هـ) ج ٧ ص ٢٧٦ وأسد الغابة ج ٣ ص ٥٩ ولسان الميزان ج ٣ ص ٧٨ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٤٧ وكتاب السنة ص ٦٠٠ ومسند أبي يعلى ج ٢ ص ٥ والمعجم الكبير ج ١ ص ١١٢ و ١١٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٥ ص ٩٢ وأسد الغابة ج ٣ ص ٥٩ وميزان الاعتدال ج ٢ ص ١٩٧ وسير أعلام النبلاء ج ١ ص ٣٠ وتهذيب التهذيب ج ٥ ص ١٩ وراجع: ذكر أخبار إصبهان ج ٢ ص ٢٧١ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ٣٧٤.
  - (٢) الكامل لابن عدي ج ٦ ص ٤٤٣ وتاريخ دمشق ج ٢٥ ص ٩٢ وميزان الاعتدال (ط سنة ١٣٨٢ هـ) ج ٢ ص ١٩٧ والقاموس المحيط (ط دار إحياء التراث العربي سنة ١٤١٢ هـ) ج ١ ص ٤٧٧ وسير أعلام النبلاء ج ١ ص ٣٠ ومستدرك الحاكم =

٣ - روي عن سلمة بن الأكوع، قال: إبتاع طلحة بئراً بناحية الجبل، ونحر جزوراً، فأطعم الناس، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أنت طلحة الفياض<sup>(١)</sup>.

٤ - وفي نص آخر: أن طلحة اشترى مالا في موضع يقال له: بيسان، فقال له رسول الله «صلى الله عليه وآله»: يا طلحة الفياض، أو قال: ما أنت إلا فياض، فسمي طلحة الفياض<sup>(٢)</sup>.

٥ - عن موسى بن طلحة: أن طلحة نحر جزوراً، وحفر بئراً يوم ذي قرد، فأطعمهم وسقاهم، فقال النبي «صلى الله عليه وآله»: يا طلحة الفياض، فسمي طلحة الفياض<sup>(٣)</sup>.

---

= ج ٣ ص ٣٧٤ وتلخيصه للذهبي (مطبوع بهامشه)، وتاج العروس (ط منشورات مكتبة الحياة، بيروت) ج ٢ ص ١٩١ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٤٧ عن الطبراني، والمعجم الكبير ج ١ ص ١١٧ و ١١٢ والسنة لابن أبي عاصم (ط سنة ١٤١٣) ص ٦٠٠ وذكر أخبار إصبهان ج ٢ ص ٢٧١ ولسان العرب (ط سنة ١٤٠٥ هـ قم) ج ١ ص ٥٣٤ وكتاب السنة ص ٦٠٠.

(١) سير أعلام النبلاء ج ١ ص ٣٠ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٤٨ وكنز العمال ج ١٣ ص ٢٠٠ عن الحسن بن سفيان، وأبي نعيم في معرفة الصحابة، وابن عساكر، والمعجم الكبير ج ٧ ص ٧ والكامل لابن عدي ج ٣ ص ٢٨٤ وميزان الاعتدال ج ٤ ص ٢١٨ وكتاب السنة ص ٦٠٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٥ ص ٩٣.

(٢) تاريخ مدينة دمشق ج ٢٥ ص ٩٣ والإصابة ج ٣ ص ٤٣٠.

(٣) السنة لابن أبي عاصم ص ٦٠٠ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٤٨ عن الطبراني، والمعجم الكبير ج ١ ص ١١٢ والمستدرک للحاكم ج ٣ ص ٣٧٤ وتلخيص المستدرک للذهبي.

..... ( ) :

فأي ذلك نصدق.. وبأيها نأخذ؟!  
والظاهر هو: أن أقرباء طلحة هم الذين منحوا أو هياؤا له لقب  
الفياض.

فعن سفيان بن عيينة، قال: «وكان أهله يقولون: إن رسول الله «صلى  
الله عليه وآله» سماه الفياض»<sup>(١)</sup>.

فهو يتعمد أن ينسب ذلك إلى أهل طلحة، دون من عداهم!!  
٦ - وأخيراً، فإن ابن حبيب يقول: «الطلحات المعدودون في الجود:  
طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمي، صاحب رسول الله «صلى الله عليه  
وآله» وهو طلحة الفياض.

وطلحة الخير، (طلحة) بن عمر بن عبيد الله بن معمر التيمي، وهو  
طلحة الجود الخ..<sup>(٢)</sup>.

وبعد ما تقدم، نقول:

إننا نستفيد من النصوص المقدمة:

أولاً: أن ثمة خلافاً واختلافاً في موضع التسمية، هل هي غزوة ذات  
العشيرة؟ أم غزوة القردة؟ أم يوم العسرة؟!  
وإن ثمة خلافاً في المناسبة التي دعت إلى إطلاق هذا الوصف عليه،  
هل هي شراء بئر ثم التصديق بها؟!

---

(١) المعجم الكبير ج ١ ص ١١٢ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٤٧ وحلية الأولياء ج ١  
ص ٨٨.

(٢) المحبر ص ٣٥٥ و ٣٥٦ وتهذيب الكمال ج ١٣ ص ٤٠١ وتاريخ مدينة دمشق  
ج ٢٥ ص ٣٢.

.....  
أم هي حفر بئر، وذبح جزور، فأطعم الناس وسقاهم؟!

أم هي شراء مال؟!

أم هي شراء بئر فقط؟!

وإن ثمة خلافاً في الأوصاف وأصحابها، فهل طلحة الجود، والفياض،  
والخير رجل واحد؟ أم ثلاثة أشخاص؟! كما قاله ابن حبيب وغيره.

ثانياً: إن مجرد أن ينحر إنسان جزوراً، ويطعم الناس، ويحفر بئراً، ويسقي  
الناس، أو يشتري بئراً، أو آباراً ولا يتصدق بها، أو يشتريها ويتصدق بها لا  
يقتضي إطلاق هذه الأوصاف العالية، ولا يستوجب إعطاء هذه الأوسمة، ولو  
اقتضى ذلك لأصبحت الأوسمة تعد بمئات الألوف، بل بالملايين. إذ ما أكثر  
الذين فعلوا أكثر من ذلك بمراتب.

وقد ذكرت نفس النصوص المتقدمة: أن سعد بن عباد أرسل بأحمال  
التمر، وبخمس جزائر إلى النبي «صلى الله عليه وآله» في ذي قرد، فأين  
الجزور الواحد لطلحة من خمسة جزائر لسعد، ولم نجده «صلى الله عليه  
وآله» يطلق على سعد مثل هذا الوصف؟!

ثالثاً: إن كلام سفيان بن عيينة - حول أن أهل طلحة هم الذين يروون  
ذلك عن النبي «صلى الله عليه وآله» -: يعطي الانطباع، ويقرب للأذهان مدى  
صدقية أمثال هذه المزاعم، ويشير بإصبع الاتهام إلى من دبر هذه التسميات!!

### **أفاعيل وفضائع طلحة:**

ونحن نذكر هنا من أفاعيل طلحة على سبيل التعداد لا الحصر ما يلي:  
١ - مر أمير المؤمنين «عليه السلام» على طلحة في يوم الجمل، فقال:

..... ( ) :

هذا الناكث بيعتي، والمنشئ الفتنة في الأمة، والمجلب عليّ، والداعي إلى قتلي، وقتل عترتي<sup>(١)</sup>.

٢ - إن طلحة كان من قتلة عثمان، ثم حارب علياً باسم الطلب بدم عثمان!!

٣ - وقد قال عمر لطلحة حين أراد أن يرتب الشورى بعده: «أقول أم أسكت؟»

قال: قل. فإنك لا تقول من الخير شيئاً.

قال: أما إنني أعرفك منذ أصيبت إصبعك يوم أحد بالبأو الذي حدث لك. ولقد مات رسول الله «صلى الله عليه وآله» ساخطاً عليك للكلمة التي قلتها يوم نزل الحجاب».

٤ - قال الجاحظ: الكلمة المذكورة: أن طلحة لما أنزلت آية الحجاب، قال عن النبي «صلى الله عليه وآله» بمحضر ممن نقل عنه: ما الذي يغنيه حجابهن اليوم، وسيموت غداً فننكحهن<sup>(٢)</sup>؟

٥ - لما نبحت كلاب الحوآب عائشة، قالت: ردوني.. وكان طلحة في ساقية الناس، فلحقها، وأقسم لها: أن ذلك الماء ليس بالحوآب، وشهد معه

---

(١) الإرشاد للمفيد ج ١ ص ٢٥٦ والكافّة ص ٢٦ والإحتجاج ج ١ ص ٢٣٩ والجمل للمدني ص ١٥٧ والبحار ج ٣٢ ص ٢٠٠ و ٢٠٩ ومعجم رجال الحديث ج ١٠ ص ١٨٣.

(٢) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١ ص ١٨٥ و ١٨٦ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٥٦٧.

.....

خمسون رجلاً على ذلك. فكان ذلك أول شهادة زور في الإسلام<sup>(١)</sup>.

٦ - في حرب أحد أراد طلحة أن يخرج إلى الشام ويتنصر. واستأذن النبي «صلى الله عليه وآله» بالمسير إلى الشام، وأصر على ذلك<sup>(٢)</sup>.

٧ - كما أن القاسم بن محمد بن يحيى بن طلحة، صاحب شرطة الكوفة من قبل عيسى بن موسى العباسي قد قال لإسماعيل ابن الإمام الصادق «عليه السلام»: لم يزل فضلنا وإحساننا سابغاً عليكم يا بني هاشم، وعلى بني عبد مناف.

فقال إسماعيل: أي فضل وإحسان أسديتموه إلى بني عبد مناف؟! أغضب أبوك جدي بقوله: ليموتن محمد، ولنجولن بين خلاخيل نسائه، كما جال بين خلاخيل نسائنا.

فأنزل تعالى، مراغمة لأبيك: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾<sup>(٣)</sup>.

والحديث في هذا الأمر طويل، ونكتفي منه بهذا القدر، فإن الحر تكفيه الإشارة.

- 
- (١) مروج الذهب ج ٢ ص ٣٥٧ و ٣٥٨ ومستدرک الوسائل ج ١٧ ص ٤٤٩ والإيضاح هامش ص ٨٢ و ٨٣ والجمل للمدني ص ٤٤ و ١١٠ والبحار ج ٣٢ ص ١٤٧ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٣ ص ٢٨٠ ونهج السعادة ج ١ ص ٢٣٨ وأضواء على الصحيحين ص ١٠٥ وميزان الحكمة ج ٣ ص ٢٣١٧ وإختيار معرفة الرجال ج ١ ص ١٨٤ والبداية والنهاية ج ٧ ص ٢٥٨ وحياة الإمام الحسين «عليه السلام» للقرشي ج ٢ ص ٣٣.
- (٢) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٢ ص ١٦٢.
- (٣) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٩ ص ٣٢٣.



## الفصل الثالث:

### سبع سرايا

- ١ - سرية القرطاء
- ٢ - سرية عكاشة إلى غمر مرزوق
- ٣ - سرية أبي سلمة إلى ذي القصة
- ٤ - سرية أبي عبيدة إلى ذي القصة
- ٥ - سرية زيد إلى بني سليم
- ٦ - سرية زيد إلى العيص
- ٧ - سرية زيد إلى الطرف



## ١- سرية القرطاء:

في محرم على رأس تسعة وخمسين شهراً من الهجرة كانت سرية القرطاء. وهم بطن من بكر بن كلاب، في موضع يقال له: «الضريّة» وهي على سبع مراحل على الطريق بين البصرة ومكة.

حيث يقال: إن النبي «صلى الله عليه وآله» بعث إليهم محمد بن مسلمة في ثلاثين راكباً، وأمره أن يغير عليهم بغتة، فسار إليهم، وكان يكمن بالنهار، ويسير بالليل، حتى أغار عليهم، فقتل نفراً منهم، وهرب سائرهم وأصاب منهم خمسين بغيراً (أو مائة وخمسين بغيراً)، وثلاثة آلاف شاة. وقدم المدينة لليلة بقيت من المحرم، فخمسها، ثم قسمها بين أصحابه. وكانت غيبته في تلك السرية تسع عشرة ليلة<sup>(١)</sup>.

وفي نص آخر: أنه حين سار محمد بن مسلمة إليهم صادف في طريقه ركبانا نازلين، فأرسل إليهم رجلاً من أصحابه، يسأل: من هم؟ ثم رجع إليه فقال: قوم من محارب.

فنزل قريباً منهم، ثم أمهلهم حتى عطّنوا الإبل (أي برّكوها) حول

---

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢ و ٣ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٧٨ و عيون الأثر ج ٢ ص ٦٣.

الماء، فأغار عليهم، فقتل نفراً منهم، أي عشرة، وهرب سائرهم، وساق نعباً وشاء، ولم يتعرض للنساء<sup>(١)</sup>.

ونقول:

أولاً: إن لنا تحفظاً على كثير مما يقال في هذه السرايا، خصوصاً حين تعطي صورة غير واقعية عن سياسات رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حيث يتخيل القارئ لرواياتها: أن النبي «صلى الله عليه وآله» بمثابة رئيس عصابة، أو جماعة (والعياذ بالله) ليس له ولهم شغل إلا أن يترصدوا الناس الآمنين ليغيروا عليهم، فيقتل رجالهم، ويأسر ويسبي ذراريهم، ونساءهم، ويغنم أموالهم. من دون أي مبرر ظاهر، أو مقبول وفق ما توحى به سرية القرطاء وأمثالها..

ومن الواضح: أن طريقة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»، وكذلك طبيعة تعاليم الدين الحنيف إنما كانت تقضي بالرفق، والسماحة، والاهتمام بهداية الناس والحرص على سعادتهم، بل كانت نفس النبي «صلى الله عليه وآله» تكاد تذهب حشرات على أناس نصبوا له الحرب، وبغوا له الغوائل، لشدة حرصه على هدايتهم، ونجاتهم مما هم فيه من الجهل والشرك..

ولم يكن «صلى الله عليه وآله» بالذي يهتم بشن الغارات على الناس الآمنين، رغبة في قتلهم، والحصول على أموالهم، وأسر واستعباد من يتمكن من أسرهم واستعبادهم.

لقد كان النبي «صلى الله عليه وآله» أنبل في نفسه، والله تعالى أرحم

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٤.

وأرأف وأجل وأعدل من أن يكون ذلك داخلاً في أهدافه، وجزءاً من سياساته، فحاشا، ثم حاشا أن ينسب أحد أمثال هذه الترهات والأباطيل إلى الله ورسوله.

من أجل ذلك نقول: إن جميع الحروب التي خاضها رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكذلك أمير المؤمنين «عليه السلام» من بعده قد كانت لرد العدوان القائم، أو من أجل إحباط تدبير لعدوان خطير..

بعد أن تكون قد استنفذت جميع الوسائل المتاحة لهدايتهم وإرشادهم، والعمل على نصحهم، وكشف غشاوات الجهل والعمى عن بصائرهم، بحيث يصبح استمرارهم في خط الكفر لا يعدو كونه نتيجة جحود وعناد، وتمرد وفساد، على قاعدة ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ...﴾.

فإن صح ما يقال عن سرية القرطاء، فلا بد أن يكون بعد إقامة الحجة، وظهور المحجة، ثم إصرارهم وعنادهم، وسعيهم في إطفاء نور الله تعالى، والإفساد منهم في الأرض، وصدأً منهم عن سبيل الله تبارك وتعالى.

ثانياً: إننا نتمنى أن تكون هذه البطولات والإنجازات، التي ينسبونها إلى محمد بن مسلمة، صحيحة ودقيقة المضامين، فقد تعودنا من هؤلاء الناس ممارستهم الكثير من الخيانة والتزوير للحقائق، لمجرد منح هذا أو ذاك أوسمة، وبطولات، ليس لها نصيب من الواقعية والصدق، وذلك في ضمن كيد إعلامي رخيص، يهدف إلى إطراء من هم معهم، وفي خطهم، ومن اختار طريق الخصومة لعلي «عليه السلام» ومناوئته، وتعظيم مناوئيه، وكان محمد بن مسلمة من هؤلاء بلا ريب..

فإنه كان ممن امتنع عن البيعة لعلي «عليه السلام»<sup>(١)</sup> رغم أنه كان من الناقمين على عثمان، والشامتين به، فقد قال في يوم قتل عثمان: «ما رأيت يوماً أقر للعيون، ولا أشبه بيوم بدر من هذا اليوم»<sup>(٢)</sup>.

ومحمد بن مسلمة كان أيضاً من الذين هاجموا بيت فاطمة الزهراء «عليها السلام» بعد وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» ودخلوه، بل يدَّعون: أنه هو الذي كسر سيف الزبير<sup>(٣)</sup>.

وحين جاءه عمار ليدعوه إلى بيعة علي «عليه السلام» قال له: «مرحباً بك يا أبا اليقظان على فرقة ما بيني وبينك...».

ثم كلَّمه في أمر البيعة فرفضها، فلما أبلغ علياً «عليه السلام» بما جرى قال «عليه السلام»: «...وذنبني إلى محمد بن مسلمة أني قتلت أخاه يوم خيبر، مرحب اليهودي»<sup>(٤)</sup>.

وكان صاحب العمال أيام عمر إذا اشتكى إليه عامل أرسله ليتكشف

- 
- (١) أسد الغابة ج ٤ ص ٣٣٠ و ٣٣١ والإمامة والسياسة ج ١ ص ٥٣ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٤ ص ٩.
- (٢) قاموس الرجال ج ٨ ص ٣٨٨ و ٣٨٩ والبحار ج ١ ص ٣٠١ و ٢٩١.
- (٣) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٢ ص ٥١ وج ٦ ص ٤٨ وقاموس الرجال ج ٨ ص ٣٨٨ وكتاب سليم بن قيس ص ٤١١ والسقيفة وفدك للجوهري ص ٤٨ و ٧٣ والبحار ج ٢٨ ص ٣١٥ والغدير ج ٥ ص ٣٥٦ والسنن الكبرى ج ٨ ص ١٥٢ وكنز العمال ج ٥ ص ٥٩٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٠ ص ٢٨٧ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٧٠ وج ٦ ص ٣٣٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٩٦.
- (٤) الإمامة والسياسة ج ١ ص ٥٤ وقاموس الرجال ج ٨ ص ٣٨٨.

الحال. وهو الذي أرسله عمر إلى عماله ليأخذ شطر أموالهم لثقتهم به<sup>(١)</sup>.  
وبعثه إلى الشام أيضاً مع خالد بن الوليد لقتل سعد بن عباد،  
وأشاعوا: أن الجن قتلته<sup>(٢)</sup>.  
رغم ذلك كله، فإنه زعم: أن خلافة علي «عليه السلام» فتنة، وأنه  
اعتزلها من أجل ذلك<sup>(٣)</sup>.  
ولكن ليت شعري ألم يكن كل ما سبقها فتنة؟ وهل بعد بيعة الغدير،  
وسواها من الدلائل ما يصلح عذراً لهذا الرجل أو لغيره؟!.

### قصة ثمامة:

وقد ذكروا: أن ابن مسلمة حين رجع من تلك الغزوة، جاء بثمامة بن  
أثال الحنفي - سيد أهل اليمامة - أسيراً - ولكن أسريه لم يعرفوا أسيرهم -  
فأمرهم النبي «صلى الله عليه وآله»: بأن يحسنوا إيساره، بعد أن عرفهم

- 
- (١) أسد الغابة ج ٤ ص ٣٣٠، وراجع: قاموس الرجال ج ٨ ص ٣٨٨ والإصابة ج ٣  
ص ٣٨٤ والزهد والرفائق ص ١٧٩ والتراتيب الإدارية ج ١ ص ٢٦٧.
- (٢) البحار ج ٣٠ ص ٤٩٤ والإستغاثة ج ١ ص ٨ ومجالس المؤمنين ج ١ ص ٣٣٥  
وقاموس الرجال ج ٨ ص ٣٨٨ ومعجم رجال الحديث ج ٩ ص ٧٦ وإكمال  
الكمال ج ٣ ص ١٤١ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٠ ص ٢٤٣ وتهذيب التهذيب ج ٣  
ص ٤١٢.
- (٣) راجع ترجمته في: الإصابة، والإستيعاب، وأسد الغابة وغير ذلك وراجع: فيض  
القدير ج ١ ص ٣٨٨ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٣٦٩ والبداية والنهاية ج ٥  
ص ٣٧٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٦٩٥.

«صلى الله عليه وآله» به.

ولما رجع «صلى الله عليه وآله» إلى أهله قال: اجمعوا ما عندكم من طعام، فابعثوا به إليه، وأمر بلقحته، أن يغدى عليه بها ويراح، فجعل لا يقع من ثمامة موقعاً. ويأتيه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويقول له: أسلم يا ثمامة، (أو ما تقول يا ثمامة)، أو ما عندك يا ثمامة؟

فقال: عندي خير يا محمد، إن تقتلني تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكرك، وإن كنت تريد المال، فسلم منه ما شئت.

فتركه «صلى الله عليه وآله»، ثم سألته في اليوم الثاني، ثم في اليوم الثالث، ثم أمر بإطلاقه. فانطلق إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل، ثم عاد إليه، فأسلم، وبايعه.

فلما أمسى جاؤوه بما كانوا يأتونه به من الطعام، فلم ينل منه إلا قليلاً، وباللقحة، فلم يصب من حلابها إلا يسيراً، فتعجب المسلمون من ذلك!!  
فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: مِمَّ تعجبون؟! من رجل أكل أول النهار في معي كافر وأكل آخر النهار في معي مسلم، إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء وإن المسلم يأكل في معي واحد<sup>(١)</sup>.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٣ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٤ و ١٧٥ وقاموس الرجال (ط مؤسسة النشر الإسلامي) ج ٢ ص ٤٩٤ و ٤٩٥ والطرائف لابن طاووس ص ٥٠٥ عن الحميدي، وعن مسلم في صحيحه، ومصباح الشريعة ص ٢٧ و ٢٨ والبحار ج ٣٦ ص ٣٣٧ وج ٦٣ ص ٣٢٥ و ٣٣٧ وج ٨١ ص ٢٠٤ عن الخصال ص ٣٥١ وعن المحاسن ص ٤٤٧ وفيه: ستكون بعدي سنة، يأكل (في) بعض الروايات: يشرب) المؤمن في معاً واحداً، ويأكل الكافر في سبعة أمعاء. =



= وراجع: مستدرك سفينة البحار ج ٩ ص ٤٠٨ والصراط المستقيم ج ٣ ص ٤٧  
وغوالي اللآلي ج ١ ص ١٤٤ ومجمع البيان ج ٩ ص ١٦٦ وتفسير غريب القرآن  
ص ٧٠ والكافي ج ٦ ص ٢٦٨ والمجازات النبوية ص ٣٧٦ والوسائل  
(الإسلامية) ج ١٦ ص ٤٠٦ ومستدرك الوسائل ج ١٦ ص ٢١١ ومصباح  
الشريعة ص ٧٨ والطرائف ص ٥٠٥ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٦٣٢  
والبهار ج ٦ ص ٣٢٥ وج ٧٨ ص ٢٠٤ وميزان الحكمة ج ١ ص ٨٩ و ٢٠٨  
ومسند أحمد ج ٢ ص ٢١ و ٤٣ و ٣١٨ و ٣٧٥ و ٤١٥ و ١٤٥ و ٢٧٥ وج ٣  
ص ٣٣٣ و ٣٥٧ وج ٤ ص ٣٣٦ وج ٦ ص ٣٩٧ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٩٩  
وصحيح البخاري ج ٦ ص ٢٠٠ و ٢٠١ وصحيح مسلم ج ٦ ص ١٣٢ وسنن  
ابن ماجه ج ٢ ص ١٠٨٤ والجامع الصحيح للترمذي ج ٣ ص ١٧٣ وج ٥  
ص ٤١٥ وشرح مسلم للنووي ج ١٤ ص ٢٣ ومجمع الزوائد ج ٥ ص ٣١ وفتح  
الباري ج ٨ ص ٦٩ وج ٩ ص ٤٤٢ والديباج على صحيح مسلم ج ٥ ص ١٠٨  
وتحفة الأحوذى ج ٥ ص ٤٤٠ وصحيفة همام بن منبّه ص ٤٠ ومسند الطيالسي  
ص ٢٥١ والمصنف للصنعاني ج ١٠ ص ٤١٩ ومسند الحميدي ج ٢ ص ٢٩٥  
والمصنف لابن أبي شيبة ج ٥ ص ٥٦٩ ومسند ابن راهويه ج ١ ص ٢٤٧ وإكرام  
الضيف للحربي ص ٤٠ والآحاد والمثاني ج ٢ ص ٢٤٤ وج ٥ ص ٥٧ وسنن  
النسائي ج ٤ ص ١٧٨ والمغاريد عن رسول الله ص ٩٥ ومسند أبي يعلى ج ٢  
ص ٢١٨ وج ٣ ص ١٥٩ وج ٤ ص ١١٣ وصحيح ابن حبان ج ١ ص ٣٧٨  
وج ١٢ ص ٣٩ والمعجم الأوسط ج ١ ص ٢٧٦ وج ٢ ص ١٦٨ والمعجم الكبير  
ج ٢ ص ٢٧٤ وج ٧ ص ٢٣٠ وج ٢٣ ص ٤٣٣ ومسند الشاميين ج ٢ ص ٣٩٨  
وج ٤ ص ٢٩٥ ومسند الشهاب ج ١ ص ١١٤ والفائق ج ٣ ص ٢٤٨ والجامع  
الصغير ج ٢ ص ٦٦٠ والعهود المحمدية ص ٧٧٦ وكنز العمال ج ١ ص ١٤١  
وشرح مسند أبي حنيفة ص ١٩٧ وفيض القدير ج ٦ ص ٣٢٦ وكشف الخفاء =

## ربط الأسير في المسجد:

تقدم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» عرفهم بأسيرهم، وأنه سيد أهل  
اليامة، وقال لهم: أحسنوا إيساره.  
ولكن الروايات ذكرت أيضاً: أنه «ربط بسارية من سواري المسجد»<sup>(١)</sup>.

= ج ٢ ص ٢٩٥ وضعيف سنن الترمذي ص ٥٧١ ومجمع البيان ج ٩ ص ١٦٦  
وغريب القرآن ص ٧٠ ونور الثقلين ج ٢ ص ٢٠ وتفسير القرطبي ج ٧ ص ١٩٢  
وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ١٨٩ والتاريخ الكبير للبخاري ج ٨  
ص ١١٩ وعلل الترمذي ص ٤١٥ والثقات ج ٣ ص ٦١ والكامل ج ١ ص ٣٧٩  
وج ٢ ص ٦٣ وتاريخ بغداد ج ٢ ص ١٨٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٦ ص ١٨ وأسد  
الغابة ج ١ ص ٣٠٩ وميزان الاعتدال ج ٤ ص ٢١٤ وسير أعلام النبلاء ج ١٦  
ص ٢٣٨ وتاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٣٧ وذكر أخبار إصبهان ج ١ ص ١١٢ وج ٢  
ص ١٥٣ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٤١ وج ٦ ص ١٣١ وعن السيرة النبوية لابن  
هشام ج ٤ ص ١٠٥١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٣٩ وسبل الهدى  
والرشاد ج ٥ ص ٤٥٤ وج ٦ ص ٧٢ و ٧٥ وج ٩ ص ٤٦٦ وج ١٢ ص ١٠٣.  
(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٤ وقاموس الرجال (ط مؤسسة النشر الإسلامي التابعة  
لجماعة المدرسين) ج ٢ ص ٤٩٤ ومستدرک الوسائل ج ٢ ص ٥١٤ وغوالي اللآلي ج ١  
ص ٢٢٧ ومكاتب الرسول ج ٢ ص ٣٤٩ ومسنند أحمد ج ٢ ص ٤٥٢ وعن صحيح  
البخاري ج ١ ص ١١٩ و ١٢٠ وج ٣ ص ٩١ وج ٥ ص ١١٧ وصحيح مسلم ج ٥  
ص ١٥٨ وسنن أبي داود ج ١ ص ٦٠٥ وسنن النسائي ج ٢ ص ٤٦ وج ١ ص ٢٦٢  
والسنن الكبرى للبيهقي ج ١ ص ١٧١ وج ٢ ص ٢٤٤ وج ٦ ص ٣١٩ وج ٩ ص ٦٥  
و ٨٨ وشرح مسلم للنووي ج ١٢ ص ٨٧ وصحيح ابن خزيمة ج ١ ص ١٢٥  
وصحيح ابن حبان ج ٤ ص ٤٢ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٤٣ و ٢٤٤ وإرواء الغليل =

فهل ربط الأسير بسارية من سواري المسجد بحيث يراه الخاص  
والعام يعدُّ إحساناً لإساره؟! خصوصاً إذا كان من سادات العرب، ومن  
أهل الشرف والرياسة!! ألا يعدُّ ذلك بالنسبة لهذا النوع من الناس غاية  
الإذلال، وأبلغ المهانة؟!

### متى أسر ثمامة؟!

والتأمل في قصة ثمامة يثير أماننا أكثر من سؤال، يحتاج إلى إجابة مقنعة  
ودقيقة.

فهناك سؤال عن تاريخ أسرته، فإن ابن هشام وغيره يذكرون: أن  
رسول الله «صلى الله عليه وآله» كتب إلى ثمامة بن أثال، وهوذة بن علي،  
ملكى اليمامة - حين كتب إلى الملوك -<sup>(١)</sup>.  
والمعلوم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد كتب إلى الملوك بعد  
الحديبية كما سيأتي في موضعه، أي في سنة ست أو سبع<sup>(٢)</sup>.

---

= ج ٥ ص ٤٢ والثقات ج ١ ص ٢٨١ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢١ ص ٢٧٩ وتاريخ  
المدينة ج ٢ ص ٤٣٤ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٥٩ وعيون الأثر ج ٢ ص ٦٣ والسيرة  
النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٩٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٧١.

(١) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٢٥٤ وأسد الغابة ج ٢ ص ٣٤٤.  
(٢) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٢٥٤ و ٢٥٥ وأسد الغابة ج ٣ ص ٣٤٤  
وراجع: مكاتيب الرسول (ط دار صعب) ج ١ ص ١١٣ عن تاريخ الأمم والملوك  
ج ٢ ص ٢٨٨ وعن الكامل في التاريخ ج ٢ ص ٨٠ وعن الطبقات لابن سعد ج ١  
ص ٢٥٨ و ٢٥٩ وتاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٤٨ والتنبيه والإشراف ص ٢٢٥.

بل لقد ورد: أن ثمامة عزم على قتل رسول الله «صلى الله عليه وآله» فأسر على قول، أو خرج معتمراً ودخل المدينة فتحير فيها حتى أخذ وجيء به إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»<sup>(١)</sup>.

ويؤيد ذلك: ما رواه الكليني من أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد قال: اللهم مكني من ثمامة، فأسرته خيل النبي «صلى الله عليه وآله»<sup>(٢)</sup>. والظاهر: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد قال ذلك بعد أن أساء ثمامة إلى رسوله «صلى الله عليه وآله». وإلا فلماذا يخص ثمامة بهذا الدعاء؟! ويدل على تأخر إسلام ثمامة وتأخر قضية أسرته: أن أبا هريرة يروي القضية، ويقول في آخرها: «فجعلنا المساكين تقول بيننا: ما نصنع بدم ثمامة؟! لأكلة من جزور سمينه من فدائه أحب إلينا من دم ثمامة»<sup>(٣)</sup>.

### أين أسر ثمامة؟!

ومن ذلك: السؤال عن مكان أسر ثمامة.. فإن الروايات التي ذكرناها آنفاً لم تبين ذلك، بل ربما يكون فيها إلماح إلى أنه قد أسر في المناطق التي وصلت إليها السرية المذكورة.. مع أن ثمة ما يدل: على أنه قد أسر في داخل المدينة نفسها، حيث يقول

---

(١) مكاتيب الرسول للأحمدي (ط دار صعب) ج ١ ص ١٤٠ وأسد الغابة ج ١ ص ٢٤٦ و ٢٤٧.

(٢) راجع: الكافي ج ٨ ص ٤٩٩.

(٣) أسد الغابة ج ١ ص ٢٤٧ وتاريخ المدينة لابن شيبه ج ٢ ص ٤٣٩ والسنن الكبرى ج ٩ ص ٦٦ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٤ والكافي ج ٨ ص ٢٩٩.

النص: إنه قد «دخل المدينة وهو يريد مكة للعمرة، فتحير في المدينة، فقبض، وأتي به إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، ثم أسلم، ومنع حمل الحب من اليمامة إلى مكة إلا بإذن النبي «صلى الله عليه وآله»»<sup>(١)</sup>.

وفي نص آخر: أنه «كان قد جاء إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» رسولاً من عند مسيلمة، وأراد اغتياله «صلى الله عليه وآله». فدعا ربه أن يمكنه منه، فأخذ وجيء به إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فربط بسارية من سواري المسجد الخ.»<sup>(٢)</sup>.

ولنا تحفظ على هذا النص الأخير.

فإن سيد أهل اليمامة لا يرضى عادةً بأن يكون هو الرسول لاغتيال أحد، بل هو يقود الجيوش، ويتزعم الكراديس في الحروب، ويرسل من قبله أفراداً مغمورين، لا يعرفهم الناس إذا رأوهم، بل يظنونهم أعراباً، أو تجاراً، أو ما إلى ذلك.

### ثمامة المجهول لأسريه:

وقد صرح النص الذي نقلناه فيما سبق: بأن الذين أسروا ثمامة لم يعرفوه، حتى كان النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي دهم عليه، وأمرهم بالإحسان إليه..

ونقول:

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٤ وأسد الغابة ج ١ ص ٢٤٦ و ٢٤٧ وراجع المصادر المتقدمة في الهامش السابق.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٤.

.....  
إن هذا لو صح، فلا بد أن يكون مؤيداً للنص الذي يقول: إنه قد قُبِضَ  
على ثمامة في المدينة، حيث لم يستغرق أسرهم له سوى دقائق، هي مسافة  
الطريق من موضع القبض عليه حتى وصوله إلى المسجد، حيث عرض  
أمره على النبي «صلى الله عليه وآله»..

ولو كان قد أسر قبل ذلك، فلا يعقل أن يبقى في يد آسريه ساعات أو  
أياماً، دون أن يسألوه عن نفسه، وعن أهله وبلده، ويبقى مجهولاً لهم إلى أن  
يعرفه النبي «صلى الله عليه وآله» ويخبرهم بأمره.  
إلا أن يقال: إنهم سألوه، فلم يجيبهم، أو أجابهم ولم يصدقوه.. وكلاهما  
احتمال لا شاهد له.

### أكلة لحم جزور أحب إليه:

وقد زعموا أيضاً: أن النبي «صلى الله عليه وآله» انصرف من عند ثمامة  
وهو يقول: اللهم أكلة لحم من جزور أحب إلي من دم ثمامة، ثم أمر به  
فأطلق<sup>(١)</sup>.

ونحن نجل رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن هذه التفاهات، فإنه  
«صلى الله عليه وآله» لم يكن يهتم بأكلة من لحم جزور، ولا يجعل هذا الأمر  
طرفاً في المقايسة مع دم أحد..

والصحيح هو: أن هذا من أقوال أبي هريرة، ومن معه من أصحاب  
الصفة، الذين صاروا يقولون: نبينا «صلى الله عليه وآله» ما يصنع بدم

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٤ عن الإستيعاب (بهامش الإصابة) وتاريخ المدينة  
لابن أبي شبة النميري ج ٢ ص ٤٣٩.

ثمامة؟! والله لأأكله جزور سمنية من فداءه أحب إلينا من دم ثمامة<sup>(١)</sup>.

### الإحسان إلى ثمامة.. ثم إسلامه:

وقد ذكرت الروايات المتقدمة: أنه «صلى الله عليه وآله» قد أحسن إلى ثمامة، وخصه بلقاحه فكان يغدى بها عليه ويراح. وصار «صلى الله عليه وآله» يطلب منه أن يسلم..

ونقول:

إن من الواضح: أن الإسلام حين خص المؤلفه قلوبهم بنصيب من المال، فلا بد أن يكون قد لاحظ:

أولاً: إنه بذلك يكون قد أعطاهم الفرصة ليعيشوا أجواء الإسلام، عن كثب، ليتلمسوا حقائقه وقيمه، ومفاهيمه، وليعيشوا الأمن والسلام الداخلي، والاجتماعي، والسياسي، بكل ما لهذه الكلمات من معنى.

ثانياً: إنه يكون بذلك قد طمأنهم إلى أن الإسلام لا يريد أن يحرمهم من لذائذ الحياة الدنيا، ولا يريد أن يسلبهم الامتيازات المشروعة فيها، بل هو يريد أن يحفظ لهم ذلك، وأن يوجههم باتجاه إنتاج المزيد من الخير والسعادة لهم، وإبعاد أي نوع من أنواع الخلل في حياتهم وفي سعادتهم..

ثالثاً: إنه يريد منهم أن يكفوا عن ممارسة أساليب الضغط على الناس وعن العمل على مصادرة حريات الآخرين، والتأثير على قراراتهم فيما يرتبط بالفكر والاعتقاد، وأن يبقى الباب مفتوحاً والمجال مفسوحاً أمام أبنائهم، وسائر

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٤ والكافي ج ٨ ص ٢٩٩ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٦٦ وأسد الغابة ج ١ ص ٢٤٧ وتاريخ المدينة لابن شبة ج ٢ ص ٤٣٩.

أرحامهم وأصدقائهم، وكل من يرتبط بهم، ليعيشوا أجواء الإسلام، من دون أي حرج أو تردد، وأن يتفهموا حقائقه، ومفاهيمه، ومعانيه، من منابعه الأصلية، بكل سلامة وصفاء، بعيداً عن أي تشويه، ومن دون تأثر بالشائعات المغرضة، أو الكاذبة.

رابعاً: إن ذلك ليس شراء لذمتهم، ولا هو شراء لضمايرهم، ولدينهم بالمال. بل ذلك من أجل رفع الحواجز النفسية، وطمأننتهم إلى أن الهدف هو مجرد الحصول على حرية التفكير والقرار، إذ لو كان الأمر على خلاف ذلك لكان اللازم هو فرض قرار الإسلام والإيمان عليهم مقابل المال. وهذا ما لم يكن، بل الذي كان هو مجرد رفع حالة العداء، وحصول درجة من الثقة والإلفة، ورفع الوحشة وإزالة الخشية من نفوسهم، ولذلك سماهم الإسلام بالمؤلفة قلوبهم، وسمي سهمهم أيضاً بسهم المؤلفة قلوبهم..

خامساً: وأخيراً، فإن النفس إذا أحرزت رزقها اطمأنت وتفرغت للعبادة، وأيس منها الوسواس، حسبما قاله الصحابي الجليل سلمان الفارسي (المحمدي) رضوان الله تعالى عليه<sup>(١)</sup>.

وعلى هذا الأساس نقول:

إنه إذا وجد المؤلفة قلوبهم مقاصدهم المالية، فإن الباب يصبح أمامهم مفتوحاً للتفكير بأمور الاعتقاد والسياسة، والأخلاق والقيم، وما إلى ذلك.

---

(١) المعجم الكبير ج ٦ ص ٢١٩ ومجمع الزوائد ج ٥ ص ٣٥ والعلل لأحمد بن حنبل ص ٤٠٢ وحلية الأولياء ج ١ ص ٢٠٧ والإمامة وأهل البيت (لمحمد بيومي مهران) ج ١ ص ٣١.



## أمعاء الكافر.. والمؤمن:

وأما الحديث عن كثرة أكل ثمامة، وقلته، قبل الكفر وبعده، وادّعاء أن سبب قلة أكله بعد أن أسلم هو أن المؤمن يأكل بمعي واحد.. فهو حديث غريب وعجيب.

فأولاً: لماذا عجب المسلمون من ثمامة حينما قلَّ أكله بعد إسلامه؟ ألم يجر هذا الأمر على كل واحد منهم قبله، حين خرجوا من الكفر إلى الإيمان؟! أم أن ذلك قد حدث لأول مرة مع خصوص ثمامة دون سواه؟! وها نحن لا زلنا نشاهد مشركين وكفاراً يسلمون، فهل يقلُّ أكلهم بعد إسلامهم، بحيث يلفت ذلك النظر، ويثير العجب؟! ثانياً: قيل: إن هذا الحديث قد ورد في رجل بعينه، وهو عمرو بن معد يكرب الزبيدي، الذي كان يأكل في حال كفره فيكثر، فلما أسلم قلَّ طعمه.. وقال أبو عبيد في تاريخه: هو أبو بصرة الغفاري واسمه حُمَيْل<sup>(١)</sup>. وقيل: المراد به أبو غزوان<sup>(٢)</sup>.

غير أننا نقول: إن سياق الحديث يأبى هذا الاختصاص، لأن كثرة الأكل وقلته، قد علقتا على الكفر والإيمان..

---

(١) البحار ج ٦٣ ص ٢٢٦ وتقريب التهذيب ج ٢ ص ٣٦٢ وأسد الغابة ج ١ ص ٢٩٥ وإكمال الكمال ج ٢ ص ١٢٦ وضعيف سنن الترمذي ص ٥١ والمعجم الكبير ج ٢ ص ٢٧٦ وعون المعبود ج ٤ ص ٦٤.

(٢) البحار ج ٦٣ ص ٢٢٧ عن فتح الباري، ومجمع الزوائد ج ٥ ص ٣٢ وعن فتح الباري ج ٩ ص ٤٤٣ وتحفة الأحوذى ج ٥ ص ٤٤٠ وأسد الغابة ج ٥ ص ٢٦٨.

.....  
إلا أن يقال: إن اللام في كلمتي المؤمن والكافر عهديّة لا جنسية<sup>(١)</sup>.  
ولكنه توجيه لا يصح، لأن ظاهر الكلام: أنه «صلى الله عليه وآله»  
بصدّد ضرب القاعدة، وإعطاء الضابطة.

### توجيهات معقولة:

وخير ما يوجه به هذا الكلام هو: ما ذكره علماؤنا الأبرار رضوان الله تعالى عليهم، من أنه جار على طريقة المجاز لحث الناس على القناعة، وعلى أن لا تكون همّتهم في طعامهم «كالبهيمة المربوطة همها علفها، وشغلها تقمّمها»، فإن الذي يبحث عن اللذة، وينساق وراء إشباع دواعي الشهوة هو الكافر.. أما المؤمن فهمه مجرد التبليغ لحفظ خيط الحياة.  
أو يقال: إن الكافر لا يبالي من أين أكل، ولا كيف أكل، بل هو لا يشبع من جمع الأموال، ويريد أن يأكل الدنيا بأسرها، بأي سبب كان، فكأن له سبعة أمعاء، على سبيل المبالغة.  
أما المؤمن، فلا يأكل إلا الحلال بالسبب الحلال، فيقتصر ما يتناوله أو يصل إليه على أقل القليل..

### ثمّة أول من اعتمر:

وقالوا أيضاً: إن ثمّة قال للنبي «صلى الله عليه وآله»: إن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة، فماذا ترى؟! فبشره النبي «صلى الله عليه وآله» وأمره أن يعتمر. فلما قدم مكة قال له قائل: صبوت؟

---

(١) راجع: البحار ج ٦٣ ص ٣٢٥-٣٢٧.

فقال: لا، ولكنني أسلمت مع رسول الله «صلى الله عليه وآله». ولا والله لما تأتاكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن النبي «صلى الله عليه وآله». ثم خرج إلى اليمامة، فمنعهم أن يحملوا إلى مكة شيئاً. حتى أضر بهم الجوع وأكلت قريش العلهز<sup>(١)</sup>.

فكتبوا إلى النبي «صلى الله عليه وآله»: إنك تأمر بصلة الرحم، وإنك قد قطعت أرحامنا.

فكتب رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أن خل بين قومي وبين ميرتهم. ففعل، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

ويقال: إنه لما كان ببطن مكة في عمرته لبي، فكان أول من دخل مكة يلبي، فأخذته قريش، فقالوا: لقد اجترأت علينا. وهموا بقتله، ثم خلوه لمكان حاجتهم إليه وإلى بلده<sup>(٣)</sup>.

### هل قطع النبي 'أرحامه'؟!

وحول ما ذكرته رواية قطع النبي «صلى الله عليه وآله» أرحام قومه، نقول:

---

(١) العلهز: هو الدم يخلط بأوبار الإبل، فيشوى على النار.

(٢) الآية ٧٦ من سورة المؤمنون.

(٣) راجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٣ عن البخاري، والإكتفاء، والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٤٥ وعن فتح الباري ج ٨ ص ٦٩ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٥٤ وراجع: سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٧٢.

.....  
أولاً: هل يحق لأهل مكة، الذين حصروه هو والهاشميين في شعب أبي طالب سنوات، ومنعوا عنهم كل شيء حتى كادوا يهلكون جوعاً، ثم أخرجوا النبي «صلى الله عليه وآله» ومن معه من ديارهم، وحاربوه، وقتلوا عمه حمزة، وابن عمه عبيدة بن الحارث وكذلك غيرهما من الأخيار، وتآمروا على حياته، ولا يزالون يعملون جاهدين لإطفاء نور الله.. ويشنون عليه الغارات.. و.. و..

هل يحق لهم: أن يتهموه بأنه قطع أرحامهم؟!..  
ولماذا لم يتهموه بذلك وهو لم يزل يعترض قوافلهم التي تحمل أموالهم وتجاراتهم، وقد عور عليهم متجرهم؟!..  
وإذا كانوا قد قالوا ذلك له فعلاً، فلماذا لم يستجب لهم، ويتوقف عن اعتراض قوافلهم وتجاراتهم؟!

وإذا كان قد استجاب لهم، فما هو الداعي لحرب بدر؟  
ألم يكن بإمكانهم أن يطالبوه بصلة أرحامهم، ليكف عن اعتراض تجاراتهم؟!

ثانياً: إذا كان ثامة هو الذي منع عن قريش أي شيء من نتاج اليمامة، فما هو ذنب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ليتهموه بأنه قد قطع رحمهم؟!  
ولماذا لا يطالبون ثامة نفسه بهذا الأمر؟..

ثالثاً: والأهم من ذلك: هل كانت اليمامة هي المصدر الوحيد للحنطة، ولغيرها مما تحتاجه مكة؟! ألم يكن في سائر بلاد الله الواسعة ما يلبي حاجات مكة وسواها من ذلك؟!

رابعاً: وعلينا أن لا نغفل أخيراً عن هذا التعبير الذي ينسب إلى رسول

الله «صلى الله عليه وآله»، وهو قوله: «خَلَّ بين قومي وبين ميرتهم»، فهل كان «صلى الله عليه وآله» على استعداد لإمداد قريش بالميرة في غير حالات المجاعة القصوى، حيث يتطلب الأمر إنقاذ الأطفال والنساء، وغيرهم من المستضعفين الذين لا حول لهم ولا قوة؟!!

وما معنى التعبير بكلمة «قومي» بياء المتكلم؟  
فهل نسبتهم إلى نفسه «صلى الله عليه وآله» تهدف إلى تشریفهم بذلك وتكریمهم؟!!

أم أنه «صلى الله عليه وآله» واقع تحت المشاعر العنصرية بصورة عفوية؟!  
أم أنه قال ذلك في حالة غضب، لم يتمكن من السيطرة عليه.. وكلا هذين الخيارين لا يمكن صدورهما منه «صلى الله عليه وآله».  
ثم لماذا ينسب الميرة إلى قومه، فيقول: «ميرتهم»؟!  
وهل لهم حق مفروض بهذه الميرة، لا يجوز لأحد منعه عنهم، ومنعهم عنه؟!!

## ٢- سرية عكاشة إلى غمر مرزوق:

وفي ربيع الأول من سنة ست كانت سرية عكاشة بن محصن إلى غمر مرزوق - ماء لبني أسد على ليلتين من فيد، في أربعين رجلاً<sup>(١)</sup>.  
وقيل: بل كان أميرهم ثابت بن أرقم، فأخبر به القوم فهربوا، فنزلوا

---

(١) البحار ج ٢٠ ص ٢٩١ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ١١ ص ١١٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٢ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٥٩.

.....

عليها بلادهم، وانتهى المسلمون إلى ديارهم فلم يجدوا أحداً.  
فبعثوا شجاع بن وهب في جملة جماعة إلى بعض النواحي طليعة  
يطلبون خبراً، ويجدون أثراً، فرجع شجاع بن وهب، فأخبرهم أنه وجد أثر  
نعم قريباً، فذهبوا إلى هناك، فأخذوا رجلاً من بني أسد كان نائماً، فدلهم  
على نعمهم بالمرعى.

وفي نص آخر: أطلعهم على نعم لبني عم له لم يعلموا بمسيرهم،  
فساقوا مائة بعير، أو مائتين، وقدموا على رسول الله «صلى الله عليه وآله»<sup>(١)</sup>.

### ٣- سرية أبي مسلمة إلى ذي القصة:

وفي ربيع الأول بعث محمد بن مسلمة في عشرة معه إلى بني ثعلبة في  
ذي القصة - بفتح القاف - موضع بينه وبين المدينة أربعة وعشرون ميلاً -  
وقيل غير ذلك - فورد عليه ليلاً، فكمن له القوم، وهم مائة رجل،  
وأمهلوهم حتى ناموا، فتراموا ساعة من الليل، ثم حملت الأعراب عليهم  
بالرماح فقتلوهم، وجرح محمد بن مسلمة، وظنوه قد مات، وجردوهم من  
ثيابهم<sup>(٢)</sup>.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٦ وسبل الهدى والرشاد  
ج ٦ ص ٧٧ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٥ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢  
ص ٥٦٠ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ٩٥.

(٢) المسترشد ص ٢٢٥ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٥ والثقات ج ١ ص ٢٨٣ والتنبيه  
والإشراف ص ٢١٩ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ٩٦ والبحار ج ٢ ص ٢٩١  
وج ٣ ص ١٣٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٦ ص ٢٨٥ وج ٣ ص ٣١٦ =

ومر رجل من المسلمين، فحمل ابن مسلمة حتى ورد به المدينة.

#### ٤ - سرية أبي عبيدة إلى ذي القصة:

ثم بلغ رسول الله «صلى الله عليه وآله» أنهم يريدون أن يغيروا على سرح المدينة، الذي كان يرعى بعيداً عنها بسبعة أميال ببطن هيفاء، فسار إليهم في ربيع الآخر من سنة ست أبو عبيدة بن الجراح في أربعين رجلاً إلى مصارعهم، فأغاروا عليهم في عمارة الصبح، فأعجزوهم هرباً في الجبال، وأسروا رجلاً واحداً، فأسلم وتركه، وأخذوا نعمة من نعمهم فاستاقوها، ورثة من متاعهم، وقدموا المدينة، فخمسه رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقسم ما بقي عليهم<sup>(١)</sup>.

#### ٥ - سرية زيد إلى بني سليم:

وفي ربيع الآخر من سنة ست كانت سرية زيد بن حارثة إلى بني سليم بالجموم أو الجموح: (وهي ناحية من بطن نخل على أربعة أميال من المدينة)، فأصابوا امرأة من مزينة يقال لها: حليلة، فدلتهم على محلة من محال بني سليم، فأصابوا نعمة، وشاء، وأسرى. فكان فيهم زوج حليلة المزنية.

---

= وج ٦٥ ص ١٢٥ وسير أعلام النبلاء ج ٤ ص ٥١٨ ومعجم البلدان ج ٤ ص ٣٦٦ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ١٥٧ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٨٦ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٨٦.  
(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٧٩ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ٩٧ والثقات ج ١ ص ٢٨٣ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٦.

.....

فلما قفل زيد بما أصاب وهب رسول الله «صلى الله عليه وآله» للمزنية زوجها ونفسها<sup>(١)</sup>.

### طبيعة سرايا رسول الله :

ويستوقفنا في السرايا الثلاث عدة أمور هي:

أولاً: ما أشرنا إليه فيما سبق من أن سياق هذه السرايا من شأنه أن يعطي انطباعاً غير صحيح بأن هذا النبي الكريم «صلى الله عليه وآله» ليس له همٌّ إلا الإغارة على الناس الآمنين، وسلب أموالهم، وقتل رجالهم و.. وهؤلاء هم أصحابه يفعلون الأفاعيل بالناس، حتى إنهم ليضربون الرجل الأسدي ليدلهم على النعم في مراعيها، وهي لأناس لم يعلموا بمسيرهم<sup>(٢)</sup>.

ولكن الحقيقة مغايرة لهذا تماماً، فإن هم النبي «صلى الله عليه وآله» هو هداية الناس وإسعادهم، وليس قتلهم، وسلب أموالهم. وقد كان «صلى الله عليه وآله» شديد الثبوت في أمر الذين يدبرون ويسعون للعدوان على المسلمين، كما يظهر من كثير من الموارد، مثل سرية ابن رواحة إلى أسير بن رزام الآتية وغيرها.

ثانياً: إنه إذا صحت الروايات عن حدوث هذه السرايا فعلاً، فلا بد أن تكون قد هدفت إلى رد عدوان أناسٍ كانوا معلنين للحرب على أهل

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٦ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٦ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٨٦ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ٩٨ وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٧١ والبحار ج ٢ ص ٢٩١.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٧٧.



الإيمان، أو إبطال كيدهم، وتفريق جموعهم، وإضعاف قدرتهم على تنفيذ ما يخططون له.. وليس للمحارب أن يغفل أو أن يتغافل فإنها الحرب خدعة تبتدر، وفرصة تنتهز.

وقد صرحت الروايات: بأن الذين أغار عليهم أبو عبيدة كانوا بصدد الإغارة على سرح المدينة لاستيقاقه..

ثالثاً: إن الظاهر هو: أن سرية محمد بن مسلمة - لو صحت - فإنها كانت لأجل الاستطلاع، وتقصي الأخبار عما يخطط له بنو ثعلبة، فوقعوا في كمين أعدائهم، وجرى عليهم ما جرى.

رابعاً: ذكر ابن عائد: أن أمير السرية هو ثابت بن أقرم، وليس عكاشة بن محصن<sup>(١)</sup>.

### الشهداء في سرية ابن مسلمة:

وقد ذكروا: أن جميع من انتظم في سرية ابن مسلمة قد قتل، ونجا ابن مسلمة وحده جريحاً..

وقد ذكر الواقدي: أن هؤلاء العشرة هم:

١ - أبو نائلة.

٢ - والحارث بن أوس.

٣ - وأبو عبس بن جبر.

---

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٧٧ ومجمع الزوائد ج ٦ ص ٢١٠ والمعجم الكبير ج ٢ ص ٧٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ١١ ص ١١٠ وج ٦ ص ٧٧ وأسد الغابة ج ١ ص ٢٢٠ وعن الإصابة ج ١ ص ٥٠١ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ٩٥.

.....  
٤ - ونعمان بن عصر.

٥ - ومحيفة بن مسعود.

٦ - وحويصة بن مسعود.

٧ - وأبو بردة بن نيار.

٨ و ٩ - ورجلان من مزينة.

١٠ - ورجل من غطفان.

ونقول:

قد نص العلماء: على أن أكثر هؤلاء قد عاش سنوات طويلة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلاحظ ما يلي:

١ - النعمان بن عصر: قتله طليحة بن خويلد بعد استشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيما يعرف بحروب الردة، أو اليامة<sup>(١)</sup>.

٢ - أبو بردة بن نيار: مات في خلافة معاوية، بعد أن شهد مع علي «عليه السلام» حروبه كلها وقيل: إنه مات سنة إحدى، وقيل: اثنتين، وقيل: خمس وأربعين<sup>(٢)</sup>.

---

(١) الإصابة ج ٣ ص ٥٦٣ والإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ٣ ص ٥٤٣ عن الطبري، وإكمال الكمال ج ٧ ص ٢٦ و ٣٨٥ والأنساب للسمعاني ج ٤ ص ٢٠٢ وج ٥ ص ٥٦٩ والطبقات الكبرى ج ٣ ص ٤٧٠ وأسد الغابة ج ٥ ص ٢٧.  
(٢) الإصابة ج ٤ ص ١٩ والإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ٤ ص ١٨ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٤٥٢ وأسد الغابة ج ٥ ص ١٤٦ والجرح والتعديل ج ٩ ص ١٠٠ وتهذيب الكمال ج ٣٣ ص ٧٢ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٣٥ وتهذيب التهذيب ج ١٢ ص ١٨ وتقريب التهذيب ج ٢ ص ٣٦٠ وإسعاف المبطل برجال الموطأ ص ١١٣.

٣ - أبو عبيس (أو عبس) بن جابر (أو جبر): كان قد عمي في عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأعطاه «صلى الله عليه وآله» عصاً، وقال: تنور بهذه، فكانت تضيء له ما بين كذا وكذا<sup>(١)</sup>.

ومات سنة أربع وثلاثين، وصلى عليه عثمان<sup>(٢)</sup>.

٤ - حويصة يقولون: إنه شهد أحداً، والخندق، وسائر المشاهد<sup>(٣)</sup>، فمن حضر سائر المشاهد، فإنه يكون قد عاش إلى ما بعد وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

وهناك ثلاثة رجال لا يعلم عنهم شيء.

وعلى هذه فقس ما سواها..

### شكوك أخرى حول سرية ابن مسلمة:

على أن ما ذكرناه آنفاً ليس هو كل شيء، فهناك شكوك أخرى، لا بد

---

(١) الإصابة ج ٤ ص ١٣٠.

(٢) الإصابة ج ٤ ص ٣٠ والإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ٤ ص ١٢٢ والطبقات الكبرى ج ٣ ص ٤٥١ و ٥٠٧ والثقات ج ٣ ص ٢٥٥ وأسد الغابة ج ٣ ص ٢٨٣ وج ٥ ص ٢٤٨ وتهذيب الكمال ج ٣٨ ص ٤٦ والمستدرک للحاكم ج ٣ ص ٣٥٠ و ٣٥١ والآحاد والمثاني ج ٤ ص ٣١ وسير أعلام النبلاء ج ١ ص ١٨٩ وتهذيب التهذيب ج ١٢ ص ١٤٠ وتاريخ المدينة لابن شبة ج ٢ ص ٤٥٧ وتقريب التهذيب ج ٢ ص ٤٣١.

(٣) الإصابة ج ٤ ص ٣٠ والإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ١ ص ٣٩٤ وتهذيب الكمال ج ٢٧ ص ٣١٣ وتهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٦٠ وسبل الهدى والرشاد ج ١ هامش ص ١٢٣.

.....  
من التصريح بها، والبحث عما يزيلها، إن كان هناك ما يمكن أن يكون مفيداً في معرفة الحق والحقيقة فيها.

ونذكر مما يدخل في هذا المجال ما يلي:

بالنسبة إلى الذين قتلوا مع ابن مسلمة نقول:

١ - إنهم إذا كانوا قد ناموا فهجم عليهم الأعداء حتى خالطوهم، فما معنى أن يتراموا بالنبل، الذي يحتاج إلى مسافة، فإن المفروض في الذين خالطوهم ألا يلجأوا إلى الرمي بالنبال، بل أن يضربوهم بسيوفهم، أو أن يشجروهم برماحهم؟!

٢ - ما معنى أن ينام جميع رجال السرية، حتى لم يبق أحد منهم يحرس ويراقب؟! مع أنهم كما صرحت الروايات قد أصبحوا في بلاد عدوهم، وحيث أصبح الخطر داهماً؟!

٣ - قد صرحت الروايات: بأن محمد بن مسلمة وقع جريحاً «فضربوا كعبه، فلم يتحرك، فظنوا موته، فجردوه من الثياب».

والسؤال هو: لماذا اختاروا أن يضربوا كعب محمد بن مسلمة، ولم يغمدوا سيوفهم في صدره أو نحره، أو بطنه، أو ما إلى ذلك، ليتأكدوا من موته؟!

وكيف أبصروا حركته وعدمها في ظلمة ذلك الليل؟!

وكيف استطاع هو أن يتحمل هذا الألم، ولا يتحرك؟!

وحين قتل المشركون المسلمين، هل تمكن المسلمون من قتل أحد من

المشركين؟! أم أنهم سلموا جميعاً، فلا قتل ولا جراح فيهم؟!

ولماذا لم يحدثنا التاريخ عن شيء من ذلك؟!

إلى غير ذلك من الأسئلة الكثيرة التي تحتاج إلى إجابات مقنعة ومقبولة.

وأين وأنى؟!.

## ٦- سرية زيد إلى العيص:

وفي جمادى الأولى من سنة ست كانت سرية زيد بن حارثة إلى العيص (موضع على أربعة ليال من المدينة)<sup>(١)</sup>، ومعه سبعون راكباً، أو في سبعين ومائة راكب<sup>(٢)</sup>، لما بلغه «صلى الله عليه وآله»: أن عيراً لقريش قد أقبلت من الشام. فتعرضوا لها، فأخذوها وما فيها، فأخذوا يومئذ فضة كثيرة لصفوان بن أمية، وأسروا منهم أناساً، منهم أبو العاص بن الربيع زوج زينب ابنة (والصحيح: ربيعة)<sup>(٣)</sup> رسول الله «صلى الله عليه وآله»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) الإمتاع للمقرئ ص ٢٦٥ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٧ وعيون الأثر ج ٢ ص ٩٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ١٥ والبحار ج ٢٠ هامش ص ٢٩٢ عن الإمتاع، وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٣٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٣ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ٩٩.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٥ ص ٢٩٦ وج ٦٧ ص ١٥ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٥ و ٨٧ وج ٨ ص ٣٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٨٣ وج ١١ ص ٣١ والبحار ج ٢٠ ص ٢٩٢ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ٩٩ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٢٤٩ وعن الإصابة ج ٨ ص ١٥٢.

(٣) راجع: أسد الغابة ج ٥ ص ٤٦٩ وكتابنا «بنات النبي «صلى الله عليه وآله» أم ربائبه»، وكتابنا «القول الصائب في إثبات الربائب».

(٤) الثقات ج ١ ص ٢٨٤ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ١٢ وراجع: أسد الغابة ج ٥ ص ٢٣٧ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٨٢ وذخائر العقبى ص ١٥٨ والممتخب من ذيل المذيل ص ٧ وراجع: تحف العقول ص ٤٥٥.

فنادت زينب في الناس، حين صلى النبي «صلى الله عليه وآله» الفجر:  
إني قد أجرت أبا العاص.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: ما علمت بشيء من هذا. وقد  
أجرنا من أجرت. ورد عليه ما أخذ<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر ابن عقبة: أن أسره كان على يد أبي بصير وأبي جندل بعد  
الحديبية.

وكانت هاجرت قبله، وتركته على شركه..

وردها النبي «صلى الله عليه وآله» عليه بالنكاح الأول.

قيل: بعد سنتين، وقيل: بعد ست سنين، وقيل: قبل انقضاء العدة.

وفي حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: ردها بنكاح جديد  
سنة سبع<sup>(٢)</sup>.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٧ وسبل الهدى والرشاد  
ج ٦ ص ٨٣ والمستدرک للحاكم ج ٤ ص ٤٥ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٧  
وج ٨ ص ٣٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ١٦ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ٩٩  
وعن الإصابة ج ٨ ص ١٥٢ والآحاد والمثاني ج ١ ص ٣٩٨ وسير أعلام النبلاء  
ج ٢ ص ٢٤٨.

(٢) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٧ و ١٧٨ وسبل الهدى  
والرشاد ج ٦ ص ٨٤ وجواهر العقود للأسيوطي ج ٢ ص ٢٧ ونصب الراية ج ٣  
ص ٣٩٩ والفصول في الأصول للجصاص ج ٣ ص ١٦٣ والعلل لأحمد بن  
حنبل ص ٣١٣ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٢٤٩ والطبقات الكبرى ج ٨ ص ٣٣  
وحلية الأبرار ج ١ ص ٨٤ والبحار ج ١٩ ص ٣٥٤ وراجع سنن ابن ماجه ج ١ =

ولنا هنا وقفات، هي التالية:

### فضة صفوان:

قد ذكرنا في أول الجزء السادس من هذا الكتاب: أنهم يدعون أنه قد كانت هناك سرية إلى ماء يقال له: القردة، وأن أميرها زيد بن حارثة أيضاً، وقد أرسله «صلى الله عليه وآله» إلى قافلة لقريش فيها صفوان بن أمية، وأبو سفيان، وكان أكثرها من الفضة، فأصاب العير وما فيها، وأعجزه الرجال، ورجع بالغنيمة إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فخمّسها، فبلغ الخمس عشرين ألفاً.

وقد لاحظنا: أن ثمة تشابهاً عجيباً بين تلك السرية وبين هذه التي نحن بصدد الحديث عنها، فإن هذه السرية أيضاً: أميرها زيد بن حارثة، وكانت إلى ماء يقال له: القردة، وأخذ المسلمون منها فضة كثيرة، وكانت الفضة أيضاً لصفوان بن أمية..

فهل تراهما سرية واحدة؟ اختلف الرواة في تاريخها، وفي بعض خصوصياتها، كما يختلفون في غيرها، فظنهما البعض سريتين. فدوّنها مرتين؟!!

---

= ص ٦٤٧ والمستدرک للحاکم ج ٣ ص ٦٣٩ والمصنف للصنعاني ج ٧ ص ١٧١  
وراجع: شرح معاني الأخبار ج ٣ ص ٢٥٦ والمعجم الكبير ج ١٩ ص ٢٠٢  
وسنن الدارقطني ج ٣ ص ١٧٧ وأسد الغابة ج ٤ ص ٢٦٦ وج ٥ ص ٢٣٧ و  
٤٦٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ١٩ والبدایة والنهاية ج ٦ ص ٣٩٠ والشفاء  
بتعريف حقوق المصطفى ج ١ ص ١٢٧ والجواهر النقي ج ٧ ص ١٨٩ وإرواء  
الغلیل ج ٦ ص ٣٤١.

## على نفسها جنت براقش:

وفي سياق آخر نقول:

إن قريشاً هي التي جنت على نفسها حين واجهت المسلمين بالبغي، والعدوان، والاضطهاد، والاستيلاء على أملاكهم، وإخراجهم من أوطانهم وديارهم، بغير جرم أتوه. إلا أن يقولوا: ربنا الله، ويريدون أن يكونوا أحراراً فيما يفكرون، وفيما يعتقدون..

فكان لا بد من أن تواجه عاقبة ذلك، حين يريد المظلومون أن يسترجعوا بعض ما أخذ منهم، ولو كان نزرًا يسيرًا.. وسوف يكون استرداد هذا القليل عظيم الأثر على روح أولئك الطغاة الجبارين، الذين يرون الحياة الدنيا كل شيء بالنسبة إليهم، ويرون في ارتفاع آهات المظلومين والمعذبين فضلاً عن مطالباتهم، وسعيهم للتخلص من الظلم والبغي، مساساً بكبريائهم، وانتقاصاً من جبروتهم، فإذا تمكن أولئك المستضعفون من استرجاع شيء من حقوقهم، فسيكون في ذلك أعظم الخزي لأولئك الطغاة، وأبلغ الخذلان، وتلك هي أعظم مصائبهم، وفيها أشد آلامهم. وأما إذا بلغ الأمر حد إرباك هؤلاء الطغاة، وإشغالهم بالحفاظ على لقمة عيشهم، وسلامة تجارتهم، فإن ذلك يكون غاية ذلهم، وصغارهم وهوانهم..

## مدائح لأبي العاص بن الربيع:

وعن دعواهم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أثنى على صهره أبي العاص بن الربيع، نقول:



..... :

إن ذلك لا يصح: فقد روي عن أبي جعفر «عليه السلام»، أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» زوج أبا العاص بن الربيع مع كونه منافقاً<sup>(١)</sup>. كما أننا لم نجد له موقفاً جهادياً مميزاً، ولا عرف عنه شيء من الزهد والتقوى، والبذل في سبيل الله، ونحو ذلك.

### النبى ' لا يتصرف بما ليس له:

وقالوا: «إن زينب دخلت على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فسألته أن يرد على أبي العاص ما أخذ منه، فأجابها إلى ذلك»<sup>(٢)</sup>. ونقول:

إننا نشك في صحة ذلك: لأن ما أخذه المسلمون إنما هو غنائم حرب وهي ملك لهم.. فإن كان قد وعدّها النبي «صلى الله عليه وآله» بشيء، فلا بد أن يكون ذلك بأن يطلب من المسلمين التنازل له عن شيء من حقهم، فإن رضوا أعاد إليه ما يرضون بإعادته..

ويدل على ذلك: أنهم يذكرون: أنه «صلى الله عليه وآله» بعث للسرية، فقال لهم: «إن هذا الرجل منا حيث قد علمتم. وقد أصبتم له مالاً، فإن تحسنوا وتردوا عليه الذي له، فإننا نحب ذلك، وإن أبيتم فهو فيء الله الذي

---

(١) راجع: البحار ج ٢٢ ص ١٥٩ والسرائر ص ٤٧١ والوسائل (ط دار الإسلامية) ج ١٤ ص ٤٣٥ ومستطرفات السرائر ص ٥٦٥.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٧ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٨٣ وج ١١ ص ٣١ والطبقات الكبرى ج ٨ ص ٣٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ١٦ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٧٠.

أفاء عليكم، فأنتم أحق به»<sup>(١)</sup>.

### لا يخلص إليك:

وزعموا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال لزینب عن أبي العاص:  
«لا يخلص إليك، فإنك لا تحلين له»<sup>(٢)</sup>.  
والظاهر: أن ذلك كان قبل أن يسلم أبو العاص..

### رد زينب على أبي العاص:

ويقولون: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد رد زينب على زوجها

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٧ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٨٣ وذخائر العقبى  
ص ١٥٩ والمعجم الكبير ج ٢٢ ص ٤٣٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ١٢  
وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٤٨٣ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ٢١٦  
وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ١٦٦ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ١٩٦.  
(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٧ و ١٧٨ وعن تحف العقول ص ٤٥٥ والبحار ج ١٩  
ص ٣٥٣ وشجرة طوبى ج ٢ ص ٢٤١ ومستدرک سفينة البحار ج ٤ ص ٣٤٥  
وسنن النسائي ج ٧ ص ١٨٥ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ١٨٥ وج ٩  
ص ٩٥ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ٢١٦ والمعجم الكبير ج ٢٢ ص ٤٣٠ وشرح  
النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ١٩٦ ونصب الراية ج ٣ ص ٤٠١ وأسد الغابة ج ٥  
ص ٢٣٧ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ١٦٦ والمنتخب من ذيل المذيل  
ص ٧ والبدایة والنهاية ج ٣ ص ٤٠١ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٢  
ص ٤٨٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ٥٢٠ وسبل الهدى والرشاد ج ٦  
ص ٨٣ و ٨٥.

بالنكاح الأول..

وهذا معناه: أن ذلك قد حصل قبل غزوة الحديبية، أي قبل تحريم نكاح المشرك للمؤمنة؛ لأن هذا التحريم إنما كان في الحديبية<sup>(١)</sup> كما يزعمون.. ولو كان ذلك قد حصل بعد الحديبية، فلا بد أن يكون زوجها قد أسلم قبل أن تنقضي عدتها، أي أنه أسلم بعد إسلامها بيسير؛ لأن شرط عودتها إليه بالنكاح الأول هو ذلك، أي أن يكون قبل انقضاء العدة. ولو قيل: إن قوله «صلى الله عليه وآله» لزنب: لا يخلص إليك يدل على أن إرجاعها إليه كان بعد الحديبية؛ لأن تحريم نكاح المشرك للمسلمة قد نزل بعدها،

لأجيب: بأن سرايا رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم تتعرض لقوافل قريش بعد الحديبية. فأبو العاص لم يؤسر بعدها. إلا أن يقال: إن السرية التي اعترضت عير قريش، وأسرت أبا العاص، تعود لأبي جندل، وأبي بصير وأصحابهما الذين كانوا يعترضون عير قريش.. وقد قيل: إنهم أخذوا أبا العاص، فهرب منهم، ودخل إلى المدينة، واستجار بزنب.

وقيل: بل هم الذين أطلقوه، لمكانه من رسول الله «صلى الله عليه

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٧ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٨٥ وعن فتح الباري ج ٩ ص ٣٤٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ٧ وسير أعلام النبلاء ج ١ ص ٣٣١ وعن الإصابة ج ٧ ص ٢٠٨.

.....  
وآله»، فخطب النبي «صلى الله عليه وآله» الناس، وأعلمهم أن زينب قد أجارته، فلما علم أبو جندل وأصحابه بذلك أطلقوا الأسرى، وردوا عليهم كل شيء. وكان ذلك في سنة ثمان<sup>(١)</sup>.

وقد يقال:

كيف يمكن ادّعاء: أن أبا العاص قد أسلم بعد زينب بيسير، أي قبل انقضاء عدتها، وهم يقولون: إنها أسلمت قبله بست سنين، وقيل: بسنة واحدة، وقيل: بعد سنتين من إسلامه؟!<sup>(٢)</sup>.

ويمكن أن يجاب:

بأن الثابت هو: أنها قد أتت إلى المدينة قبل زوجها بهذه المدة الطويلة، ولكن ذلك لا يدل على: أنها قد أسلمت قبله، فلعل انتقالها إلى المدينة كان للتخلص من مضايقات قريش لها، لمجرد صلتها برسول الله «صلى الله عليه وآله»، وإن لم تكن قد دخلت في دينه. كما هو ظاهر لا يخفى.

## ٧- سرية زيد إلى الطرف:

وفي جمادى الآخرة سنة ست كانت سرية زيد بن حارثة إلى الطرف،

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٧ وراجع: سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٨٣ و ٨٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ١٥.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٨ وراجع: تفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٧٥ وسير أعلام النبلاء ج ١ ص ٣٣٢ وج ٢ ص ٢٤٦ ومسند أحمد ج ١ ص ٢٦١ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ١٨٧ وفتح الباري ج ٩ ص ٣٤٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ٢٠ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٤٠٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٨٤.

..... :

وهو ماء على ستة وثلاثين ميلاً من المدينة، فخرج إلى بني ثعلبة في خمسة عشر رجلاً، فأصاب نعماً وشاء، وهربت الأعراب.

وصبح زيد بالنعيم المدينة، وهي عشرون بعيراً، ولم يلق كيداً، وغاب أربع ليال، وكان شعارهم الذي يتعارفون به في ظلمة الليل: أمت أمت<sup>(١)</sup>.

وقد قلنا: أكثر من مرة بأننا نشك في وقوع هذه السرايا، التي تظهر أن همّة النبي «صلى الله عليه وآله» كانت منصرفة إلى الغنائم والسبايا، ولو بقيمة قتل الناس وإبادة خضرائهم، أو إذلالهم.

---

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٨٧ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ٩٩ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٧ وراجع: تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٨٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ١٥.



## الفصل الرابع

### سرايا أخرى قبل الحديبية

- ١ - سرية زيد إلى حسمى
- ٢ - سرية كرز بن جابر إلى العرنين
- ٣ - سرية زيد إلى وادي القرى
- ٤ - سرية عوف إلى دومة الجندل





## ١- سرية زيد إلى حسمى:

وفي جمادى الآخرة من سنة ست كانت سرية زيد بن حارثة أيضاً إلى حسمى، وهو واد وراء ذات القرى.

وكان من حديثها - كما حدث رجال من جذام، وكانوا علماء بها -: أن رفاعة بن زيد الجذامي لما قدم على قومه من عند رسول الله «صلى الله عليه وآله» بكتابه، يدعوهم إلى الإسلام استجابوا له.. فلم يلبث أن قدم دحية بن خليفة الكلبي من عند قيصر صاحب الروم، حين بعثه إليه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ومعه تجارة له، وقد أجازة قيصر، وكساه، فعاد إلى المدينة حتى إذا كان بوادي: «حسمى»، أغار عليه الهنيد بن عوض الضلعي (بطن من جذام) ومعه ابنه عوض في ناس من جذام، فأصاب كل شيء كان مع دحية. ولم يتركوا عليه إلا ثوباً خلقاً.

فبلغ ذلك قوماً من جذام أيضاً، من بني الضبيب، وهم رهط رفاعة، ممن كان قد أسلم، فنفروا إلى الهنيد وابنه، فاستنقذوا لدحية ما أخذ منه.

فخرج دحية حتى قدم على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأخبره خبره، واستشفاه (أو استسقاه) دم الهنيد وابنه.

.....  
فبعث النبي «صلى الله عليه وآله» زيدا في خمس مائة رجل<sup>(١)</sup>، ورد معه  
دحية، فكان زيد يسير بالليل، ويكمن بالنهار، حتى هجموا مع الصبح على  
الهنيد ومن معه، فأغاروا عليهم، وقتلوا فيهم (رجلين)، وأوجعوا، وقتلوا  
الهنيد وابنه، وأخذوا من النعم ألف بعير، ومن الشاء خمسة آلاف، ومائة من  
النساء والصبيان.

قالوا: فلما سمع بذلك بنو الضبيب ركب نفر منهم، فيهم حسان بن  
ملّة، فلما وقفوا على زيد بن حارثة، قال حسان: إنا قوم مسلمون.  
فقال له زيد: اقرأ أم الكتاب. فقرأها.

فقال زيد بن حارثة: نادوا في الجيش: أن قد حرم علينا ثغرة القوم التي  
جاؤوا منها، إلا من ختر أي غدر.

وإذا بأخت حسان مع الأسارى، فقال له زيد: خذها.

فقالت أم الغرار الضلعية: أتنتلقون بيناتكم، وتذرون أمهاتكم؟.

فقال أحد بني الخصيب: إنها بنو الضبيب وسحر ألسنتهم سائر اليوم.  
فسمعها بعض الجيش، فأخبر بها زيدا، فأمر بأخت حسان، وقد كانت  
أخذت بحقوي أخيها، ففكت يداها من حقويه، وقال لها: اجلسي مع بنات  
عمك، حتى يحكم الله فيكن حكمه، فرجعوا.

ونهى الجيش أن يهبطوا إلى واديهم الذي جاؤوا منه، فأمسوا في أهلهم.

---

(١) راجع: العبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ق ٢ ص ٥٧ وعن عيون الأثر ج ٢  
ص ١٠١ والبحار ج ٢٠ ص ٢٩٢ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٨ وسبل الهدى  
والرشاد ج ٦ ص ٨٨.

.....  
:  
فلما شربوا عتمتهم ركبوا إلى رفاعه فصبحوه، فقال له حسان بن ملة: إنك  
لجالس تحلب المعزى، وإن نساء جذام أسارى، قد غرَّها كتابك الذي جئت  
به؟!!

فدعا رفاعه بجمل له، فشد عليه رحله، وهو يقول: هل أنت حي  
وتنادي حياً؟.

ثم سار في نفر من قومه إلى المدينة ثلاث ليال، فلما دخلوا على رسول  
الله «صلى الله عليه وآله» ألاح إليهم بيده: أن تعالوا من وراء الناس.. ثم  
دفع رفاعه إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» كتابه، الذي كان كتب له  
ولقومه، حينما قدم عليه فأسلم، فقال: دونك يا رسول الله قديماً كتابه،  
حديثاً غدرة.

فقال «صلى الله عليه وآله»: اقرأه يا غلام، وأعلن.  
فلما قرأ كتابه استخبرهم، فأخبروه، فقال «صلى الله عليه وآله»: كيف  
أصنع بالقتلى؟! ثلاث مرات.  
فقال رفاعه: أنت أعلم يا رسول الله، لا نحرم عليك حلالاً، ولا  
نحلل لك حراماً.

فقال أبو زيد بن عمرو - أحد قومه معه - : أطلق لنا يا رسول الله من  
كان حياً، ومن قتل فهو تحت قدمي هذه.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: صدق أبو زيد، اركب معهم يا علي.  
فقال له علي «عليه السلام»: يا رسول الله، إن زيدا لا يطيعني.  
قال «صلى الله عليه وآله»: فخذ سيفي هذا.

فأعطاه سيفه، فخرجوا، فإذا رسول لزيد بن حارثة على ناقة من إبلهم،

أرسله زيد مبشراً، فأنزلوه عنها، وردّها على القوم، وأردفه علي خلفه،  
فقال: يا علي، ما شأنني؟!

فقال: ما لهم، عرفوه فأخذوه؟!

ثم ساروا، فلقوا الجيش، فطلب زيد من علي «عليه السلام» علامة،  
فقال: هذا سيفه «صلى الله عليه وآله».

فعرف زيد السيف، وصاح بالناس، فاجتمعوا، فقال: من كان معه  
شيء فليرده، فهذا سيف رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأخذوا ما  
بأيديهم، حتى كانوا ينتزعون لبد المرأة من تحت الرجل<sup>(١)</sup>.

ونقول:

إن لنا على هذا النص بعض الملاحظات، وهي التالية:

#### **ألف: إرسال دحية إلى قيصر:**

قد ذكر فيما تقدم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان قد أرسل دحية  
إلى قيصر..

وذلك موضع شك، فإن النبي «صلى الله عليه وآله» إنما أرسل دحية  
في كتاب إلى قيصر بعد الحديبية<sup>(٢)</sup>.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩ و ١٠ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٩ وسبل الهدى  
والرشاد ج ٦ ص ٨٨ و ٨٩ والبحار ج ٢٠ ص ٣٧٥.

(٢) قد تقدمت المصادر لهذه الفقرات ولأجل التذكير ببعضها، نقول: راجع: السيرة  
الحلبية ج ٣ ص ١٧٩ ومكاتيب الرسول ج ٢ ص ٣٩٨ وسير أعلام النبلاء ج ٢  
ص ٥٥٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٧ ص ٢٠٨ وتهذيب الكمال ج ٨ ص ٤٧٤.

.....  
:  
فلعل دحية كان عند قيصر في شغل خاص به، وقد حصل منه على  
أموال وعطايا فجرى عليه ما جرى..

### ب: لماذا إرجاع الأموال؟!

قد يقال: إن الغنائم إن كانت قد أخذت من أناس مشركين، معلنين  
للحرب، فلماذا تردُّ عليهم؟.

وقد تقدم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أوكّل أمر إرجاع الأموال  
إلى أبي العاص بن الربيع - أوكّله - إلى قبول المشاركين في السرية، حيث قال  
لهم: «وإن أبيتم فهو فيء الله الذي أفاء عليكم، فأنتم أحق به»<sup>(١)</sup>.

وإن كانت قد أخذت من أناس مسلمين، فلماذا يأخذها منهم زيد؟  
ثم لماذا لا يردّها عليهم بعد أخذها؟!

ويؤيد هذا: أن أولئك القوم قد ذهبوا إلى رسول الله «صلى الله عليه  
وآله»، واشتكموا له، فبادر «صلى الله عليه وآله» إلى الاستجابة لهم، حسبما  
تقدم ذكره.. فلو أن المقتولين، والذين أخذت أموالهم كانوا من المسلمين لم  
يكن معنى لهذه المبادرة من هؤلاء، ولم يكن معنى لاستجابة النبي «صلى الله

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٧ والبحار ج ١٩ ص ٣٥٣ وشجرة طوبى ج ٢  
ص ٢٤١ والمستدرک للحاکم ج ٣ ص ٢٣٧ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ٢١٦  
والمعجم الكبير ج ٢٢ ص ٤٣٠ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ١٩٦ وعن  
تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ١٦٦ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٤٨٣  
وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٨٣ وراجع: مناقب آل البيت «عليهم السلام»  
للشيرازي ص ٤٤٤.

عليه وآله» لهم، وأخذ الأموال من المقاتلين وإرجاعها إلى أصحابها الشرعيين، لأنه إذا كان المقتولون وأصحاب الأموال محاربين، فإن تلك الأموال تكون للمقاتلين ولا يصح أخذها منهم..

ولكن قبولنا لهذا الأمر لا يحل الإشكال أيضاً؛ لأن المقتولين إذا كانوا مسلمين فلا معنى لطل دمهم، بل كان ينبغي أن يحاسب الذين قتلوهم، فإن كانوا قد قتلوهم مع علمهم بإسلامهم، فلا بد من إنزال العقوبة بمن فعل ذلك..

كما لا بد من محاسبتهم على أخذ أموالهم، وإصرارهم على هذا الأخذ، حتى إنهم ليجتاجون إلى علامة من رسول الله «صلى الله عليه وآله» لإرجاعها إلى أهلها..

وإن كانوا قد قتلوهم عن جهل منهم بكونهم مسلمين، فهم وإن كانوا معذورين بقتلهم، لكن لا بد للرسول «صلى الله عليه وآله» من أن يديهم من بيت مال المسلمين على الأقل..

**وقد يقال:**

إن المقتولين كانوا من المشركين المعاهدين.. الذين لا ذنب ولا يد لهم بما جرى، وإنما غلبوا على أمرهم، وأصبحوا ضحية بغي الهنيد وابنه، فأخذوا بذنب غيرهم، وقد جاء الذين أسلموا من قومهم، ليحلوا هذا الإشكال، فارتأوا حله، بطل دمهم، والاكتفاء بإرجاع أموالهم إليهم..

**ويجاب:**

بأنه لا توجد أية إشارة إلى وجود معاهدات بين أهل الشرك من هذه القبيلة، وبين رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

والصحيح في القضية هو: أن هذه القبيلة كانت قد أسلمت استجابة لرفاعة بن زيد الجذامي، الذي جاءهم بكتاب من عند رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ثم إن بضعة أفراد منها، وهم الهنيد وابنه، وربما بعض آخر معهما، قطعوا الطريق على دحية وسلبوه ما معه ثم أرجع بنو الضبيب من جذام إليه ما كان سلب منه.. فاشتكى دحية إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وطلب منه أن ينتقم له من الهنيد وابنه، فأرسل النبي «صلى الله عليه وآله» زيداً على رأس سرية لأخذ الجناة، فقتلت السرية الهنيد وابنه، واثنين (أو أكثر) ممن كانوا معه، وأخذوا ما وجدوه هناك من إبل وشاء.

ولكن هذا الذي وجدوه وأخذوه لم يكن للمقتولين بل هو لغيرهم من أفراد القبيلة المسلمين، الذين كان النبي «صلى الله عليه وآله» قد كتب لهم الكتاب مع رفاعة..

فاعتبره زيد غنيمة حرب، فرفعت القبيلة المسلمة أمرها إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فحكم بإرجاع الأموال إلى أهلها، ولم يعبأ بالمقتولين لأنهم أفسدوا، واعتدوا وحاربوا، وقطعوا السبيل، ولم يكن هناك أي عدوان أو تقصير من زيد، وقد فعل ما كان ينبغي له. والله هو العالم بالحقائق.

### ج: العصبية للحق، لا للعشيرة:

والذي يثير الانتباه هنا: أن الجذاميين المسلمين من بني الضبيب قد تعصبوا لإسلامهم ولدينهم وللحق، ونصروا المظلوم حتى على ابن

العشيرة، فاستنقذوا الأموال التي استلبها الهنيد وابنه منها، وأرجعوها إلى صاحبها، مع أنهم كانوا إلى الأمس القريب يتعصبون لابن العشيرة، وينصرونه على غيره، حتى لو كان معتدياً وظالماً لذلك الغير.

#### **د: خمس مائة رجل!! لماذا؟!**

وقد ذكرت الروايات المتقدمة: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أرسل زيداً في خمس مائة رجل مع دحية..  
ونحن نشك كثيراً في صحة هذا الأمر..  
فإن أعداد أفراد السرايا التي كان النبي «صلى الله عليه وآله» يرسلها إلى البلاد البعيدة والقريبة كانت قليلة في الغالب.  
فهو «صلى الله عليه وآله» يرسل ثلاثين، أو أربعين، أو سبعين، أو مائة، أو مائتي رجل..

فلماذا أرسل خمس مائة رجل في هذه المرة؟! مع كون تلك القبيلة كانت على الإسلام، ومع كون العصاة من أفرادها قليلين، لا يحسب لهم حساب، خصوصاً مع كون سائر قبيلتهم ضدهم، وقد أثبتت تلك القبيلة ذلك بصورة عملية، حيث استنقذت لدحية جميع ما كان قد أخذ منه..

#### **هـ: تسرع غير مقبول:**

وبعد.. فإن ما يثير الدهشة أيضاً: أن زيداً يغير على أولئك القوم في عماية الصبح، فيقتل، ويأسر، ويستاق النعم والشاء، ويسبي النساء.. فإن كان المذنب من تلك القبيلة هم أفراد قلائل، فما ذنب سائر أفراد القبيلة؟.  
وإذا كانت القبيلة قد أعلنت إسلامها - حسبنا ذكرناه فيما سبق - فلماذا



يغير عليها في عماية الصبح؟!!

وإذا أراد أن لا يفلت المجرم من يده، وإذا كان يصح أسر المقاتلين من الرجال، حتى لو كانوا مسلمين، فما هو ذنب النساء حتى تسبى؟! خصوصاً إذا كن مسلمات مؤمنات، قد صدقن كتاب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، الذي أرسله إليهن مع رفاعه، وقبلن أمانه؟! وكيف يكتب لهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» كتاباً، ثم يأمر جنوده بالإغارة، عليهم..

ألم يكن الأجدر والأولى.. أن يرسل الرسول «صلى الله عليه وآله» إلى رفاعه، وإلى سائر بني جذام يطلب منهم تسليمه المجرم لينال جزاءه؟! فإن امتنعوا من ذلك، ومنعوا صاحبهم، وأصبحوا في عداد المحاربين، أمكن في هذه الحال.. أن يتخذ النبي «صلى الله عليه وآله» القرار المناسب في حقهم، وفق هذه المستجدات..

على أن من الواضح: أن الأخذ بقول دحية، والمبادرة إلى اتخاذ قرار الحرب ضد أناس آخرين - كان النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه قد أرسل إليهم بكتاب أمان منه، وقد استجابوا لكتابه، وأسلم من أسلم منهم بناء على ذلك. إن ذلك - لا يتناسب مع أخلاق وسياسات الأنبياء «عليهم السلام»، ولا يصح نسبته إليه «صلى الله عليه وآله».

**و: كيف أصنع بالقتلى؟!!**

وحين قال النبي «صلى الله عليه وآله»: كيف أصنع بالقتلى؟!.. لم يكن يريد أن يعبر عن تحيره في الأمر، ولا كان يسأل عن حكم الله تعالى فيهم، بل

كان «صلى الله عليه وآله» يريد أن يسمع من نفس أصحاب العلاقة، ما يريد أن يمضيه فيهم، لأن ذلك يبعد عن أذهان ضعفة النفوس والإيمان أي احتمال يمكن أن يثار حول صوابية القرار الذي يصدره في قضيتهم، وهو يظهر بذلك لكل أحد: أن قراره هذا هو ما تحكم به الفطرة، ويفرضه الإنصاف في حق من يشهر سيفه على الناس، ويقطع الطريق ويخيف السبيل..

ولأجل ذلك: صرح رفاة بأنه: لا يطلب إلا ما هو حلال ومباح، وموافق للمنطق. ثم جاءت مبادرة أبي زيد التي انطلقت بعفوية وأريحية لتؤكد هذا الأمر، وتحسم الرأي الصواب فيه، فأمضى رسول الله «صلى الله عليه وآله» له ذلك، حين ظهر أنهم منسجمون مع هذا الحق، متفهمون لذلك الصواب..

### ز: ما لهم، عرفوه فأخذوه:

ولم يكن انتداب النبي «صلى الله عليه وآله» علياً «عليه السلام» للمهمة الحاسمة، التي تضمنت إرجاع الحقوق إلى أهلها، هو الوحيد في تاريخ النبي «صلى الله عليه وآله» وعلي «عليه السلام».

وقد جاء تفويض هذه المهمة إليه «عليه السلام» ليؤكد على دوره في هذا الاتجاه، وليكون الدليل على الثقة المطلقة بحسن تدبيره، وبدقته في إنجاز ما يوكله «صلى الله عليه وآله» إليه من مهمات، حتى إنه «عليه السلام» ليتنزع الناقة من الرسول الذي جاء بالبشرى، ثم يردفه خلفه، ولا يرضى بأن يركب ناقة صدر حكم رسول الله «صلى الله عليه وآله»

بإرجاعها إلى أربابها، ولو خطوات يسيرة.  
 وكان التساؤل الحائر من ذلك الرسول: يا علي، ما شأني؟! حيث ظن  
 أن ذلك قد جاء عقوبة له على أمر صدر منه.  
 فجاءه الجواب الحاسم والحازم منه «عليه السلام»: مأثم، عرفوه  
 فأخذوه.

### ح: مبالغات لا مبرر لها:

وروى الواقدي عن محجن الديلي، أنه قال: «كنت في تلك السرية،  
 فصار لكل رجل سبعة أبعة، أو سبعون شاة، وصار له من السبي المرأة  
 والمرأتان، حتى رد رسول الله «صلى الله عليه وآله» ذلك كله إلى أهله»<sup>(١)</sup>.  
 ونقول:

إنه إذا كان الجيش خمس مائة مقاتل، ثم كان مجموع السبي مائة امرأة  
 وطفل، فكيف يكون قد صار للرجل المرأة والمرأتان؟!  
 وإذا كان الجيش خمس مائة، والأبعة ألف، فكيف نال كل واحد سبعة  
 أبعة؟!!

### ط: زيد لا يطيعني:

وحين قال علي «عليه السلام» للنبي «صلى الله عليه وآله»: زيد لا  
 يطيعني، فإنه لم يكن يريد بذلك تحريض الرسول الكريم «صلى الله عليه  
 وآله» على زيد..

---

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٨٩.

بل هو قد أراد أن يمدح زيدا بذلك، من حيث إنه يمارس عمله وفق أصول الانضباط، والالتزام بالمقررات بحزم وصرامة، ولا يتعامل على أساس العلاقات الشخصية، التي ربما تجر أحيانا إلى الوقوع في أخطاء قد لا يمكن تداركها.. خصوصاً حين يتعلق الأمر بالتعاطي مع الشأن العام، وتنفيذ المهمات، والقيام بالمسؤوليات النظامية.

وقد كان علي «عليه السلام» يدرك: أنه لا بد من إشاعة هذا النهج، وفرض الالتزام به على الآخرين، بصورة عملية وحاسمة، بحيث لا يبقى أي منفذ، أو فرصة لأي تسلل من شأنه أن يفسد طريقة تنفيذ القرار، أو أن يخل بحركة العمل في المجالات التطبيقية المختلفة.

وإلا، فإن زيدا كان يعرف علياً «عليه السلام»، ويدرك موقعه من رسول الله «صلى الله عليه وآله» ومن الإسلام كله.. ولكنه يريد أن يري الناس كيف يلتزم القائد بحرفية البيانات والبلاغات الصادرة إليه، وأن عليهم أن يتعلموا: أنه لا مجال لمحابة أحد، ولا للاعتماد على الرأي والاجتهاد، بعد أن استبعدت المعرفة اليقينية، وحوصرت وصدورت أحكامها بأحكام وبيانات صريحة أخرى لم تدع لها مجالا، ولا مقالا..

وحسبنا هذا الذي ذكرناه هنا: فإن استقصاء الحديث حول التفاصيل والجزئيات لسوف يضر بالاستفادة مما هو أهم، ونفعه أتم، وأشمل وأعم..

## ٢- سرية كرز بن جابر إلى العرنين:

وفي جمادى الآخرة من سنة ست على قول ابن اسحاق، أو في شوال على قول الواقدي، وابن سعد، وابن حبان، أو في ذي القعدة بعد الحديبية،

كما في البخاري.. كانت سرية كرز بن جابر الفهري إلى العرنيين، وهم حي من قضاة، وحي من بجيله. لكن المراد هنا الثاني، على ما ذكره ابن عقبة في مغازيه.

فقد روي: أن ثمانية من عرينه، وفي البخاري من عكل وعرينه، وفي الاكتفاء من قيس كبة من بجيله، قدموا على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فتكلموا بالإسلام وكانوا مجهودين، قد كادوا يهلكون لشدة هزالهم، وصفرة ألوانهم، وعظم بطونهم، فطلبوا منه «صلى الله عليه وآله» أن يؤويهم ويطعمهم، فأنزلهم «صلى الله عليه وآله» عنده بالصفة.

ثم استوخموا المدينة، وطلحوا، وقالوا: إنا كنا أهل ضرع، ولم نكن أهل ريف، فبعثهم النبي «صلى الله عليه وآله» إلى لقاحه التي كانت ترعى بناحية الجمادات، وكان يرعاها عبد له، يقال له: يسار..

وفي رواية: أنه «صلى الله عليه وآله» بعثهم إلى إبل الصدقة.

وُجِّعَ بينهما: أنهما كانا معاً، فالبعث كان إليهما معاً.

فخرجوا إليهما، وشربوا من أبوالها، وألبانها، حتى صحوا وسمنوا، وانطوت بطونهم عكناً، فكفروا بعد إسلامهم، وعدوا على الراعي فذبحوه.

وفي رواية: أنهم استاقوا اللقاح، فأدركهم يسار، فقتلوه، ومثّلوا به.

فبلغ النبي «صلى الله عليه وآله» الخبر، فبعث في أثرهم كرز بن جابر في عشرين فارساً، فأدركوهم وأحاطوا بهم، وربطوهم، وقدموا بهم إلى المدينة، وأرجعوا اللقاح، وكانت خمس عشرة إلا واحدة، وكان «صلى الله عليه وآله» بالغابة، فخرجوا بهم نحوه.

وفي الإكتفاء: فأتي بهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» مرجعه من غزوة ذي قرد، فأمر بهم فقطعت أيديهم، وأرجلهم. وفي رواية: وسمرت أعينهم، وصلبوا هناك. وفي البخاري: فأمر بمسامير فأحيت، فكحلهم، وقطع أيديهم، وما حسمهم، ثم ألقوا في الحرة وهي أرض ذات حجارة سود، يستقون، فما سقوا حتى ماتوا. قال أنس: فكنت أرى أحدهم يكد، أو يكدم الأرض بفيه، من العطش، ليجد بردها<sup>(١)</sup>، فلا يجده، حتى ماتوا على حالهم. وأنزل الله فيهم: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٠ و ١١ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٥ والدر المنثور ج ٢ ص ٢٧٧ و ٢٧٨ عن مصادر كثيرة. وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١١٦ و ١١٧ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٨٧ وعن سنن أبي داود ج ٢ ص ٣٣١ وعن الجامع الصحيح للترمذي ج ١ ص ٤٩ وسنن النسائي ج ٧ ص ٩٨ وراجع: عون المعبود ج ١٢ ص ١٧ وسنن النسائي ج ٢ ص ٢٩٦ ومسند أبي يعلى ج ٦ ص ٢٢٥ و ٤٦٦ والفايق في غريب الحديث ج ١ ص ٢١٢ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٦ ص ١٤٨ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٢ ص ٥١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٤١.

(٢) سورة المائدة الآية ٣٣.

.....  
:  
ولم يقع بعد ذلك: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» سمل عيناً<sup>(١)</sup>.  
ونقول: إن لنا ههنا وقفات هي التالية:

### المثلة والتعذيب:

قد يقال: إنه لا معنى لهذا التعذيب الذي أنزل بهم.  
وقد يجاب عن ذلك - كما عن محمد بن سيرين -: أنه إنما فعل النبي  
«صلى الله عليه وآله» هذا قبل أن تنزل الحدود<sup>(٢)</sup>.  
قال أبو قلابة: هؤلاء قوم سرقوا، وقتلوا، وكفروا بعد إيمانهم،

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٨٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١١٧ وراجع: الدر المنثور ج ٢ ص ٢٧٧ عن البخاري، ومسلم، وعبد الرزاق، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن جرير، وابن المنذر، والنحاس في ناسخه، والبيهقي في الدلائل عن أنس والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٩٣ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٩٩.

(٢) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١١ عن الترمذي، وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١١٧ وج ٩ ص ٢٠٠ ومسند أحمد ج ٣ ص ٢٩٠ وعن صحيح البخاري ج ٧ ص ١٣ وعن سنن أبي داود ج ٢ ص ٣٣٢ والجامع الصحيح للترمذي ج ١ ص ٥٠ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٨٣ وج ٩ ص ٧٠ وج ١٠ ص ٤ وعن فتح الباري ج ١ ص ٢٩٤ وج ١٠ ص ١٢٠ وشرح سنن النسائي ج ٧ ص ٩٥ وتحفة الأحوذى ج ١ ص ٢٠٧ وعون المعبود ج ١٢ ص ١٩ ومسند أبي يعلى ج ٦ ص ٤٦٦ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٦ ص ١٤٩ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٢ ص ٥٢ وفتح القدير ج ٢ ص ٣٤.

.....  
وحاربوا الله ورسوله<sup>(١)</sup>.

ونقول:

أولاً: إننا لم نجد في النصوص ما يدل على أن عقوبة السرقة، والقتل، ومحاربة الله ورسوله أن تحمى المسامير بالنار، ثم يكحل فاعل ذلك بها، ولا أن يلقي في الحرة ليموت عطشاً؟!!

ثانياً: لقد نزل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ في مكة قبل هذه القصة<sup>(٢)</sup>.. وهذه العقوبات المذكورة التي صبت عليهم لم يفعلوا هم مثلها..

ثالثاً: إن ما فعله النبي «صلى الله عليه وآله» بهم - لو صح - فهو من مصاديق المثلة التي نهى النبي «صلى الله عليه وآله» عنها في غزوة أحد، كما يقولون. فما معنى أن ينهى «صلى الله عليه وآله» عن الأمر، ثم يبادر هو إلى فعله؟!!

رابعاً: عن ابن أبي يحيى، عن جعفر، عن أبيه، عن علي بن حسين، قال: لا والله، ما سمل رسول الله «صلى الله عليه وآله» عيناً، ولا زاد أهل اللقاح

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١١ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١١٦ وعن صحيح البخاري ج ٨ ص ٢٠ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٣٣٠ وعون المعبود ج ١٢ ص ١٥ وصحيح ابن حبان ج ١٠ ص ٣٢٠ والجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ١٤٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢١ ص ٤٨١.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٤٦ عن ابن كثير. وراجع: واقعة أحد في هذا الكتاب، فصل: بعدما هبت الرياح.



:

على قطع أيديهم وأرجلهم<sup>(١)</sup>.  
ومن الواضح: أن قطع الأيدي والأرجل هو عقوبة المفسد في الأرض،  
وقد صرح بها القرآن الكريم، وليست هي من المثلة المنهي عنها.

### عدد الرعاة المقتولين:

وقد ذكرت الروايات تارة أنهم قتلوا يساراً فقط.  
وجاء في رواية أخرى: ثم مالوا على الرعاء فقتلوهم.  
وفي نص ثالث: فقتلوا الراعيين، وجاء الآخر، فقال: قتلوا صاحبي،  
وذهبوا بالإبل<sup>(٢)</sup>.  
فما هذا التناقض في عدد من قتلوا من الرعاء؟

### أين كانت اللقاح؟!

قد ذكرت الرواية السابقة: أن اللقاح كانت بناحية الجماوات، ولكن  
هناك رواية أخرى تقول: إن اللقاح كانت بذى الجدر، غربي جبال عير،  
على ستة أميال من المدينة<sup>(٣)</sup> وهي بناحية قباء.

- 
- (١) المسند للشافعي ص ٣١٥ والأم للشافعي ج ٤ ص ٢٥٩ والسنن الكبرى ج ٩ ص ٧٠.  
(٢) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١١٥ و ١١٩ وفتح الباري ج ١ ص ٢٩٢  
وشرح معاني الآثار ج ٣ ص ١٨٠.  
(٣) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١١ وراجع: وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٧٤ و ١١٧٥ وتركبة  
النبي «صلى الله عليه وآله» لحماة البغدادي ص ١٠٧ والطبقات الكبرى ج ١  
ص ٤٩٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤ ص ٢٣٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٢٣.

ونحن نشك في ذلك، إذ:

- ١ - لماذا تكون هذه اللقاح بعيدة عن المدينة إلى هذا الحد، وكيف يؤمن عليها الغارة من القبائل المحيطة، والمعادية؟!
- ٢ - لقد اختلفت النصوص في موضع رعي الإبل، فهل كانت بناحية الجمادات، التي هي إلى جهة الشام، على ثلاثة أميال من المدينة؟ أم كانت ترعى بذي الجدر، على ستة أميال من المدينة، إلى جهة قباء؟!

### أين صلب الجناة؟:

- وهم تارة يقولون: إنهم قد صلبوا بالرغبة، بعد أن قطعت أيديهم وأرجلهم<sup>(١)</sup>.
- وأخرى يقولون: إنهم قد صلبوا، وجرى عليهم ما جرى في المدينة نفسها، وأمر النبي «صلى الله عليه وآله» بهم فألقوا في الحرة<sup>(٢)</sup>.

### من هو أمير السرية؟:

- وقد تقدم: أن الأمير على تلك السرية هو كرز بن جابر، بينما هناك من يقول: إن أمير الخيل يومئذ هو ابن زيد أحد العشرة المبشرة بالجنة.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١١ عن ابن سعد، عن ابن عقبة.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٥ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ١٠ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١١٦ وراجع: موسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٩٩ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٩٣.

..... :

وهناك من يقول: أن أمير السرية هو جرير بن عبد الله البجلي<sup>(١)</sup>.  
ويرد هذا القول الأخير: بأن إسلام جرير بن عبد الله قد كان بعد  
حوالي أربع سنين من تاريخ هذه السرية<sup>(٢)</sup>.  
وقد روي عنه: أنه ما أسلم إلا بعد سورة المائدة في حجة الوداع<sup>(٣)</sup>.

### آية جزاء المحاربين:

وقد تقدم قولهم: إن آية: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾

- 
- (١) راجع: الدر المنثور ج ٢ ص ٢٧٧ عن ابن جرير، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٢ ص ٥٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١١٧.
- (٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١١٦ و ١١٧ وفي ص ٣١٢: أن إسلام جرير كان قبل سنة عشر.
- (٣) عن فتح الباري ج ١ ص ٤١٦ والجامع الصحيح للترمذي ج ١ ص ٦٤ والمستدرک للحاكم ج ١ ص ١٦٩ والسنن الكبرى للبيهقي ج ١ ص ٢٧١ و ٢٧٣ و ٢٧٤ ومسند أحمد ج ٤ ص ٣٦٣ و سنن أبي داود ج ١ ص ٤٢ وتحفة الأحوذى ج ١ ص ٢٦٥ وعون المعبود ج ١ ص ١٧٩ والمتقى من السنن المسندة للنيسابوري ص ٣٢ والمعجم الأوسط ج ٤ ص ٢٢٥ والمعجم الكبير ج ٢ ص ٣٠٨ و ٣٣٦ و ٣٤٨ و ٣٥٧ و ٣٥٨ ومسند إبراهيم بن أدهم ص ٤٠ و ٤١ ونصب الراية ج ١ ص ١٣٧ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٢ ص ٣٠ والدر المنثور ج ٢ ص ٢٦٣ والضعفاء للعقيلي ج ٢ ص ٧٦ وتهذيب الكمال ج ٢ ص ٣٨ وميزان الاعتدال ج ٢ ص ٨٩ وتهذيب التهذيب ج ٢ ص ٦٤ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٩٣ وتاريخ جرجان ص ٢٢٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ١٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٨ ص ٥٤.

.....  
قد نزلت في هذه المناسبة.

ونقول:

إن ذلك لا يصح:

أولاً: لأن هذه الآية وردت في سورة المائدة، التي نزلت دفعة واحدة في حجة الوداع<sup>(١)</sup>.

وحتى لو كانت قد نزلت بعد الحديبية، أو عام الفتح<sup>(٢)</sup>، فإن ذلك يدل على أنها لم تنزل في هذه الغزوة التي حصلت قبل الحديبية.

وقد روي نزولها دفعة واحدة عن:

١ - عبد الله بن عمرو<sup>(٣)</sup>.

٢ - أسماء بنت يزيد<sup>(٤)</sup>.

---

(١) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٢ عن ابن جرير، وأبي عبيد، وراجع: البحار ج ٣٧

ص ٢٤٨ والغدير ج ٦ ص ٢٥٦ وراجع: المستدرک للحاكم ج ١ ص ١٦٣.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ٣٠ وراجع: فتح القدير ج ٢ ص ٤.

(٣) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٢ ومجمع الزوائد ج ٧ ص ١٣ وتفسير القرآن العظيم لابن

كثير ج ٢ ص ٣ وفتح القدير ج ٢ ص ٣ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٣١ والسيرة

النبوية لابن كثير ج ١ ص ٤٢٤ عن أحمد.

(٤) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٢ عن أحمد، وعبد بن حميد، وابن جرير، ومحمد بن نصر

في الصلاة، والطبراني، وأبي نعيم في الدلائل، والبيهقي في شعب الإيمان،

وراجع: تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٢ ص ٣ ومجمع الزوائد ج ٧ ص ١٣

والبيان في تفسير القرآن للسيد الخوئي ص ٣٤١ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٣١

والسيرة النبوية لابن كثير ج ١ ص ٤٢٤ وسبل الهدى والرشاد ج ٢ ص ٢٥٧.

٣- أم عمرو بنت عبس<sup>(١)</sup>.

٤- محمد بن كعب القرظي<sup>(٢)</sup>.

٥- والربيع بن أنس<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: لقد رووا عن ابن عباس في هذه الآية، قال: كان قوم من أهل الكتاب بينهم وبين رسول الله «صلى الله عليه وآله» عهد وميثاق، فنقضوا العهد وأفسدوا في الأرض، فخير الله فيهم نبيه، إن شاء أن يقتل، وإن شاء أن يصلب، وإن شاء أن يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف الخ..<sup>(٤)</sup>

ثالثاً: لقد اختلفت رواياتهم في قبيلة القوم الذين نزلت فيهم هذه الآية، هل هم أهل الكتاب، أو هم من المشركين من عكل أو عرينة، أو بجيلة، (وقد تقدمت المصادر المصرحة بهذا أو بذاك).

(١) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٢ عن ابن أبي شيبة في مسنده، والبغوي في معجمه، وابن مردويه، والبيهقي في دلائل النبوة. وراجع: الأحاد والمثاني ج ٢ ص ٤٣١ وأسد الغابة ج ٥ ص ٣٤٤.

(٢) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٢ عن أبي عبيد وراجع: الغدير ج ٦ ص ٢٥٦.

(٣) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٢ عن ابن جرير وجامع البيان لابن جرير الطبري ج ٦ ص ١١٢.

(٤) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٧٧ عن ابن جرير، والطبراني في المعجم الكبير وراجع: المحلى لابن حزم ج ١١ ص ٣٠٠ ومجمع الزوائد ج ٧ ص ١٥ والمعجم الكبير للطبراني ج ١٢ ص ١٩٩ وجامع البيان ج ٦ ص ٢٨٠ والتبيان للطوسي ج ٣ ص ٥٠٥ ومجمع البيان للطبرسي ج ٣ ص ٣٢٤ وزاد المسير لابن الجوزي ج ٢ ص ٢٦٩ والجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ١٤٩ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٢ ص ٥٠ وفتح القدير ج ٢ ص ٣٧.

.....  
أو من بني فزارة<sup>(١)</sup>.  
أو من بني سليم<sup>(٢)</sup>.  
أو أنها نزلت في بني ضبة، كما سنرى<sup>(٣)</sup>.

### الصحيح في نزول الآية:

الصحيح هو: أن هذه القضية بأسرها قد حرفت بصورة عمدية، وصرفت عن مسارها الطبيعي، وأن أميرها هو علي «عليه السلام»، وأنها نزلت في نفر من بني ضبة، وأنهم إنما قتلوا ثلاثة من رعاة اللقاح إلى غير ذلك من تفاصيل، غيَّروا فيها وبدلوا، وظهرت الخلافات والاختلافات نتيجة لتصرف كل راوٍ على حدة..

### الرواية الصحيحة:

والرواية المعقولة والمقبولة هي التالية:  
روي عن أبي عبد الله الصادق «عليه السلام»، قال: قدم على رسول الله «صلى الله عليه وآله» قوم من بني ضبة، مرضى.  
فقال لهم رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أقيموا عندي، فإذا برئتم

- 
- (١) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٧٨ عن عبد الرزاق، والمصنف للصنعاني ج ١٠ ص ١٠٧ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٥٢.  
(٢) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٧٨ عن ابن جرير وعبد الرزاق، وكنز العمال ج ٢ ص ٤٠٥ وجامع البيان ج ٦ ص ٢٨٢ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٥٢.  
(٣) ستأتي المصادر لذلك.

بعثكم في سرية.

فقالوا: أخرجنا من المدينة.

فبعث بهم إلى إبل الصدقة، يشربون من أبوالها، ويأكلون من ألبانها، فلما برئوا واشتدوا قتلوا ثلاثة ممن كان في الإبل.

فبلغ رسول الله «صلى الله عليه وآله» ذلك، فبعث إليهم علياً «عليه السلام»، فإذا هم في واد قد تحيروا ليس يقدر أن يخرجوا منه، قريباً من أرض اليمن، فأسرهم، وجاء بهم إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله».. فنزلت هذه الآية: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>. فاختار رسول الله القطع، فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف<sup>(٢)</sup>.

### ٣- سرية زيد إلى وادي القرى:

وفي شهر رجب من سنة ست كانت سرية زيد بن حارثة إلى وادي

---

(١) الآية ٣٣ من سورة المائدة.

(٢) راجع: نور الثقلين ج ١ ص ٦٢١ و ٦٢٢ والبرهان ج ١ ص ٤٦٥ و ٤٦٧ عن الكليني، والعياشي، والشيخ في تهذيب الأحكام، والكافي ج ٧ ص ٢٤٥ وكنز الدقائق ج ٤ ص ١٠٢ و ١٠٣ وتفسير العياشي ج ١ ص ٣١٤ وتفسير الصافي ج ٢ ص ٣١ وتهذيب الأحكام ج ١٠ ص ١٣٥ والوسائل (ط دار الإسلامية) ج ١٨ ص ٥٣٥ وميزان الحكمة ج ١٠ ص ٥٧٤ وتفسير الميزان ج ٥ ص ٣٣١ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٩٧.

القرى، فقتل من المسلمين قتلى، وارتث زيد بن حارثة، أي حمل من المعركة رثيثاً أي جريحاً، وبه رمق<sup>(١)</sup>.

ونقول:

١ - إننا لا ندري لماذا لم تصرح لنا الروايات بعدد القتلى من المسلمين، ولا بأسمائهم، مع الاهتمام الشديد بهذا الأمر في الموارد الأخرى؟!..  
كما أننا لا ندري: هل قتل أحد من المشركين في هذه السرية؟! أو جرح، أم لم يقتل ولم يجرح أحد؟!.

٢ - ثم إننا لا ندري أيضاً لماذا لم تذكر أية تفاصيل عن مكان هذه المعركة، وعن أسبابها، وضد من كانت من قبائل العرب..  
لكن بعضهم ذكر: أنها كانت ضد بني فزارة.

مع أنهم يذكرون: أدق التفاصيل في غزوات أو سرايا لم تجر فيها أحداث مهمة، بل هي مجرد سياحة استطلاعية رجع منها المسلمون، ولم يلقوا كيداً..

والظاهر هو: أن هذه الحادثة هي نفس ما ذكر من أنه قد حصل لزيد بن حارثة في سرية أم قرفة الآتية، وأنه إنما كان في تجارة له إلى الشام فأخذه، وجرى عليه ما جرى، ثم غزاهم في سرية بعثه بها الرسول «صلى الله عليه وآله»، فأصابوا فيها أم قرفة كما سيأتي.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١١ وراجع: تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٧١ وعن تاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ٢٨٧ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٣ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٠٣.



#### ٤- سرية ابن عوف إلى دومة الجندل:

وفي شعبان من سنة ست بعث «صلى الله عليه وآله» عبد الرحمن بن عوف إلى بني كلب في دومة الجندل.

فزعّموا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» دعاه، فأجلسه بين يديه، وعممه بيده، وقال: اغز بسم الله، وفي سبيل الله، فقاتل من كفر بالله. ولا تغدر، ولا تقتل وليداً. وقال له: إن استجابوا لك فتزوج ابنة ملكهم.

فسار إليهم في سبع مائة مقاتل، فمكث ثلاثة أيام يدعوهم إلى الإسلام، وهم يأتون ويقولون: لا نعطي إلا السيف.

فلما كان اليوم الثالث أسلم أصبغ بن عمرو الكلبى - وكان نصرانياً، وكان رئيسهم - وأسلم معه ناس كثيرون من قومه، وأقام من أقام على دينه على إعطاء الجزية، وتزوج عبد الرحمن تماضر ابنة الأصبغ، فقدم بها المدينة، فولدت له أبا سلمة، عبد الله الأصغر، وهو من الفقهاء السبعة بالمدينة، ومن أفضل التابعين<sup>(١)</sup>.

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١١ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨١ و ١٨٢ والإصابة ج ١ ص ١٠٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٩٣ و ٩٤ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٠٥ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٩ والثقات ج ١ ص ٢٨٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢ ص ٤ وج ٦٩ ص ٨٠ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٥٦٠ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٤٨ وعن تاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ٢٨٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٤ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٨٥ وإعلام الورى بأعلام الهدى ج ١ ص ٢٠٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٤٠.

.....

وزعم عطاء بن أبي رباح: أنه سمع رجلاً من أهل البصرة يسأل عبد الله بن عمر عن إرسال العمامة من خلف الرجل، إذا اعتم. فقال عبد الله: سأخبرك عن ذلك، إن شاء الله تعالى، ثم ذكر مجلساً شاهده من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أمر فيه عبد الرحمن بن عوف أن يتجهز لسرية بعثه عليها، قال: فأصبح وقد اعتم بعمامة من كرايبس سود، فأدناه رسول الله «صلى الله عليه وآله» منه، ثم نقضها، ثم عممه بها، وأرسل من خلفه أربع أصابع، أو نحواً من ذلك. ثم قال: هكذا يابن عوف فاعتم، فإنه أحسن، وأعرف.

ثم أمر بلالاً أن يدفع إليه اللواء، فدفعه إليه، فحمد الله، وصلى على نفسه، ثم قال: خذه يابن عوف، اغزوا جميعاً الخ..<sup>(١)</sup>.

### شكوك في سرية ابن عوف:

ولنا على هذه الغزوة ملاحظات عديدة هي التالية:

١ - إننا نشك في أصل حدوث هذه الغزوة. وذلك لأن بين دومة الجندل وبين دمشق خمس ليال، وتبعد عن المدينة حوالي خمس عشرة، أو

---

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١١ و ١٢ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨١ وراجع: سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٩٤ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٣٩ والمستدرك للحاكم ج ٤ ص ٥٤١ ومجمع الزوائد ج ٥ ص ٣١٨ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٤٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٣٧ وسبل الهدى والرشاد ج ٩ ص ١٠٨.

ست عشرة ليلة، وهي بقرب تبوك<sup>(١)</sup>.

وعلى حد تعبيرهم: هي طرف من أفواه الشام<sup>(٢)</sup>.

ونحن نستبعد: أن يخاطر النبي «صلى الله عليه وآله» بأصحابه، فيرسلهم إلى هذه المسافات البعيدة، إلى أناس لم يظهر الوجه والمبرر لأن يقصدهم «صلى الله عليه وآله» بجيوشه هذه، دون كل من عداهم ممن هم في المناطق الأقرب منهم، والأيسر، والأقل مؤونة عليه.

هذا.. والحال: أن مشركي العرب مبثوثون في كل ناحية، وهم يترصدونهم في ذهابهم، وإيابهم، ليقوموا بهم، وليوصلوا الأخبار إلى الأقطار عنهم.. خصوصاً إذا كان مسيرهم أصبح يشي بأنهم يقصدون ملك قيصر، وكسر هيئته، بتناول أطراف بلاده..

٢ - إن هيمنة الإسلام لم تكن قد بلغت تلك المناطق، ليرضى نصارى

---

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ عن ابن سعد، والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٧ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦٣ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٨ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٦٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٣ والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٦ ووفاء الوفاء ج ٤ ص ١٣٢٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٠٥ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ٣٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٤ ص ٣٤٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٧ ص ٢٠١.

(٢) راجع: المغازي للواقدي ج ١ ص ٤٠٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٠٥ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ٣٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٤ ص ٣٤٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٧ ص ٢٠٠ و ٢٠١ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٦٢.

.....  
بني كلب بدفع الجزية، مع قربهم من الشام، ومع وجود أكيدر في دومة  
الجنديل، ومع كون المحيط كله لا يدين بالإسلام، ولا يرضى بدفع الجزية.  
٣- إن الحديث عن أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عمم عبد الرحمن  
بن عوف بيده، لا يدل على أن ذلك كان كرامة وإكراماً منه «صلى الله عليه  
وآله» لابن عوف..

لأن حديث ابن عمر قد أوضح: أن السبب في ذلك هو: أن ابن عوف  
لم يحسن التعمم، فأراد «صلى الله عليه وآله» أن يعلمه طريقة التعمم  
الفضل، ويوضح ذلك قوله «صلى الله عليه وآله»: «هكذا يابن عوف  
فاعتم، فإنه أحسن، وأعرف».

٤- إننا لا ندري ما هي المصلحة في أن يتزوج ابن عوف ابنة أصبغ بن  
عمرو الكلبي؟!!

وماذا لو رفض أصبغ الموافقة على هذا الزواج؟!!

فهل سيقهره عبد الرحمن عليه؟!!

على أننا قد نفهم من بعضهم: أن ثمة شكاً في أن تكون تماضر هذه قد  
أدركت رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقد قال العسقلاني: عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف «أمه  
تماضر بنت الأصبغ، يقال: إنها أدركت النبي «صلى الله عليه وآله»»<sup>(١)</sup>.

---

(١) تهذيب التهذيب ج ١٢ ص ١١٦ وراجع: المصنف للصنعاني ج ٧ ص ٦٢ وسنن  
الدارقطني ج ٤ ص ١٠ ونصب الراية ج ٥ ص ٢١٨ وإرواء الغليل ج ٦ ص ١٥٩  
والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٨ ص ١٥٢ والطبقات الكبرى ج ٢  
ص ٨٩ وج ٣ ص ١٢٩ وج ٥ ص ١٥٥ وج ٨ ص ٢٩٨ و ٩٩ وطبقات خليفة =

ويلاحظ: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عبر عن الأصبغ بكلمة «ملك»، مع أنه مجرد زعيم قبيلة، ولا يوصف رئيس القبيلة بهذا الوصف.

٥ - على أن ثمة ما يدل على خلاف ما ذكرته الروايات المتقدمة، فقد قالوا: إنه بعد إسلام أولئك القوم: «أرسل (ابن عوف) رضي الله عنه إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» يعلمه بذلك، وأنه يريد أن يتزوج فيهم، فكتب إليه رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أن يتزوج بنت الأصبغ، فتزوجها، وبني بها عندهم، وقدم بها المدينة»<sup>(١)</sup>. فإن هذه الرواية تدل على: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يأمره بالزواج من بنت ملكهم حين عممه وأرسله..

بل إن عبد الرحمن بن عوف أرسل إليه رسالة يستأذن فيها بهذا الأمر.

٦ - هل صحيح: أن أبا سلمة بن عبد الرحمن كان بهذه المثابة من الفضل والعلم؟ أم أنهم أطروه ورفعوا مقامه، في نطاق سياسة خلق مرجعيات للناس، واستبعاد أهل البيت «عليهم السلام»؟

---

= بن خياط ص ٤٢٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٧ ص ٣٦٥ وج ٦٩ ص ٧٩  
وراجع: أسد الغابة ج ١ ص ١١٥ وج ٣ ص ٣١٤ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٠٥.

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٢ والإصابة ج ١ ص ١٠٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٩٤ والثقات لابن حبان ج ١ ص ٢٨٥ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٧٣ وإعلام الوری للطبرسي ج ١ ص ٢٠٢ عن المغازي للواقدي ج ٢ ص ٥٦٠ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٨٩ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٦٤٢  
وراجع: تاريخ خليفة بن خياط ص ٤٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ٩ ص ١٧١.

.....  
خصوصاً وأنهم يذكرون: أن أبا سلمة هذا كان منسجماً معهم في  
طروحاتهم، وتوجهاتهم، فهو قد روى عن عثمان بن عفان، وطلحة، وعبد  
الله بن سلام، وأبي هريرة، والمغيرة، ومعاوية.. وغيرهم ممن هم على هذا  
النهج..

كما أن هذا الرجل كان من أعوان النظام الأموي والدموي، حيث  
يذكرون: أنه لما ولي سعيد بن العاص على المدينة من قبل معاوية في المرة  
الأولى، استقضى أبا سلمة عليها<sup>(١)</sup>.

لقد فرغت من تسويد هذا الجزء ليلة الخميس الساعة الرابعة قبل  
الفجر.. وذلك بتاريخ ١٠/٦/٢٠٠٤م الموافق ٢١/٤/١٤٢٥هـ-بيروت.  
والحمد لله أولاً وآخراً، وباطناً وظاهراً، والصلاة والسلام على محمد  
 وآله الطيبين الطاهرين.

---

(١) تهذيب التهذيب ج ١٢ ص ١٠٥ والطبقات الكبرى ج ٥ ص ١٥٥ وتاريخ مدينة  
دمشق ج ٢٩ ص ٢٩١ وراجع: ص ٣٠٦.

---

## الفهارس

- ١ - الفهرس الإجمالي
- ٢ - الفهرس التفصيلي





## ١ - الفهرس الإجمالي

### الباب السادس: زواج زينب وأحداث أخرى بعد المريسيع

- الفصل الأول: متفرقات في السنة الخامسة ..... ٣٨-٧
- الفصل الثاني: زينب بنت جحش في بيت الرسول ..... ٨٢-٣٩
- الفصل الثالث: أكاذيب وأباطيل في حديث زواج زينب ..... ١٢٦-٨٣
- الفصل الرابع: الحجاب في حديث الزواج ..... ١٧٢-١٢٧
- الفصل الخامس: استطرادات على هامش حديث الزواج ..... ١٩٨-١٧٣
- ### الباب السابع: سرايا وغزوات بين المريسيع والحديبية

- الفصل الأول: غزوة بني لحيان ..... ٢٢٠-٢٠١
- الفصل الثاني: غزوة ذي قرد (الغابة) ..... ٢٧٢-٢٢١
- الفصل الثالث: سبع سرايا ..... ٣١٠-٢٧٣
- الفصل الرابع: سرايا أخرى قبل الحديبية ..... ٣٤٢-٣١١
- الفهارس: ..... ٣٥٦-٣٤٣



## ٢ - الفهرس التفصيلي

١

الباب السادس: زواج زينب وأحداث أخرى بعد المريسيع

الفصل الأول: متفرقات في السنة الخامسة

٩	النبى ' يعلم الغيب: .....
١٢	سباق الخيل: .....
١٤	سباق الإبل أيضاً: .....
١٨	سقوطه ' عن الفرس ونسخ حكم شرعي: .....
٢٣	الصحيح في قضية الصلاة: .....
٢٣	بركات وفوائد: .....
٢٣	الصحيح في قضية السقوط عن الفرس: .....
٢٤	الزلازل في المدينة: .....
٢٦	النهى عن ادخار لحوم الأضاحي .....
٢٧	فرض الحج: .....
٣١	ملاحظات وتوضيحات: .....
٣٢	النبى ' يحيى الموتى: .....
٣٤	التقليد والمحاكاة: .....
٣٥	قيمة الدعاء وآثاره: .....
٣٥	التشكيك الخفي: .....

٣٦.....	لا تكسروا عظمًا:
٣٧.....	إسلام خالد وعمر بن العاص:
	<b>الفصل الثاني: زينب بنت جحش في بيت الرسول</b>
٤١.....	زينب بنت جحش.. في بيت الرسول :
٤٢.....	ابن حارثة! أم ابن محمد؟! :
٤٣.....	رسول الله ' أحب إليه :
٤٩.....	تاريخ زواج النبي ' بزینب بنت جحش :
٥١.....	قصة هذا الزواج :
٥٤.....	موقف عائشة من هذا الزواج :
٥٦.....	الله المزوج، وجبريل الشاهد :
٥٧.....	المنافقون، وهذا الزواج :
٥٨.....	وقفات مع حديث الزواج :
٥٨.....	ألف: الكفاءة في النكاح :
٦١.....	ب: ما كان لهم الخيرة :
٦٥.....	ج: المعلم لكتاب الله أولى :
٦٦.....	د: زيد يراجع النبي ' في طلاق زينب :
٦٧.....	إفتخار زينب على نساء النبي ' :
٦٧.....	هـ: أمسك عليك زوجك :
٦٧.....	أخطاء منشؤها الجهل :
٦٨.....	كيف تمت الخطبة :
٦٩.....	و: واثق الله :

- .....
- ز: مكانة زيد لدى رسول الله .....: ' ٧٠
- ح: زيد العفيف والتقي: ..... ٧١
- ط: زوجناكها: ..... ٧٢
- ي: جمال زينب في حسابات عائشة: ..... ٧٥
- الافتئات على الرسول .....: ' ٧٦
- مهر زينب ودلالاته: ..... ٧٩

### الفصل الثالث: أكاذيب.. وأباطيل في حديث زواج زينب

- ماذا يقول الأفاكون؟! .....: ٨٥
- نقد الروايات المتقدمة: ..... ٩٣
- ألف: ما الذي يخفيه النبي ' في نفسه؟! ..... ٩٤
- لا معنى للأمر بالإمساك: ..... ٩٦
- ب: ما الذي أبداه الله تعالى: ..... ٩٧
- ج: الله تعالى مصرّف القلوب: ..... ٩٨
- د: التحريض والرجم بالغيب: ..... ٩٩
- هـ: الأمر بتقوى الله!! ..... ١٠٠
- و: أمسك عليك زوجك: ..... ١٠٠
- ز: عشق النبي ' لزوجته غيره: ..... ١٠٠
- عشق الأنبياء ^ ممدوح!! ..... ١٠١
- ح: لا تمدنّ عينيك: ..... ١٠٢
- ط: الحسد: ..... ١٠٢
- ي: يراها.. فأعجبه!: ..... ١٠٢

- .....
- ك: العشق في سن الكهولة!! ..... ١٠٣
- ل: تناقض الروايات في أمر الهوى: ..... ١٠٤
- م: الجائزة للمذنبين: ..... ١٠٤
- ن: زينب لا تمتنع، وزيد لا يستطيع: ..... ١٠٥
- س: لماذا يكتنم النبي ' هذا عن نفسه؟! : ..... ١٠٦
- ع: النبي ' يتعرض للنساء!! ..... ١٠٧
- إستدلال ابن الديبع فاسد: ..... ١٠٨
- لا يضر الهوى بالنبوة: ..... ١١٣
- لم يزوجه الله إياها لأنه أحبها: ..... ١١٦
- الأمر مفروض على رسول الله ' : ..... ١١٧
- بين خشية الناس، وخشية الله: ..... ١١٧
- خشية النبي ' على الدين: ..... ١١٩
- «أحق» أن تخشاه: ..... ١٢٠
- لا يكفي التشريع بالقول: ..... ١٢٢
- هل كانت زينب: متزوجة قبل رسول الله ' : ..... ١٢٣

#### **الفصل الرابع: الحجاب في حديث الزواج**

- متى ولماذا نزل الحجاب؟! : ..... ١٢٩
- آية الحجاب: ..... ١٣٢
- مشاجرة زينب مع عمر: ..... ١٣٣
- تناقض أسباب فرض الحجاب: ..... ١٣٣
- ألف: من تناقضات الروايات: ..... ١٣٩

- .....
- ب: حماس عمر لفرض الحجاب: ..... ١٤٠
- ج: موافقات عمر: ..... ١٤٢
- د: فمّر عمر: ..... ١٤٣
- هـ: هلا لنفسك كان ذا التعليم؟ ..... ١٤٤
- و: عمر.. وسودة: ..... ١٤٤
- ز: الخطاب للناس لا للنساء: ..... ١٤٥
- ح: سودة خرجت ليلاً: ..... ١٤٥
- ط: الأجانب لا يجالسون نساء النبي ' : ..... ١٤٦
- متى فرض الحجاب؟ ومتى تزوج ' بزینب؟ : ..... ١٤٧
- الحجاب في الكتب القديمة: ..... ١٥١
- ١ - العهد القديم «التوراة»: ..... ١٥١
- ٢ - العهد الجديد: «الإنجيل»: ..... ١٥٢
- الحجاب في الجاهلية: ..... ١٥٣
- المجتمع الإيراني القديم: ..... ١٥٥
- المجتمع الهندي: ..... ١٥٥
- المملكة الرومانية: ..... ١٥٦
- قدماء اليونان: ..... ١٥٦
- تغطية الوجه في حياة النبي ' : ..... ١٥٧
- هل كان علي × يجهل الجواب؟! ..... ١٦٥
- تغطية الوجه بعد وفاة النبي ' : ..... ١٦٦
- لماذا الحجاب؟! ..... ١٧١

## ..... الفصل الخامس: استطرادات.. على هامش حديث الزواج

- علاقات حميمة بين زينب وعائشة!! ..... ١٧٥
- روحيات زينب: ..... ١٧٧
- تصحيح خطأ: بين زينب وحمنة: ..... ١٨٢
- النبي 'سماها': ..... ١٨٣
- أطولكن يداً: ..... ١٨٦
- لمن صنع النعش؟: ..... ١٨٩
- جهد العاجز: ..... ١٩٢
- هل يجهل عمر حكم الله؟! ..... ١٩٣
- عائشة: أنا أم رجالكم: ..... ١٩٤
- الباب السابع: سرايا وغزوات بين المريسيع والحديبية..

## الفصل الأول: غزوة بني لحيان

- غزوة بني لحيان: ..... ٢٠٣
- إلى عسفان في مائتي راكب: ..... ٢٠٥
- أبو بكر إلى كراع الغميم: ..... ٢٠٦
- دعاء السفر: ..... ٢٠٨
- زيارة النبي 'قبر أمه وبراءته منها: ..... ٢٠٩
- لعن زوارات القبور: ..... ٢١٥
- كسوف الشمس: ..... ٢١٩

## الفصل الثاني: غزوة ذي قرد (الغابة)

- غزوة الغابة: ..... ٢٢٣



٢٢٦	بعض تفاصيل هذه الغزوة:
٢٣٧	مؤاخذات على ما تقدم وما يأتي:
٢٣٩	من هو المغير؟:
٢٤٠	الغدر مرتعه وخيم:
٢٤١	كيف علم ابن الأكوع بالغارة؟!:
٢٤٣	رباح مولى الرسول ':
٢٤٣	رباح.. اسم مكروه:
٢٤٤	رؤية سلمة للمغيرين:
٢٤٤	حليب اللقاح إلى المدينة:
٢٤٥	يا خيل الله اركبي:
٢٤٥	أمير الغزوة:
٢٤٧	عبد الرحمن بن عيينة:
٢٤٨	عُمر سلمة بن الأكوع:
٢٤٩	هل أفلتت اللقاح؟ ومن الذي أنقذها؟!:
٢٥٠	سهم في جبهة أبي قتادة:
٢٥٣	ملككت.. فاسجح:
٢٥٤	لابن الأكوع سهم الراجل، وسهما الفارس:
٢٥٧	هل كان هناك قتال؟!:
٢٥٨	الشك في أخذ اللقاح:
٢٥٨	تركوا فرسين:
٢٥٩	يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو:

٢٦٠ .....	صلاة الخوف:
٢٦٣ .....	الغفارية التي أفلتت:
٢٦٦ .....	طلحة الفياض:
٢٧٠ .....	أفاعيل وفضائع طلحة:

### الفصل الثالث: سبع سرايا

٢٧٥ .....	١ - سرية القرطاء:
٢٧٩ .....	قصة ثمامة:
٢٨٢ .....	ربط الأسير في المسجد:
٢٨٣ .....	متى أسر ثمامة؟!:
٢٨٤ .....	أين أسر ثمامة:
٢٨٥ .....	ثمامة المجهول لأسريه:
٢٨٦ .....	أكل لحم جزور أحب إليه:
٢٨٧ .....	الإحسان إلى ثمامة.. ثم إسلامه:
٢٨٩ .....	أمعاء الكافر.. والمؤمن:
٢٩٠ .....	توجيهات معقولة:
٢٩٠ .....	ثمامة أول من اعتمر:
٢٩١ .....	هل قطع النبي ' أرحامه?!:
٢٩٣ .....	٢ - سرية عكاشة إلى غمر مرزوق:
٢٩٤ .....	٣ - سرية أبي مسلمة إلى ذي القصة:
٢٩٥ .....	٤ - سرية أبي عبيدة إلى ذي القصة:
٢٩٥ .....	٥ - سرية زيد إلى بني سليم:

- طبيعة سرايا رسول الله .....: ٢٩٦
- الشهداء في سرية ابن مسلمة: ..... ٢٩٧
- شكوك أخرى حول سرية ابن مسلمة: ..... ٢٩٩
- ٦ - سرية زيد إلى العيص: ..... ٣٠١
- فضة صفوان: ..... ٣٠٣
- على نفسها جنت براقش: ..... ٣٠٤
- مدائح لأبي العاص بن الربيع: ..... ٣٠٤
- النبي ' لا يتصرف بما ليس له: ..... ٣٠٥
- لا يخلص إليك: ..... ٣٠٦
- رد زينب على أبي العاص: ..... ٣٠٦
- ٧ - سرية زيد إلى الطرف: ..... ٣٠٨

#### الفصل الرابع: سرايا أخرى قبل الحديبية

- ١ - سرية زيد إلى حسمى: ..... ٣١٣
- ألف: إرسال دحية إلى قيصر: ..... ٣١٦
- ب: لماذا إرجاع الأموال؟! ..... ٣١٧
- ج: العصبية للحق، لا للعشيرة: ..... ٣١٩
- د: خمس مائة رجل!! لماذا؟! ..... ٣٢٠
- هـ: تسرع غير مقبول: ..... ٣٢٠
- و: كيف أصنع بالقتلى؟! ..... ٣٢١
- ز: ما لهم، عرفوه فأخذوه: ..... ٣٢٢
- ح: مبالغات لا مبرر لها: ..... ٣٢٣

- ط: زيد لا يطيعني: ..... ٣٢٣
- ٢ - سرية كرز بن جابر إلى العرنين: ..... ٣٢٤
- المثلة والتعذيب: ..... ٣٢٧
- عدد الرعاة المقتولين: ..... ٣٢٩
- أين كانت اللقاح؟! ..... ٣٢٩
- أين صلب الجناة؟: ..... ٣٣٠
- من هو أمير السرية؟: ..... ٣٣٠
- آية جزاء المحاربين: ..... ٣٣١
- الصحيح في نزول الآية: ..... ٣٣٤
- الرواية الصحيحة: ..... ٣٣٤
- ٣ - سرية زيد إلى وادي القرى: ..... ٣٣٥
- ٤ - سرية ابن عوف إلى دومة الجندل: ..... ٣٣٧
- شكوك في سرية ابن عوف: ..... ٣٣٨

#### الفهارس:

- ١ - الفهرس الإجمالي ..... ٣٤٥
- ٢ - الفهرس التفصيلي ..... ٣٤٧